المنحة الربانية
في شرح
الأربعين النووية

ح عادل محمد مرسي الرفاعي ، ١٤٢٨هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية اثناء النشر
الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله
المنحة الربانية في شرح الاربعين النووية. / صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان. - الرياض ، ١٤٢٨هـ
٣٦٨ ص ، ١٧ x ٢٤ سم
ردمك ١-٦٨٦-٥٨-٦٩٢-٩٩٦٠-٩٧٨
١- الحديث - شرح ٢- الحديث الصحيح أ-العنوان
ديوي ٢٣٧٫٧ ١٤٢٨/٧١٤٠

رقم الإيداع: ١٤٢٨/٧١٤٠
ردمك: ١-٦٨٦-٥٨-٦٩٢-٩٩٦٠-٩٧٨

جَمِيعُ الحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبعَةُ الثَّانِيَةُ
طَبعَةٌ مُصَحَّحَةٌ وَمُنَقَّحَةٌ
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

دَارُ العَاصِمَة
المَملَكَة العَربِيَّة السّعوديَّة
الرياض - ص ب : ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي : ١١٥٥١
المركز الرئيسي: شارع السويدي العام
هاتف: ٤٤٩٧٢٢٤/ فاكس: ٤٤٩٧٢٢٥

المنحة الربانية

في شرح

الأربعين النووية

للإمام يحيى بن شرف بن حسن بن حسين النووي

أجزل الله له المثوبة والمغفرة

الشرح

لفضيلة الشيخ العلامة

الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

اعتنى به وأشرف على طبعه

عادل بن محمد مرسي رفاعي

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

دار العاصمة

للنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، وبعد: فقد أذنت للأخ: عادل بن محمد مرسي رفاعي أن يتولى طباعة كتابي: (المنحة الربانية. شرح الأربعين النووية) رجاء أن ينفع الله به ويكتب الأجر للجميع. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

شارح الكتاب

في ١٨/ ١٠/ ١٤٢٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :
الموضوع :

الحمد لله وبعد: فقد أذنت للأخ: عادل بن محمد مرسي رفاعي أن يتولى طباعة كتابي: (المنحة الربانية شرح الأربعين النووية) رجاء أن ينفع الله به ويكتب الأجر للجميع. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه؛

كتبه
صالح بن فوزان الفوزان
شارح الكتاب

في ١٤٢٨/١٠/١٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْـدُ لِلَّـهِ رَبِّ العَالَـمِينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُـحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِـهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ اهْتَدَى بِهُدَاه إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدُ:

فَهَذَا شَرْحُ: **الأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ**

لِلإِمَامِ

يَحْيَى بْنِ شَرَفِ بْنِ حَسَنِ بنِ حُسَيْنٍ النَّوَوِي

أَجْزَلَ اللهُ لَهُ المَثُوبَةَ والمَغْفِرَةَ

وَكَانَ هَذَا الشَّرْحُ فِي دُرُوسٍ أَلْقَاهَا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ العَلَّامَةِ:

الدُّكْتُور/ صَالحِ بْنِ فوزَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الفَوْزَانِ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ

بَعْدَ الفَجْرِ فِي جَامِعِ حَمَّادِ السَّلامَةِ بِحيِّ الفَيْحَاءِ بالرِّيَاضِ، ابْتِدَاءً مِنْ يَوْمِ الإِثْنَيْنِ المُوافِقِ للتَاسِعَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ شَوَّالَ عَامَ سِتَّةٍ وعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمَائَةٍ وَأَلْفٍ مِنَ الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ المُبَارَكَةِ، نَسْأَلُ اللهَ - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَنْفَعَ بِهِ، وَأَنْ يَجْزِيَ صَاحِبَ المَتْنِ والشارحَ خَيْرَ الجَزَاءِ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةُ النَّاشِرِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اِمْتَنَّ عَلَى عِبَادِهِ بِأَنْ جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الهُدَى، وَيَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَى الأَذَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ المَوْتَى، وَيُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللَّهِ أَهْلَ العَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَائِهٍ قَدْ هَدَوْهُ، بَذَلُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ دُونَ هَلَكَةِ العِبَادِ، فَمَا أَحْسَنَ أَثَرَهُمْ عَلَى النَّاسِ! وَأَقْبَحَ أَثَرَ النَّاسِ عَلَيْهِم! يَنْفُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا مَزِيدًا القَائِلِ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضىً لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ العَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**».

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ نِعَمَ اللَّهِ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ عَلَيْنَا كَثِيرَةٌ وَمُتَتَابِعَةٌ، وَمِنْ أَعْظَمِهَا وُجُودُ العُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَالأَخْذُ عَنْهُمْ، والاسْتِفَادَةُ مِنْ سَمْتِهِمْ، فَوُجُودُ العُلَمَاءِ حَيَاةٌ لِلقُلُوبِ قَبْلَ الأَبْدَانِ، وَقَدْ مَنَّ اللهُ - جَلَّ وعَلَا - عَلَيَّ بالحُضُورِ لِبِلَادِ

التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السَّعُودِيَّةِ - حَرَسَهَا اللهُ - عام ١٤١٠هـ، وَزَادَتِ المِنَّةُ مِنْهُ - جَلَّ وَعَلَا - بِرُؤْيَةِ شَيْخِنَا وَوَالِدِنَا العَلَّامَةِ الحَبْرِ الشَّيْخِ/

صَالح بْنِ فَوْزَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الفَوْزَانِ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ

فَالتَصَقْتُ بِدُرُوسِهِ وحَضَرْتُ عِنْدَهُ - حَفِظَهُ اللهُ - مُنْذُ ذَلِكَ الوَقْتِ إِلَى يَوْمِي هَذَا، أَسْتَفِيدُ مِنْ عِلْمِهِ وَسَمْتِهِ وَبَصِيرَتِهِ - حَفِظَهُ اللهُ - فَكَانَتْ المِنَّةُ والنِّعْمَةُ مِنَ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا - كَبِيرَةً، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى العَبْدِ إِذَا نَسَكَ أَنْ يُوَفَّقَ لِصَاحِبِ سُنَّةٍ». وَقَدْ وَفَّقَنِي رَبِّي - جَلَّ وَعَلَا - لِشَيْخِنَا العَلَّامَةِ المِفْضَالِ، فَجَزَاهُ اللهُ عَنِّي خَيْرَ الجَزَاءِ.

وَبَدَأْتُ أُسَجِّلُ لِفَضِيلَتِهِ - حَفِظَهُ اللهُ - دُرُوسَهُ وَشُرُوحَاتِهِ حَتَّى بَلَغَتْ عَدَدًا كَبِيرًا، وَزَادَتِ المِنَّةُ بِأَنَّنِي كُنْتُ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ المُسَجِّلَ الوَحِيدَ لَهَا مُدَّخِرًا إِيَّاهَا لِعَرَصَاتِ القِيَامَةِ.

وَبَدَأْتُ أُفَرِّغُ هَذِهِ الأَشْرِطَةَ وَأُعِدُّهَا كُتُبًا لِلطِّبَاعَةِ لِمَا فِيهَا مِنَ العِلْمِ الغَزِيرِ، والبَصِيرَةِ النَّافِذَةِ، وَرَأَيْتُ أَثْنَاءَ ذَلِكَ مِنْ صَبْرِ شَيْخِنَا وَحِلْمِهِ عَلَيْنَا وَتَوَاضُعِهِ - حَفِظَهُ اللهُ - الشَّيْءَ الكَثِيرَ، وَقَدْ أَطْمَعَنِي كَرَمُ وَالِدِنَا وَشَيْخِنَا - حَفِظَهُ اللهُ - فِي طَلَبِ شَرْحِهِ عَلَى الأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ لِتَنْتَفِعَ بِهِ الأُمَّةُ - فَأَذِنَ لِي - جَزَاهُ اللهُ خَيْرَ مَا جَازَى بِهِ عَالِمًا رَبَّانِيًّا عَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَغَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ ولِمَشَايِخِهِ - وَسَمَّيْتُهُ (**المِنْحَةُ الرَّبَّانِيَّةُ فِي شَرْحِ الأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ**).

فَأَسْأَلُ اللهَ - جَلَّ وَعَلَا -أَنْ يُجْزِلَ لِشَيْخِنَا المَثُوبَةَ والأَجْرَ، وأَنْ يَجْعَلَهُ إِمَامَ هُدَى ورَشَادٍ، وأَنْ يُعِزَّ بِهِ وَيُصْلِحَ، كَمَا أَسْأَلُهُ - سُبْحَانَهُ - أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ ولِأَهْلِ بَيْتِهِ وَمَشَايِخِهِ، وَأَنْ يَحْشُرَهُ تَحْتَ لِوَاءِ نَبِيِّهِ الأَمِينِ، وَفِي زُمْرَةِ

السَّابِقِينَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، وَأَنْ يَجْعَلَ لِي مِنَ الخَيْرِ نَصِيبًا.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا مَزِيدًا.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

عَادِلُ بْنُ مُحَمَّدٍ مُرْسِي رِفَاعِي

الرِّيَاض

فَجْرَ الخَمِيسِ: ١٣/ ١٠/ ١٤٢٨هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الشَّارِحِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ..

فَهَذَا الْكِتَابُ اسْمُهُ كِتَابُ (الأَرْبَعِينَ)، اقْتَصَرَ مُؤَلِّفُهُ عَلَى أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي فَضْلِ مَنْ جَمَعَ لِلأُمَّةِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا»[1].

---

(١) اتفق الحفَّاظ على أن هذا الحديث ضعيف، وإن كثرت طرقه وتعددت رواياته عن عدد من الصحابة، وقد رواه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص١٧٣)، وابن عدي في الكامل (٦٦/٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢٧٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٨٩)، (ص ٢١، ٢٢)، وجمع طرقه ابن عساكر في الأربعين (٢١-٢٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١١٩-١٢٨).

قال البيهقي في شعبه (٢/ ٢٧٠) عقب روايته من حديث أبي الدرداء ﷺ: (هذا متن مشهور فيما بين الناس وليس له إسناد صحيح). ا.هـ. وقال ابن عساكر في الأربعين (ص ٢٥) عقب روايته من بعض طرقه: (فيها كلها مقال ليس فيها ولا فيما قبلها للتصحيح مجال، ولكن الأحاديث الضعيفة إذا ضُم بعضها إلى بعض أخذت قوة، لاسيما ما ليس فيه إثبات فرض). ا.هـ. وقال ابن حجر في تلخيص الحبير (٣/ ٩٤): (جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة). ا.هـ.

فَالإِمَامُ يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ(١) أَرَادَ أَنْ يَظْفَرَ بِالأَجْرِ العَظِيمِ؛ فاخْتَارَ هَذِهِ الأَحَادِيثَ الجَوَامِعَ فِي الآدَابِ وَالأَخْلَاقِ وَالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، فَجَمَعَهَا فِي هَذَا المُؤَلَّفِ الصَّغِيرِ فِي حَجْمِهِ، لَكِنَّهُ عَظِيمٌ فِي فَائِدَتِهِ وَفَضْلِهِ، انْتَقَاهَا مِنَ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَالحَسَنَةِ، ثُمَّ جَاءَ الإِمَامُ ابنُ رَجَبٍ(٢) - رَحِمَهُ اللهُ - فَزَادَ عَلَيْهَا عَشَرَةَ أَحَادِيثَ فَصَارَتْ خَمْسِينَ حَدِيثًا، وشَرَحَ عَلَيْهَا فِي كِتَابِهِ: «جَامِعُ العُلُومِ وَالحِكَمِ»، وَهُوَ شَرْحٌ حَافِلٌ بِالفَوَائِدِ العِلْمِيَّةِ العَظِيمَةِ الَّتِي قَدْ لَا نَجِدُهَا فِي غَيْرِ هَذَا الكِتَابِ، فَهُوَ كِتَابٌ بِحَقٍّ جَامِعٌ لِلعُلُومِ وَالحِكَمِ مُفِيدٌ عَظِيمٌ، وهَذَا هُوَ الأَصْلُ فِي جَمْعِ الأَرْبَعِينَ حَدِيثًا.

وَالإِمَامُ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - كَانَ إِمَامًا عَظِيمًا مُتَخَصِّصًا فِي مُخْتَلَفِ

---

(١) هو يحيى بن شرف بن حسن بن حسين بن جمعة بن حزام الحازمي العالِم محيي الدين أبوزكريا، النووي ثم الدمشقي، الشافعي العلامة شيخ المذهب وكبير الفقهاء في زمانه، وُلِد بنوى سنة إحدى وثلاثين وستمائة، وتوفي سنة ست وسبعين وستمائة، صنَّف التصانيف النافعة المفيدة في الحديث والفقه وغيرها، منها شرح صحيح مسلم، ورياض الصالحين. انظر: العبر (٥/ ٣١٢)، والبداية والنهاية (١٣/ ٢٧٨)، وطبقات الحفاظ (ص٥١٣).

(٢) هو الإمام الحافظ المحدِّث الفقيه الواعظ زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن بن محمد بن مسعود السلامي البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي، وُلِد ببغداد سنة ست وثلاثين وسبعمائة بعد مضي ثمانين عامًا على سقوط بغداد بأيدي المغول، ثم توجه مع أبيه تلقاء دمشق، وفيها شب وترعرع واكتهل، وبها توفي سنة خمس وتسعين وسبعمائة، له المؤلفات السديدة والمصنفات المفيدة منها شرح على صحيح البخاري لم يكمل، وشرح على الجامع للترمذي، وذيل على كتاب طبقات فقهاء الحنابلة، ومنها جامع العلوم والحكم في شرح أربعين حديثًا. انظر: الدرر الكامنة (٣/ ١٠٨، ١٠٩)، وشذرات الذهب (٦/ ٣٣٩)، وذيل تذكرة الحفاظ (ص١٨٠-١٨٢)، والبدر الطالع (١/ ٣٢٨)، وطبقات الحفاظ (ص٥٤٠)، وشرح علل الترمذي بتحقيق الدكتور همام عبدالرحيم سعيد (١/ ٢٤٦-٢٥٧).

العُلُومِ، فَكَانَ مُتَخَصِّصًا فِي الحَدِيثِ، والفِقْهِ، واللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وَكَانَ لِمُؤَلَّفَاتِهِ قَبُولٌ عِنْدَ المُسْلِمِينَ؛ وَذَلِكَ - وَاللهُ أَعْلَمُ - لِنِيَّتِهِ الصَّالِحَةِ وإِخْلَاصِهِ للَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَكَانَ لِمُؤَلَّفَاتِهِ الأَثَرُ العَظِيمُ، وَمِنْهَا هَذَا الكِتَابُ (الأَرْبَعُونَ)، وَمِنْهَا (رِيَاضُ الصَّالِحِينَ)، وَمِنْهَا (شَرْحُ صَحِيحِ الإِمَامِ مُسْلِمٍ)، وَمِنْهَا مُؤَلَّفَاتٌ فِي الفِقْهِ مُعْتَمَدَةٌ فِي مَذْهَبِ الإِمَامِ الشَّافِعِي، فَهُوَ إِمَامٌ جَلِيلٌ، وقَدْ أَلْقَى اللهُ القَبُولَ لِمُؤَلَّفَاتِهِ وانْتَفَعَ بِهَا المُسْلِمُونَ، وَلَا يَزَالُونَ يَرْجِعُونَ إِلَيْهَا وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهَا لِمَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ الغَزِيرِ وَالفَضَائِلِ العَظِيمَةِ وَالإِتْقَانِ، فَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ إِمَامٍ جَلِيلٍ.

مُقَدِّمَةُ الإمَامِ النَّوَوِيِّ

الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، قَيُّومِ السَّماوَاتِ وَالأَرضِينَ، مُدَبِّرِ الخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، بَاعِثِ الرُّسُلِ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلامُهُ عَلَيْهِمْ - إِلَى المُكَلَّفِينَ لِهِدَايَتِهِم وَبَيَانِ شَرَائِعِ الدِّينِ بِالدَّلَائِلِ القَطْعِيَّةِ، وَوَاضِحَاتِ البَرَاهِينِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِهِ، وَأَسْأَلُهُ المَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ، الوَاحِدُ القَهَّارُ الكَرِيمُ الغَفَّارُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ، أَفْضَلُ المَخْلُوقِينَ، المُكَرَّمُ بِالقُرْآنِ العَزِيزِ، المُعْجِزَةِ المُسْتَمِرَّةِ عَلَى تَعَاقُبِ السِّنِينَ، وَبِالسُّنَنِ المُسْتَنِيرَةِ لِلمُسْتَرْشِدِينَ، المَخْصُوصِ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ وَسَمَاحَةِ الدِّينِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ، وَآلِ كُلٍّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ رُوِينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَاتٍ، بِرِوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِهَا بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ القِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الفُقَهَاءِ وَالعُلَمَاءِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**بَعَثَهُ اللهُ فَقِيهًا عَالِمًا**».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ: «**وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا**».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «**قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتَ**».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ: «**كُتِبَ فِي زُمْرَةِ العُلَمَاءِ، وَحُشِرَ فِي زُمْرَةِ الشُّهَدَاءِ**».

واتَّفَقَ الحُفَّاظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ ضعيفٌ، وإِنْ كَثُرَتْ طُرُقُه[١].

وَقَدْ صَنَّفَ العُلَمَاءُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - فِي هَـذَا البَابِ مَا لَا يُحْصَى مِنَ المصنَّفَاتِ، فَأَوَّلُ مَنْ عَلِمتُه صَنَّفَهُ: عَبْدُ اللَّـهِ بْنُ المبَارَكِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الطُّوسِيُّ العَالِمُ الرَّبَّانِي، ثُمَّ الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُ، وأَبُوبَكْرٍ الآجُرِيُّ، وأَبُوبَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ الأَصْبَهَانِيُّ، والدارَقُطْنِيُّ، والحَاكِمُ، وأَبُونُعَيْم، وأَبُوعَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلمِي، وأَبُو سَعِيدِ المَالِينِي، وأَبُوعُثْمَانَ الصَّابُونِي، وعَبْدُ اللَّـهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِي، وأَبُوبَكْرٍ البَيْهَقِيّ، وخَلائِقُ لا يُحْصَوْنَ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ والمُتَأَخِّرِينَ.

وَقَدْ اسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَى فِي جَمْعِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا؛ اقْتِدَاءً بِهَؤُلاءِ الأَئِمَّةِ الأَعْلَامِ، وحُفَّاظِ الإِسْلَامِ، وَقَدْ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى العَمَلِ بالحَدِيثِ الضَّعِيفِ فِي فَضَائِلِ الأَعْمَالِ، مَعَ هَذَا فَلَيْسَ اعْتِمَادِي عَلَى هَذَا الحَدِيثِ، بَلْ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الغَائِبَ»[٢]، وَقَوْلُهُ ﷺ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا»[٣].

---

(١) راجع ص(١١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٣) رُوي هذا الحديث بألفاظ متقاربة عن جمع من الصحابة، منهم: ابن مسعود، وأنس بن مالك، وزيد بن ثابت، وجابر بن عبدالله، وجبير بن مطعم، وأبي سعيد الخدري، رضي الله عن الجميع، أخرجه الترمذي (٢٦٥٨)، وابن ماجه (٢٣٠)، وأحمد في المسند (٣/ ٢٢٥)، (٤/ ٨٠، ٨٢)، والدارمي في سننه (٢٢٧)، وأبويعلى في مسنده (١٣/ ٤٠٨)، والبزار في مسنده (٨/ ٣٤٢)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٢٣٣)، والكبير (١٥٤١)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٦٢).

ثُمَّ مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الزُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الآدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الخُطَبِ، وَكُلُّهَا مَقَاصِدُ صَالِحَةٌ، رَضِيَ اللهُ عَنْ قَاصِدِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْتُ جَمْعَ أَرْبَعِينَ أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ أَرْبَعُونَ حَدِيثًا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ.

وَقَدْ وَصَفَ العُلَمَاءُ كُلَّ حَدِيثٍ مِنْهَا بِأَنَّ مَدَارَ الإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ هُوَ نِصْفُ الإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثُهُ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

ثُمَّ أَلْتَزِمُ فِي هَذِهِ الأَرْبَعِينَ أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحَي البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وأَذْكُرُهَا مَحْذُوفَةَ الأَسَانِيدِ؛ لِيَسْهُلَ حِفْظُهَا وَيَعُمَّ الاِنْتِفَاعُ بِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

ثُمَّ أُتْبِعُهَا بِبَابٍ فِي خَفِيِّ أَلْفَاظِهَا، وَيَنْبَغِي لِكُلِّ رَاغِبٍ فِي الآخِرَةِ أَنْ يَعْرِفَ هَذِهِ الأَحَادِيثَ؛ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ المُهِمَّاتِ، واحْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى جَمِيعِ الطَّاعَاتِ، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ.

وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادِي، وَإِلَيْهِ تَفْوِيضِي واسْتِنَادِي، وَلَهُ الحَمْدُ وَالنِّعْمَةُ، وَبِهِ التَّوْفِيقُ والعِصْمَةُ(١).

(١) انظر: مقدمة الأربعين للإمام النووي مع شرح ابن دقيق العيد - رحمهما الله - (ص١٥).

الحَدِيثُ الأَوَّلُ

عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ إِمَامَا المُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَه البُخَارِيُّ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ(١).

بَدَأَ المُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - هَذِهِ الأَحَادِيثَ بِحَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ، رَوَاهُ الإِمَامُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَرَوَاهُ الإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، فَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَالمُتَّفَقُ عَلَيْهِ بَيْنَ الإِمَامَيْنِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ هُوَ أَصَحُّ الأَحَادِيثِ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَصَدَّرَ المُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - مُؤَلَّفَهُ بِهَذَا الحَدِيثِ لِلتَّذْكِيرِ بِالنِّيَّةِ، وَأَنَّ المُؤَلِّفَ وَغَيْرَهُ مِنْ كُلِّ مَنْ يَقُومُ بِعَمَلٍ صَالِحٍ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ صَادِرًا عَنْ نِيَّةٍ خَالِصَةٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا أَنَّ الإِمَامَ البُخَارِيَّ - رَحِمَهُ اللهُ - صَدَّرَ صَحِيحَهُ بِهَذَا الحَدِيثِ تَذْكِيرًا بِالنِّيَّةِ، وَأَنَّ المُؤَلِّفَ وَغَيْرَهُ يَجِبُ أَنْ يَتَذَكَّرَ هَذَا الحَدِيثَ عِنْدَ كُلِّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ فَيُخْلِصُهُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِئَلَّا يَكُونَ عَمَلُهُ تَعَبًا بِلَا فَائِدَةٍ(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) انظر: فتح الباري (١/ ٨).

وَهَذَا الحَدِيثُ مِنَ الأَحَادِيثِ الجَوَامِعِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ أُوتِيَ جَوَامِعَ الكَلِمِ وَفَصْلَ الخِطَابِ، وَكَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَاتٍ يَسِيرَةٍ تَجْمَعُ عُلُومًا غَزِيرَةً وَخَيْرَاتٍ كَثِيرَةً، وَهَذَا الحَدِيثُ قَالَ عَنْهُ أَهْلُ العِلْمِ (١): إِنَّهُ أَحَدُ الأَحَادِيثِ الأَرْبَعَةِ الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا الإِسْلَامُ، وَهِيَ:

أولاً : هَذَا الحَدِيثُ «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ».

ثانيًا : حَدِيثُ: «إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ» (٢).

ثالثًا : حَدِيثُ: «ازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ» (٣).

رابعًا : حَدِيثُ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعْنِيهِ» (٤).

وَلِهَذَا يَقُولُ النَّاظِمُ: (٥)

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ ... أَرْبَعٌ مِنْ كَلَامِ خَيْرِ البَرِيَّة
اتَّقِ الشُّبُهَاتِ وازْهَدْ وَدَعْ مَا ... لَيْسَ يَعْنِيكَ واعْمَلَنْ بِنِيَّة

---

(١) انظر: التمهيد لابن عبدالبر (٩/ ٢٠١)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١١/ ٢٧)، وجامع العلوم والحكم (ص٩)، وسبل السلام (٤/ ١٧١)، وعمدة القاري (١/ ٢٩٩)، وكشف الخفاء (١/ ١٠)، والأشباه والنظائر (ص٩)، ونيل الأوطار (٥/ ٣٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه (٤١٠٢)، والطبراني في الكبير (٥٩٧٢)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٤٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٣٤٤)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه في سننه (٣٩٧٦)، وابن حبان في صحيحه (١/ ٤٦٦)، والطبراني في الأوسط (٣/ ١٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) من شعر الحافظ أبي الحسن طاهر بن مفوز المعافري الأندلسي، انظر: جامع العلوم والحكم (ص١٠)، وفتح الباري (١/ ١٢٩)، وعمدة القاري (١/ ٢٢)، وشرح السيوطي لسنن النسائي (٧/ ٢٤٢).

هَذِهِ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثَ:

قَوْلُهُ: (اتَّقِ الشُّبُهَاتِ) هَذَا آخِرُ حَدِيثِ: «إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ».

(وازْهَدْ) هَذَا مِنْ حَدِيثِ: «ازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ».

(ودَعْ مَا لَيْسَ يَعْنِيكَ) مِن حَدِيثِ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعْنِيهِ». (واعْمَلَنْ بِنِيَّة) أَخْذًا مِنْ هَذَا الحَدِيثِ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ».

قَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» (إِنَّمَا) أَدَاةُ حَصْرٍ تُثْبِتُ الحُكْمَ لِمَا بَعْدَهَا وَتَنْفِيهِ عَمَّا قَبْلَهَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ [التوبة: ٦٠]، فَهِيَ مِنْ أَدَوَاتِ الحَصْرِ، وَالحَصْرُ مَعْنَاهُ: إِثْبَاتُ الحُكْمِ لِمَا بَعْدَهَا، وَنَفْيُهُ عَمَّا قَبْلَهَا، وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ» أَيْ: اعْتِبَارُ الأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا - «بِالنِّيَّاتِ» أَيْ بِمَقَاصِدِ أَصْحَابِهَا، وَالنِّيَاتُ: جَمْعُ نِيَّةٍ وَهِيَ القَصْدُ فِي القَلْبِ، فَلَيْسَتِ العِبْرَةُ بِصُورَةِ العَمَلِ، وَإِنَّمَا العِبْرَةُ بِنِيَّةِ العَامِلِ، فَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ وَجْهَ اللَّهِ صَارَ عَمَلُهُ لِلَّهِ، وَإِنْ كَانَ قَصْدُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ صَارَ عَمَلُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ.

هَذَا مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الحَدِيثُ، وَهُوَ مِنْ جَوَامِعِ الكَلِمِ، فَقَوْلُهُ ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» أَيْ: بِحَسَبِ مَقَاصِدِ أَصْحَابِهَا وَتَوَجُّهَاتِهِم، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ فِي كُلِّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ مِنَ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، فَالمُرَادُ بِالأَعْمَالِ هُنَا العِبَادَاتُ، أَمَّا الأَعْمَالُ الدُّنْيَوِيَّةُ فَهَذِهِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةٍ، مِثْلَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ أَوْ يَلْبَسَ ثِيَابَهُ أَوْ يَرْكَبَ سَيَّارَتَهُ، هَذِهِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى نِيَّةٍ، وَإِنَّمَا المَقْصُودُ بِالأَعْمَالِ أَعْمَالُ الطَّاعَاتِ، فَهِيَ الَّتِي لَابُدَّ أَنْ تُؤَسَّسَ عَلَى نِيَّةٍ.

ثُمَّ قَالَ ﷺ: «وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»، هَلْ هَذِهِ الجُمْلَةُ مُؤَكِّدَةٌ لِلجُمْلَةِ

الَّتِي قَبْلَهَا، أَوْ هِي مُسْتَقِلَّةٌ؟ فِيهَا قَوْلَانِ[١]:

القَوْلُ الأَوَّلُ: مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهَا مُؤَكِّدَةٌ لِلجُمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، وَمُقَرِّرَةٌ لما تَدُلُّ عَلَيْه.

القَوْلُ الثَّانِي: إِنَّهَا مُؤَسِّسَةٌ وَلَيْسَتْ مُؤَكِّدَةً، وَهَذَا أَرْجَحُ؛ لِأَنَّ حَمْلَ الكَلَامِ عَلَى التَّأْسِيسِ أَوْلَى مِنْ حَمْلِهِ عَلَى التَّأْكِيدِ، فَيَكُونُ قَوْلُه ﷺ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**» يُرَادُ بِهِ أَنَّ اعْتِبَارَ العَمَلِ بِنِيَّةِ العَامِلِ صِحَّةً وَفَسَادًا، فَإِنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ لِلَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَعَمَلُهُ صَحِيحٌ، وَإِنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ فَعَمَلُهُ بَاطِلٌ، فَهَذَا مِنْ نَاحِيَةِ الصِّحَّةِ وَالفَسَادِ.

وأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «**وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» هَذَا مِنْ نَاحِيَةِ الثَّوَابِ، أَيْ أَنَّهُ لَا يُثَابُ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا إِذَا كَانَتْ نِيَّتُهُ لِلَّه، فَإِنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى فِيهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: وَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى قُتِلْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَيُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ**»، لماذَا أُلْقِيَ فِي النَّارِ مَعَ أَنَّهُ قُتِلَ فِي المَعْرَكَةِ وَصُورَتُهُ أَنَّهُ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ الجَوَابُ: لأَنَّ نِيَّتَهُ لَيْسَتْ للَّهِ، وَإِنَّمَا نِيَّتُهُ أَنْ يُمْدَحَ بِالجرَاءَةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَقَدْ

---

(١) انظر: فتح الباري (١/ ١٤، ١٥).

قِيلَ هَذَا فِي الدُّنْيَا، وَحَصَلَ عَلَى مَا قَصَدَ مِنْ مَدْحِ النَّاسِ لَهُ، فَلَيْسَ لَهُ فِي الآخِرَةِ عِنْدَ اللَّهِ شَيْءٌ، واللهُ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا.

وَالثَّانِي: «... وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرَأَ القُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ لِيُعَرِّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ تَعَلَّمْتُ فِيكَ العِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ القُرْآنَ. فَقَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ هُوَ عَالِمٌ، فَقَدْ قِيلَ، وَقَرَأْتَ القُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَيُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ». وَهَذَا مِمَّا يُوجِبُ لِطَالِبِ العِلْمِ أَنْ يُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي طَلَبِ العِلْمِ، فَلَا يَكُونُ قَصْدُهُ التَّرَفُّعَ، أَوْ الوَظِيفَةَ الدُّنْيَوِيَّةَ وَتَحْصِيلَ الحُطَامِ بِعِلْمِهِ وَتَعْلِيمِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ قَصْدُهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ تَعَلُّمَ العِلْمِ وَتَعْلِيمَهُ مِنْ أَجَلِّ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَلَا يَصْرِفُهُ وَيُرِيدُ بِهِ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَمَا يُعْطَى لَهُ مِنْ مَالٍ إِنْ أُعْطِيَ فَهُوَ تَابِعٌ وَلَيْسَ مَقْصُودًا.

وَالثَّالِثُ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً سَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الخَيْرِ، فَصَارَ يُنْفِقُهُ فِي الخَيْرِ، فَهُوَ فِي الظَّاهِرِ كَثِيرُ الإِنْفَاقِ، والإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا شَكَّ أَنَّهُ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ، قَالَ ﷺ: «.. وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ المَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ ذَلِكَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَيُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»(١).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٨٢)، وأحمد في المسند (٢/ ٣٢١) واللفظ له، والطبري في تفسيره (١٣/١٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١١٦)، وابن حبان في صحيحه (٢/ ١٣٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الأَعْمَالُ الجَلِيلَةُ تَذْهَبُ هَدَرًا وَتَضِيعُ عَلَى صَاحِبِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ نَظَرًا لِنِيَّاتِ أَصْحَابِهَا وَسُوءِ قَصْدِهِمْ فَغَيْرُهَا مِنَ الأَعْمَالِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، فَهَذَا مِمَّا يُؤَكِّدُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عِنْدَمَا يَقُومُ بِعَمَلٍ مِنَ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، مِنْ صَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَصَدَقَةٍ، وَطَلَبٍ لِلعِلْمِ والتَّعْلِيمِ، وأَمْرٍ بِالمَعْرُوفِ وَنَهْيٍ عَنِ المُنْكَرِ، وَدَعْوَةٍ إِلَى اللَّهِ- عَزَّ وَجَلَّ -، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُرَاقِبَ نِيَّتَهُ وَيَتَذَكَّرَ نِيَّتَهُ فِي كُلِّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ بِأَنْ يُخْلِصَهُ لِلَّهِ، وَيَطْرُدَ عَنْ نَفْسِهِ الرِّيَاءَ؛ لأَنَّ الإِنْسَانَ بَشَرٌ يَعْرِضُ لَهُ الرِّيَاءُ وَحُبُّ المدحِ وحُبُّ الثَّنَاءِ، فَعَلَيهِ أَنْ يَطْرُدَ هَذَا القَصْدَ إِذَا طَرَأَ عَلَيْهِ، وَيُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ فِي حُبِّ الثَّنَاءِ:(1)

حُبُّ الثَّنَاءِ طَبِيعَةُ الإِنْسَانِ ... يَهْوَى الثَّنَاءَ مُبرزٌ ومُقَصِّرٌ

فَالإِنْسَانُ بَشَرٌ يَعْرِضُ لَهُ هَذَا القَصْدُ، مِنْ حُبِّ المَدْحِ وَحُبِّ الثَّنَاءِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَطْرُدَهُ وَيَتَخَلَّصَ مِنْهُ، وَيُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ- عَزَّ وَجَلَّ-.

ثُمَّ إِنَّهُ ﷺ ذَكَرَ مِثَالاً عَمَلِيًّا لِهَذَا الحَدِيثِ، فَقَدْ مَثَّلَ بِالهِجْرَةِ، وَالهِجْرَةُ: هِيَ الانْتِقَالُ مِنْ بَلَدِ الكُفْرِ إِلَى بَلَدِ الإِسْلَامِ فِرَارًا بِالدِّينِ(2)، فَهِيَ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ وَهِيَ قَرِينَةُ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ ﴾ [الأنفال: ٧٢]، والله - جَلَّ وَعَلَا - قَدَّمَ المُهَاجِرِينَ عَلَى

---

(١) انظر: يتيمة الدهر (٢/ ٤٦٦).

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ٥٩٢)، والكافي (١/ ١٨٧)، والمغني (٩/ ٢٣٦)، ومجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٤)، وفتح الباري (١/ ١٦)، وفتح القدير (١/ ٢١٨).

الأَنْصَارِ فِي الذِّكْرِ والثَّنَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ تَرَكُوا أَوْطَانَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ نُصْرَةً لِدِينِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَهُمْ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِم، فَالْهِجْرَةُ شَرَفٌ عَظِيمٌ وَعَمَلٌ جَلِيلٌ، وَلَكِنْ لَيْسَتِ العِبْرَةُ بِصُورَةِ الهِجْرَةِ، إِنَّمَا العِبْرَةُ بِمَقْصِدِ صَاحِبِهَا، فَإِنْ هَاجَرَ يُرِيدُ نُصْرَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ نَظَرًا لِنِيَّتِهِ، وَتَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ مَقْبُولَةً، وَيَكُونُ لَهُ ثَوَابُ الْمُهَاجِرِ، فَإِنْ خَرَجَ لِلهِجْرَةِ وَمَاتَ فِي الطَّرِيقِ كُتِبَ لَهُ أَنَّهُ مُهَاجِرٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١٠]، نَظَرًا لِنِيَّتِهِ الصَّالِحَةِ يَكْتُبُ اللهُ - جَلَّ وَعَلَا - لَهُ أَجْرَ الْمُهَاجِرِ وَإِنْ كَانَ مَاتَ فِي الطَّرِيقِ، هَذَا إِذَا كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، أَيْ: لِنُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ وَحُبًّا لِلَّهِ وَحُبًّا لِلرَّسُولِ ﷺ.

والهِجْرَةُ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**لَا تَنْقَطِعُ الهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**»(١)، فَالْمُسْلِمُ بِحَاجَةٍ إِلَى الهِجْرَةِ دَائِمًا وَأَبَدًا، فَإِذَا ضُيِّقَ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ وَصَارَ لَا يَسْتَطِيعُ إِظْهَارَ الدِّينِ هَاجَرَ إِلَى بَلَدٍ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُظْهِرَ دِينَهُ فِيهِ مُحَافَظَةً عَلَى دِينِهِ، ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾ [النساء: ١٠٠]، فَلْيُهَاجِرْ فِرَاراً بِدِينِهِ إِلَى بَلَدٍ يَسْتَطِيعُ فِيهَا أَنْ يُظْهِرَ دِينَهُ، وَيَتَمَكَّنَ مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ: «**لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ**»(٢)، فَالْمُرَادُ بِالهِجْرَةِ هُنَا الهِجْرَةُ

---

(١) أخرجه أبوداود (٢٤٧٩)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٢١٧)، وأحمد في المسند (٤/ ٩٩)، والدارمي في سننه (٢٥١٣)، وأبويعلى في مسنده (١٣/ ٣٥٩)، والطبراني في الكبير (٨٩٥، ٩٠٧) من حديث معاوية ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٨٣)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وجاء من حديث

=

مِنْ مَكَّةَ؛ لأَنَّهَا لَمَّا فُتِحَتْ عَلَى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَارَتْ بَلَدَ إِسْلَامٍ، فَلَا يُهَاجَرُ مِنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يُهَاجَرُ مِنْهَا عِنْدَمَا كَانَتْ فِي قَبْضَةِ الكُفَّارِ، وَكَانُوا يُضَايِقُونَ المُسْلِمِينَ وَيَصُدُّونَهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، فَلَمَّا فَتَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَارَتْ بِلَادَ إِسْلَامٍ، فَالَّذِي يُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ بَعْدَ الفَتْحِ لا يُسَمَّى مُهَاجِرًا؛ لأَنَّ الهِجْرَةَ حِينَئِذٍ لَيْسَ لَهَا مُوجِبٌ، وَمَكَّةُ أَفْضَلُ مِنَ المَدِينَةِ وَمِنْ غَيْرِهَا مِنَ البُلْدَانِ، أَمَّا الهِجرَةُ مِنْ بَلَدِ الكُفْرِ إِلَى بَلَدِ الإِسْلَامِ فَهِيَ بَاقِيَةٌ، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ الأَحَادِيثِ.

قَوْلُهُ: «**فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ..**» هَذَا هُوَ **القِسْمُ الأَوَّلُ**: وَهُوَ الَّذِي أَخْلَصَ نِيَّتَهُ لِلَّهِ فِي الهِجْرَةِ وَتَقَبَّلَ اللهُ هِجْرَتَهُ وَكَتَبَهُ فِي المُهَاجِرِينَ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ؛ لأَنَّ الهِجرَةَ بَاقِيَةٌ، وَلَا يُقَالُ: إِنَّ هَذَا خَاصٌّ بِمَا كَانَ قَبْلَ الفَتْحِ، بَلْ هِيَ بَاقِيَةٌ كُلَّمَا احْتِيجَ إِلَيْهَا، فَهِيَ مَشْرُوعَةٌ، وَمَنْ هَاجَرَ فِي أَيِّ وَقْتٍ فَلَهُ ثَوَابُ المُهَاجِرِينَ.

القِسْمُ الثَّانِي: مَنْ كَانَتْ هِجرَتُهُ لِغَيْرِ اللَّهِ، فَهِجرَتُهُ إِلَى هَذَا الشَّيْءِ الَّذِي قَصَدَ، وَلَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، كَمَا قَالَ ﷺ: «**وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا**»، أَيْ: هَاجَرَ مِنْ بَلَدِ الكُفرِ إِلَى بَلَدِ الإِسْلَامِ وَلَيْسَ قَصْدُهُ الدِّينَ، وَإِنَّمَا قَصْدُهُ أَنَّ بِلَادَ المُسْلِمِينَ فِيهَا طَمَعٌ، وَفِيهَا دُنْيَا، وَفِيهَا تِجَارَةٌ، وَفِيهَا مَلَذَّاتٌ، فَهِجرَتُهُ لِلدُّنْيَا وَلَيْسَتْ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَلَا يُكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ المُهَاجِرِ، وَإِنْ كَانَتْ صُورَةُ عَمَلِهِ أَنَّهُ مُهَاجِرٌ، وَلَكِنَّ النَّظَرَ لِلْقَصْدِ وَالنِّيَّةِ وَلَيْسَ لِلصُّورَةِ، فَإِذَا انْتَقَلَ مِنْ بَلَدِ الكُفْرِ إِلَى بَلَدِ الإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ

= عائشة، وابن مسعود، وابن عمر، وأبي سعيد، وجابر رضي الله عنهم.

الرَّفَاهِيَة، أَوْ مِنْ أَجْلِ الطَّمَعِ الدُّنْيَوِيِّ، أَوْ التِّجَارَة، أَوْ العَيْشِ الرَّغْدِ، فَهَذَا لا يُكْتَبُ مَعَ المُهَاجِرِينَ، وَلَيْسَ لَهُ ثَوَابٌ، بِهِجْرَتِهِ.

قَالَ ﷺ: «**أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا**»؛ كَمَنْ هَاجَرَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِهَا، وَهِيَ لا تُرِيدُهُ إِلَّا إِذَا جَاءَ إِلَى بِلَادِهَا، فَهِيَ فِي بِلَادِ الإِسْلَامِ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِهَا وَقَالَتْ لَهُ: أَنَا لَا أَتَزَوَّجُكَ فِي بِلَادِ الكُفْرِ. فَهَاجَرَ إِلَى بِلَادِ الإِسْلَامِ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا، فَهَذَا لَيْسَ لَهُ ثَوَابُ الهِجْرَةِ عِنْدَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ صُورَةُ عَمَلِهِ هِيَ صُورَةَ الهِجرَةِ، وَلَكِنْ لَـمَّا كَانَ قَصْدُهُ لَيْسَ الدِّين، وَإِنَّمَا قَصْدُهُ الزَّوَاجُ بِالمَرْأَةِ لَمْ يُكْتَبْ لَهُ ثَوَابٌ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَأَفْلَسَ مِنْ ثَوَابِ المُهَاجِرِ، وَاللهُ - جَلَّ وَعَلَا - يَعْلَمُ مَا فِي القُلُوبِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٦]، فَلَا يَعْلَمُ مَا فِي القُلُوبِ إِلَّا اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-، أَمَّا النَّاسُ فَلا يَعْلَمُونَ.

وَالنِّيَّةُ مَحِلُّهَا القَلْبُ لا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ، وَالتَّلَفُّظُ بِهَا بِدْعَةٌ، فَلَا يَقُولُ المُسْلِمُ: نَوَيْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، أَوْ نَوَيْتُ أَنْ أَحُجَّ، أَوْ نَوَيْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ؛ لِأَنَّ هَذَا بِدْعَةٌ، لِأَنَّ النيةَ مَحِلُّهَا القَلْبُ، وَهِيَ عَمَلٌ قَلْبِيٌّ وَلَيْسَت عَمَلَ لِسَانٍ، وَفِي المُجَاهَرَةِ بِهَا رِيَاءٌ، وَلَمْ يَثْبُتْ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ تَلَفَّظَ بِالنيةِ عِنْدَمَا يُرِيدُ الصَّلَاةَ، أَوْ يُرِيدُ أَيَّ عَمَلٍ مِنَ الأَعْمَالِ، نَعَمْ جَاءَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ أَحْرَمَ بِقَوْلِهِ: «**لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا**»(١)، هَذَا لَيْسَ تَلَفُّظًا بِالنِّيةِ وَإِنَّمَا هُوَ تَلَفُّظٌ بِالمَنْوِيِّ، وَهُوَ النُّسُكُ الَّذِي يُرِيدُ: هَلْ يُرِيدُ حَجًّا؟ هَلْ يُرِيدُ عُمْرَةً؟ هَلْ يُرِيدُ

(١) أخرجه مسلم (١٢٥١) من حديث أنس رضي الله عنه.

أَنْ يُقْرِنَ بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ؟ هَلْ يُرِيدُ أَنْ يُفْرِدَ بِالحَجِّ؟ هَلْ يُرِيدُ التَّمَتُّعَ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ؟ فَهُوَ يُعَيِّنُ النُّسُكَ الَّذِي يُرِيدُهُ، وَلَيْسَ المُرَادُ أَنَّهُ يَنْطِقُ بِالنِّيَّةِ، فَهُوَ لَا يَقُولُ: نَوَيْتُ الحَجَّ، أَوْ نَوَيْتُ العُمْرَةَ، أَوْ نَوَيْتُ التَّمَتُّعَ، أَوْ نَوَيْتُ القِرَانَ، وَلَا يَقُولُ: أُرِيدُ الحَجَّ، أَوْ أُرِيدُ العُمْرَةَ. كَلِمَةُ (أُرِيدُ) لَا تَجُوزُ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ الفُقَهَاءِ يَقُولُ بِهَا، وَلَكِنَّ هَذَا غَلَطٌ، وَإِنَّمَا الَّذِي وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ التَّلَفُّظُ بِالنُّسُكِ مِنْ بَابِ التَّعْيِينِ لِلنُّسُكِ الَّذِي يُرِيدُهُ لَا مِنْ بَابِ النُّطْقِ بِالنِّيَّةِ.

فَلَا يَجُوزُ التَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ لَا عِنْدَ الصَّلَاةِ، وَلَا عِنْدَ الزَّكَاةِ، وَلَا عِنْدَ أَيِّ عَمَلٍ يَعْمَلُهُ، بَلْ يُؤَدِّيهِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى التَّلَفُّظِ بِالنِّيَّةِ؛ لِأَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ، حَتَّى لَوْ قَالَ: إِنَّهُ يَنْوِي وَجْهَ اللَّهِ. وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَاللهُ يَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ، وَلَا يُفِيدُهُ هَذَا اللفظُ، فَالتَّلَفُّظُ بِالنِّيَّةِ بِدْعَةٌ؛ لِأَنَّ مَحَلَّهَا القَلْبُ، وَالجَهْرُ بِهَا بِدْعَةٌ، وَهُوَ أَيْضًا رِيَاءٌ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ جِدًّا، لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَزَالُونَ يَنْطِقُونَ بِالنِّيَّةِ عِنْدَ الطَّوَافِ، وَعِنْدَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدَ أَيِّ عَمَلٍ يَعْمَلُونَهُ، وَهَذِهِ بِدْعَةٌ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَإِنْ كَانُوا يَنْسِبُونَ إِلَى الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّهُ قَالَ بِالتَّلَفُّظِ بِالنِّيَّةِ. فَهَذَا مَرْدُودٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَوَّلًا: هَذَا لَمْ يَصِحَّ عَنِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ.

ثَانِيًا: لَوْ صَحَّ عَنِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ فَلَيْسَ حُجَّةً؛ لِأَنَّ الإِمَامَ الشَّافِعِيَّ مُجْتَهِدٌ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، والحُجَّةُ فِي كَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ، لَا فِي كَلَامِ الشَّافِعِيِّ وَلَا أَحْمَدَ وَلَا أَبِي حَنِيفَةَ وَلَا مَالِكٍ، وَلَا يَكُونُ قَوْلُ العَالِمِ حُجَّةً إِلَّا إِذَا وَافَقَ الدَّلِيلَ.

ثَالِثًا: الذي رُوِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الصَّلَاةُ لَيْسَتْ كَغَيْرِهَا، الصَّلَاةُ

لَا يُدْخَلُ فِيهَا إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ[(١)]. والمرَادُ بالذِّكْرِ: التَّكْبِيرُ.

فَعَلَى كُلِّ حَالٍ النِّيَّةُ عَمَلٌ قَلْبِيٌّ، وَلَا يَجُوزُ التَّلَفُّظُ بِهَا، واللهُ أَنْكَرَ عَلَى الأَعْرَابِ الَّذِينَ قَالُوا: ﴿ءَامَنَّا﴾، فَقَالَ - جَلَّ وَعَلَا - مُخَاطِبًا رَسُولَه: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، إلى قوله: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٦]، فالله سُبْحَانَهُ لَا يَحْتَاجُ أَنْ تُعْلِمَهُ عَنْ نِيَّتِكَ بِقَوْلِكَ: أَنَا نَوَيْتُ كَذَا، وَأَنَا عَمِلْتُ لَكَ كَذَا وَكَذَا، اللهُ يَعْلَمُ هَذَا بِدُونِ أَنْ تُخْبِرَهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، فَعَلَيْكَ بِإِصْلَاحِ النِّيَّةِ وَإِسْرَارِ النِّيَّةِ وَعَدَمِ التَّلَفُّظِ بِهَا.

وأَمَّا التَّلَفُّظُ عِنْدَ ذَبْحِ الأُضْحِيَةِ فَلَيْسَ تَلَفُّظًا بِالنِّيَةِ؛ لأَنَّ قَوْلَهُ: «**اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ، بِاسْمِ اللَّهِ وَاللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ ذَبَحَ**»[(٢)] هَذَا دُعَاءٌ وَتَلَفُّظٌ بِالمَنْوِيِّ وَلَيْسَ تَلَفُّظًا بِالنِّيَّةِ، وَهُوَ مِثْلُ التَّلَفُّظِ بِالنُّسُكِ، فَإِذَا ذَبَحْتَ الأُضْحِيَةَ فَإِنَّكَ تُعَيِّنُ الذِي قَصَدْتَهُ، هَلْ هُوَ لَكَ أَوْ لِوَالِدِكَ أَوْ لِأَحَدٍ؟ فَمِنْ أَجْلِ التَّمْيِيزِ تُعَيِّنُ الذِي قَصَدْتَهُ.

* * *

---

(١) انظر: زاد المعاد (١/ ٢٠١)، ومرقاة المفاتيح (١/ ٩٦).

(٢) أخرجه أبوداود (٢٧٩٥) واللفظ له، وابن ماجه (٣١٢١)، والدارمي في سننه (١٩٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٢٨٧)، والحاكم في المستدرك (١/ ٦٣٩)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ٢٨٧) وفي شعب الإيمان (٥/ ٤٧٥)، وأحمد في المسند (٣/ ٣٧٥) عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما قال: «ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الذَّبْحِ كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مُوجَئَيْنِ، فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا قَالَ: اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وأُمَّتِهِ، بِاسْمِ اللَّهِ واللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ ذَبَحَ».

وأصل الحديث في البخاري (٥٥٥٣، ٥٥٥٤، ٥٥٨)، ومسلم (١٩٦٦) من حديث أنس، ومسلم (١٩٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها، وليس فيه: «مِنْكَ وَلَكَ».

الحَدِيثُ الثَّانِي

عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الإِسْلامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلا، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ، قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ، قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: مَا المَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

هَذَا الحَدِيثُ حَدِيثٌ عَظِيمٌ بَيَّنَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْكَانَ الإِسْلَامِ، وَأَرْكَانَ الإِيمَانِ، وَبَيَّنَ فِيهِ الإِحْسَانَ، وَبَيَّنَ فِيهِ شَيْئًا مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ، وَهَذَا الحَدِيثُ بَيَّنَ الدِّينَ كُلَّهُ، وَأَنَّ الدِّينَ مَرَاتِبُ، وَالنَّاسُ لَيْسُوا عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ فِي

(١) أخرجه مسلم (٨).

الدِّين، فَمِنهُمْ: المسْلِمُ، ثُمَّ المؤْمِنُ، ثُمَّ المحْسِنُ، وَهَذِهِ مَرَاتِبُ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ، وَبَعْضُهَا أَوْسَعُ مِنْ بَعْضٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَابُدَّ مِنْ أَحَدِ هَذِهِ المَرَاتِبِ حَسَبَ الاسْتِطَاعَةِ.

قَوْلُهُ: «**بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ**»، فَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ـ مِنْ عَادَتِهِم أَنَّهُم يَجْلِسُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ وَيَسْتَرْشِدُونَ مِنْه، وَيَسْأَلُونَهُ عَنْ أُمُورِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَفِي جَلْسَةٍ مِنْ جَلَسَاتِهِمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِم رَجُلٌ فِي صُورَةٍ عَجِيبَةٍ، لَمْ يَكُونُوا يَأْلَفُونَهَا، كَمَا قَالَ: «**إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ**»، فَهَذَا مِنَ العَجَائِبِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ البَلَدِ لَعَرَفُوه، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ مِنْ خَارِجِ البَلَدِ، وَلَكِنْ لَيْسَ عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ؛ لِأَنَّ العَادَةَ أَنَّ المسَافِرَ يَكُونُ شَعْثًا، «**أَشْعَثَ أَغْبَرَ**»(١) كَمَا فِي الحَدِيثِ؛ لِأَنَّ السَّفَرَ يَقْتَضِي أَنَّ الإِنْسَانَ لَا يَعْتَنِي بِنَفْسِهِ أَو بِهِنْدَامِهِ أَوْ بِجِسْمِهِ، فَهَذَا الرَّجُلُ لَيْسَ غَرِيبًا وَلَيْسَ مُوَاطِنًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ السَّفَرِ، وَلَيْسَ مُوَاطِنًا؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَهُ، وَلَوْ كَانَ فِي البَلَدِ لَعَرَفُوه، وَتَبَيَّنَ فِي الأَخِيرِ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ أَتَى بِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَكَانَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَأْتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الغَالِبِ فِي صُورَةِ رَجُلٍ؛ لِأَنَّ بَنِي آدَمَ لَا يَسْتَطِيعُونَ رُؤْيَةَ المَلَكِ عَلَى خِلْقَتِهِ المَلَكِيَّةِ، فَكَانَ يَأْتِي فِي صُورَةِ رَجُلٍ حَتَّى لَا يَنْفِرَ النَّاسُ مِنْه، وَلَا يَسْتَوْحِشُوا مِنْه، هَذَا هُوَ الغَالِبُ؛ لِأَنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَظْهَرُ لِبَنِي آدَمَ فِي صُورَتِهَا الحَقِيقِيَّةِ إِلَّا عِنْدَ نُزُولِ المَوْتِ أَوْ العَذَابِ، فَإِذَا نَزَلَ المَوْتُ أَوِ العَذَابُ - وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ - ظَهَرَتْ المَلَائِكَةُ عَلَى صُورَتِهَا، قَالَ

(١) أخرجه مسلم (١٠١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ﴾ [الفرقان: ٢٢]، أَمَّا إِذَا جَاؤُوا فِي حَالَةِ الأَمْنِ فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ بِصُورَةٍ مَأْلُوفَةٍ لِلنَّاسِ، وَاللهُ أَقْدَرَهُمْ عَلَى التَّصَوُّرِ بِصُوَرٍ مُخْتَلِفَةٍ.

وَلَمْ يَرَ النَّبِيُّ ﷺ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ الْمَلَكِيَّةِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ(١):

المرةُ الأُولَى: فِي بَطْحَاءِ مَكَّةَ حِينَمَا اشْتَدَّ بِهِ الكَرْبُ مِنْ أَذَى قَوْمِهِ، رَأَى جِبْرِيلَ فِي الأُفُقِ عَلَى صُورَتِهِ الْمَلَكِيَّةِ جَاءَ يُطَمْئِنُهُ وَيُصَبِّرُهُ عَلَى مَا يَلْقَى(٢).

المرةُ الثانيةُ: رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ الملكيَّةِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ١٣، ١٤]، أَمَّا فِي بَقِيَّةِ الأَحْوَالِ فكَانَ يَأْتِي إِلَى الرَّسُولِ ﷺ فِي صُورَةِ رَجُلٍ مِنْ أَحْسَنِ الرِّجَالِ.

قَوْلُهُ: «شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ» مِنَ النَّظَافَةِ، وَقَوْلُهُ: **«شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ»** يَعْنِي: فِي صُورَةٍ جَمِيلَةٍ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ طَالِبَ العِلْمِ حِينَمَا يَحْضُرُ إِلَى مَجْلِسِ العِلْمِ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَجَمَّلَ، وَأَنْ يَأْتِيَ بِصُورَةٍ نَظِيفَةٍ جَمِيلَةٍ؛ لأَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ مُعَلِّمًا وَمُتَعَلِّمًا، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ عَلَّمَهُمْ كَيْفَ يَأْتُونَ إِلَى مَجْلِسِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لأَنَّ مَجْلِسَ العِلْمِ مَجْلِسُ وَقَارٍ، واللِّقَاءُ بِالرَّسُولِ ﷺ واللِّقَاءُ بِالعُلَمَاءِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُ اسْتِعْدَادٌ، وَإِجْلَالُ العُلَمَاءِ مَطْلُوبٌ؛ لأَنَّكَ إِذَا لَمْ

---

(١) أخرج البخاري (٣٢٣٥)، ومسلم (١٧٧) واللفظ له عن مسروق أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾، وقوله: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾، فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ المَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

تُجِلّ العَالِمَ وتَحْتَرِمْهُ لَمْ تَسْتَفِدْ مِنْ عِلْمِهِ، فَقَوْلُهُ: «**فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ**» فِيه آدَابٌ لِطَالِبِ العِلْمِ مِنهَا:

أَوْلاً: أنه يَتَجَمَّلُ فِي هَيْئَتِهِ وَصُورَتِهِ.

ثَانِيًا: أَنَّهُ يَجْلِسُ أَمَامَ المعَلِّمِ مُقْبلاً عَلَيْهِ لِيَتَلَقَّى مِنْهُ العِلْمَ، وَلَا يُعْرِضُ عَنْهُ، أَوْ يَلْتَفِتُ، أَو يَمْزَحُ، أَو يَنْشَغِلُ، بَلْ يَكُونُ مُقْبلاً عَلَى المعَلِّمِ بِجِسْمِهِ وَبِفِكْرِهِ؛ لِئَلَّا تَفُوتَه فُرْصَةُ التَّعَلُّمِ.

قَوْلُه: «**فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ**» أَيْ: أَسْنَدَ جِبْرِيلُ رُكْبَتَيهِ إِلَى رُكْبَتَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُقَابلاً لَهُ وَقَرِيبًا مِنه، وَفِي هَذَا أَنَّ طَالِبَ العِلْمِ يَقْرُبُ مِنَ الْمُعَلِّمِ لِتَكُونَ الفَائِدَةُ مُتَّصِلَةً، أَمَّا البَعِيدُ فَإِنَّهُ قَدْ لَا يَسْمَعُ، وَإِذَا سَمِعَ قَدْ لَا يَسْتَوْضِحُ الصَّوْتَ، فَإِذَا كَانَ قَرِيبًا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ وَيَسْتَوضِحُ الصَّوْتَ تَمَامًا، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - يُحْدِقُونَ بالنبي ﷺ، وَيَقْرُبُونَ مِنْهُ وَقْتَ تَلَقِّيهِمُ العِلْمَ عَنْهُ ﷺ(١).

قَوْلُه: «**وَوَضَعَ كَفَّيْهِ**» أَيْ: وَضَعَ جِبْرِيلُ كَفَّيهِ «**عَلَى فَخِذَيْهِ**» أَيْ: عَلَى فَخِذَيْ جِبْرِيلَ، وَهَذَا فِيهِ أَنَّ المتَعَلِّمَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بِصُورَةٍ هَادِئَةٍ مُؤَدَّبَةٍ، وَلَا يُكْثِرَ مِنَ الحَرَكَاتِ أَوْ مِنَ الالْتِفَاتِ أَوْ مِنَ الشَّوَاغِلِ التِي تُشْغِلُهُ عَنْ تَلَقِّي العِلْمِ.

ثُمَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وهَذَا فِيهِ أَنَّهُ إِذَا جَلَسَ واطْمَأَنَّ فَلَهُ أَنْ يَسْأَلَهُ، وَلَا

---

(١) أخرجه الترمذي (٥٠٩)، وأبويعلى في مسنده (٩/ ٢٨٢)، وأبونعيم في الحلية (٤/ ٢٣٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا». وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية، وهو ضعيف. وللحديث شاهد عند البخاري (٩٢١)، ومسلم (١٠٥٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: «جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ».

يَسْأَلُ أَوَّلَ مَا يَأْتِي وَإِنَّمَا يَجْلِسُ أَوَّلاً مُتَأَدِّبًا ثُمَّ يَسْأَلُ، هَذِهِ صِفَةُ طَالِبِ العِلْمِ، وَهَذِهِ آدَابُ طَالِبِ العِلْمِ، سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ عَالِمٌ بِالجَوَابِ، لَكِنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِيُعَلِّمَ أَصْحَابَهُ، وَهَذَا فِيهِ التَّعْلِيمُ بِطَرِيقَةِ السُّؤَالِ وَالجَوَابِ؛ لأَنَّهُ أَنْبَهُ للذِّهْنِ، فَتَسْأَلُ الطَالِبَ أَولاً ثُم تُجِيبُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَنَبَّه، أَمَّا إِذَا أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ العِلْمَ ابْتِدَاءً فإِنَّهُ قَدْ لَا يَتَنَبَّهُ، فَمِنْ طُرُقِ تَعْلِيمِ العِلْمِ النَّافِعَةِ السُّؤَالُ وَالجَوَابُ.

فَقَالَ: «**أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلامِ**» أَيْ: بَيِّنْ لِي حَقِيقَةَ الإِسْلامِ؛ لأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ الإِسْلامِ، فَلَا يَكْفِي أَنَّ الإِنْسَانَ يَنْتَسِبُ إِلَى الإِسْلَامِ، أَوْ يَقُولُ: أَنَا مُسْلِمٌ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُ حَقِيقَةَ الإِسْلامِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ حَقِيقَةَ الإِسْلامِ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ؛ إِذْ كَيْفَ يَعْمَلُ بِشَيْءٍ يَجْهَلُهُ؟! فَالإِسْلامُ لَا يَكْفِي فِيهِ الانْتِسَابُ مَعَ الجَهْلِ، بَلْ لَابُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ حَقِيقَتِهِ حَتَّى يُؤَدِّيَه عَلَى الوَجْهِ المَطْلُوبِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الإِسْلامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلا**»، هَذِهِ الأَرْكَانُ الخَمْسَةُ لابُدَّ مِنْ أَدَائِهَا مَعَ اعْتِقَادِ القَلْبِ، وَمَا زَادَ عَلَى هِذِهِ الخَمْسَةِ مِنَ الوَاجِبَاتِ أَوْ مِنَ المُسْتَحَبَّاتِ، وَتَرْكِ المحرَّمَاتِ والمكْرُوهَاتِ فَإِنَّهُ مُكَمِّلٌ لِهَذِهِ الأَرْكَانِ، إِمَّا تَكْمِيلاً وَاجِبًا، وَإِمَّا تَكْمِيلاً مُسْتَحَبًّا، فَهَذِهِ الأَرْكَانُ هِيَ الأَسَاسَاتُ الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا الإِسْلَامُ، ثُمَّ تَأْتِي بَقِيَّةُ الأَعْمَالِ مِنْ وَاجِبٍ وَمُسْتَحَبٍ، أَمَّا إِذَا تَرَكَ العَبْدُ هَذِهِ الأَرْكَانَ أَوْ تَرَكَ شَيْئًا مِنْهَا فَلَنْ يَنْفَعَهُ مَا عَدَاهَا مِنَ الوَاجِبَاتِ أَوِ المسْتَحَبَّاتِ؛ لأَنَّهُ لَمْ يَبْنِ عَلَى أَسَاسٍ، فَالبِنَاءُ إِنَّمَا يَقُومُ عَلَى أَسَاسٍ.

فَهَذِهِ الأَرْكَانُ لَيْسَتْ هِيَ كُلَّ الإِسْلَامِ، وإِنَّمَا هِيَ أَرْكَانُهُ فَقَطْ وَدَعَائِمُه،

وإلَّا فالإسْلَامُ وَاسِعٌ، وَكُلُّ ما أمَرَ اللهُ بِهِ وَتَرْكُ مَا نَهى عَنْهُ فَإنَّهُ مِنَ الإسْلَامِ؛ ولِهَذَا قَالَ ﷺ: «**المسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالمهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهى اللهُ عَنْهُ**»(١)، فَالإسْلَامُ يَشْمَلُ فِعلَ الأوَامِرِ وَتَرْكَ الـمَنْهِيَّاتِ، فَإنْ نَقَصَ شَيْءٌ فَإنَّهُ إنْ كَانَ النَّقْصُ فِي الأرْكَانِ فَإنَّهُ لَا يَصِحُّ لَهُ إسْلَامٌ، وَإنْ كَانَ النَّقْصُ فِي غَيْرِهَا فَإنَّهُ يَكُونُ إسْلَامًا نَاقِصًا بِحَسَبِ مَا تُرِكَ، واللهُ - جَلَّ وَعَلَا - يَقُولُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةً ﴾ [البقرة: ٢٠٨] أيْ: ادْخُلُوا فِي الإسْلَامِ كُلِّهِ، فَلَا تَأْخُذُوا بَعْضَهُ وَتَتْرُكُوا بَعْضَهُ، بَلْ يَأْخُذِ المسْلِمُ مِنَ الإسْلَامِ مَا يَسْتَطِيعُ، وَلَا يَقْتَصِرُ عَلَى بَعْضِهِ وَيَقُولُ: هَذَا يَكْفِي.

وَالإسْلَامُ: هُوَ الاسْتِسْلَامُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بِالتَّوْحِيدِ، والانْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالبَرَاءَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَأهْلِهِ. هَذَا تَعْرِيفُهُ العَامُّ؛ كَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الإسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيةَ رَحِمَهُ اللهُ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ شَيْخُ الإسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي (**ثَلَاثَةُ الأُصُولِ**)(٢)، هَذَا هُوَ الإسْلَامُ بِمَعْنَاهُ العَامُّ، وَهَذِهِ الخَمْسَةُ هِيَ أرْكَانُهُ وَدَعَائِمُهُ، فَلَيْسَتْ هِيَ كُلَّ الإسْلَامِ، بَلْ هِيَ مَبَانِيهِ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ الآتِي، قَالَ ﷺ: «**بُنِيَ الإسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أنْ لَا إلَهَ إلا اللهُ...**»(٣) الحَدِيث، فَهَذِهِ الخَمْسُ هِيَ مَبَانِيهِ، أيْ: قَوَاعِدُهُ وَأسَاسَاتُه.

---

(١) هذا الحديث ورد بألفاظ متقاربة في الصحيحين من حديث عبدالله بن عمرو، وجابر، وأبي موسى رضي الله عنهم، فقد رواه البخاري برقم (١٠، ١١، ٦٤٨٤)، ومسلم (٤٠، ٤١، ٤٢).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٨١)، ومجموع الفتاوى (٥/ ٢٣٩)، ومؤلفات الإمام محمد بن عبد الوهاب ـ رسالة ثلاثة الأصول (٦/ ١٣٧)، وعقيدة الفرقة الناجية (ص١٧).

(٣) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، وسيأتي في الأربعين(ص٨٧)، الحديث الثالث.

فَذَكَرَ أَنَّ الإِسْلَامَ خَمْسَةُ أَرْكَانٍ، وَهِيَ:

شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الحَرَامِ لِمَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، هَذِهِ الأَرْكَانُ الظَّاهِرَةُ.

الرُّكْنُ الأَوَّلُ: الشَّهَادَتَانِ؛ لأَنَّه لَا تُغنِي إِحْدَاهُمَا عَنِ الأُخْرَى، فَلَوْ شَهِدَ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) وَأَنْكَرَ (أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) فَإِنَّهُ لَا تَصِحُّ شَهَادَتُهُ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)؛ وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ (أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) وَلَمْ يَعْتَرِفْ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) لَمْ تَنْفَعْهُ شَهَادَتُهُ بِالرِّسَالَةِ، فَلَابُدَّ مِنَ الشَّهَادَتَيْنِ جَمِيعًا:

* شَهَادَةُ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)؛ وَمَعْنَاهَا: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

* وَشَهَادَةُ (أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) وَمَعْنَاهَا: إِفْرَادُ النَّبِيِّ بِالاتِّبَاعِ وَالاقْتِدَاءِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ؛ لأَنَّهُ مُبَلِّغٌ عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا. فَلَيْسَ المُرَادُ بِالشَّهَادَتَيْنِ التلفُّظَ بِهِمَا فَقَطْ، بَلْ لَابُدَّ مِنَ الْعَمَلِ بِهِمَا.

وَمَعْنَى (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، أَيْ: أَعْتَرِفُ وَأُوقِنُ بِأَنَّهُ لَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ؛ فَإِنَّ (لَا) نَافِيَةٌ لِلْجِنْسِ، وَ(إِلَهَ) اسْمُهَا مَبْنِيٌّ مَعَهَا عَلَى الفَتْحِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، والخَبَرُ مُقَدَّرٌ تَقْدِيرُهُ (بِحَقٍّ)[1]، فَيَكُونُ تَقْدِيرُ الكَلَامِ: لَا إِلَهَ بِحَقٍّ، وَلَيْسَ مَعْنَى (لَا إِلَهَ) أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ آلِهَةٌ، فَلَيْسَ المُرَادُ نَفْيَ الآلِهَةِ، وَلَكِنَّ المُرَادَ نَفْيُ الآلِهَةِ الَّتِي هِيَ حَقٌّ، وَإِلَّا فَهُنَاكَ آلِهَةٌ كَثِيرَةٌ بَاطِلَةٌ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ القَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الكَوَاكِبَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالحَجَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الأَمْوَاتَ وَالقُبُورَ

---

(١) انظر: الدرر السنية (٢/ ٢٥٧).

وَالأَضْرِحَة، حَتَّى إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ البَقَرَ؛ كَمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي الهِنْدِ، بَلْ هُنَاكَ مَنْ يَعْبُدُ الفُرُوجَ - وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ - فَالآلِهَةُ كَثِيرَةٌ، وَلَكِنَّ الإِلَهَ الحَقَّ هُوَ اللهُ جَلَّ وَعَلَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢].

و(الإِلَهُ) مَعْنَاهُ المَعْبُودُ، أَيْ: لَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلَّا اللهُ، فَيَنْفِي هَذَا كُلَّ مَعْبُودٍ بِالبَاطِلِ، وكُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ فَهُوَ مَعْبُودٌ بِالبَاطِلِ ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾، فَهَذَا مَعْنَى الشَّهَادَةِ، وَلَيْسَ تَقْدِيرُ الخَبَرِ (مَوْجُودٌ)[1] مِثْلَ مَا يَقُولُه بَعْضُ النَّاسِ: لَا إِلَهَ مَوْجُودٌ. فَإِنَّ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، فَالآلِهَةُ المَوْجُودَةُ كَثِيرَةٌ، وَكُلٌّ يَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ يَعْبُدُونَ آلِهَةً مُتَفَرِّقَةً، مُنْذُ حَدَثَ الشِّرْكُ فِي الأَرْضِ وَإِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ وَالشِّرْكُ مَوْجُودٌ وَالمَعْبُودَاتُ مَوْجُودَةٌ وَكَثِيرَةٌ، وَلكِنَّ الإِلَهَ الحَقَّ هُوَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤]، فَاللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لَهُ الأُلُوهِيَّةُ الحَقَّةُ، وَأَمَّا مَا عَدَاهَا فَأُلُوهِيَّتُه بَاطِلَةٌ، وَمَعْبُودٌ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَهَذَا مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) وَهَذَا إِعْرَابُهَا عِنْدَ المحقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ[2].

وَمَعْنَى (أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) أَيْ: أَعْتَرِفُ وَأُقِرُّ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ، أَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، إِلَى الثَّقَلَيْنِ: الجِنِّ وَالإِنْسِ، فَلَابُدَّ مِنَ الإِقْرَارِ بِرِسَالَتِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، ظَاهِرًا بِاللِّسَانِ، وَبَاطِنًا بِالقَلْبِ، أَمَّا مَنْ

---

(١) انظر: الدرر السنية (٢/ ٢٦١).

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص١١١ وما بعدها)، والدرر السنية (٢/ ٢٥٧).

يَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ بِاللِّسَانِ وَيُنْكِرُ بِالقَلْبِ فَهَذَا مُنَافِقٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، كَاذِبُونَ فِي شَهَادَتِهِمْ؛ لأَنَّهُمْ لَا يَعْتَرِفُونَ لَكَ بِالرِّسَالَةِ بِقُلُوبِهِمْ، وَإِنَّمَا يَتَلَفَّظُونَ بِذَلِكَ لأَجْلِ مَطَامِعِ الدُّنْيَا وَالعَيْشِ مَعَكُمْ، ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ [المنافقون: ٢]، يَعْنِي سُتْرَةً يَسْتَتِرُونَ بِهَا، وَإِلَّا فَهُمْ كُفَّارٌ فِي قُلُوبِهِمْ، فَلَابُدَّ مِنَ الاعْتِرَافِ بِرِسَالَتِهِ ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَكَذَلِكَ الَّذِي يَعْتَرِفُ بِرِسَالَتِهِ بَاطِنًا وَيَأْبَى أَنْ يَنْطِقَ بِهَا ظَاهِرًا هَذَا لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، فَالمشْرِكُونَ يَعْتَرِفُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، يَعْتَرِفُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، لَكِنْ مَنَعَهُمُ الكِبْرُ وَمَنَعَهُمُ الحَمِيَّةُ الجَاهِلِيَّةُ لِآلِهَتِهِمْ أَنْ يَشْهَدُوا بِرِسَالَتِهِ ﷺ.

أَيْضًا اليَهُودُ وَالنَّصَارَى يَعْتَرِفُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ بِقُلُوبِهِمْ، لَكِنْ جَحَدُوا هَذَا، وَلَمْ يَعْتَرِفُوا بِأَلْسِنَتِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ أَيْ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦]، فَلَا يَكْفِي الاعْتِرَافُ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ بَاطِنًا فِي القَلْبِ مَعَ عَدَمِ النُّطْقِ بِاللِّسَانِ لِمَنْ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ المشْرِكِينَ وَاليَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَعْتَرِفُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي قُلُوبِهِمْ، لَكِنْ أَبَوْا أَنْ يُقِرُّوا بِأَلْسِنَتِهِمْ، خَوْفًا عَلَى دُنْيَاهُمْ، أَوْ خَوْفًا عَلَى رِئَاسَتِهِمْ، أَوْ حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ لِلرَّسُولِ ﷺ، أَوْ تَكَبُّرًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الأَغْرَاضِ السَّيِّئَةِ. ثُمَّ إِذَا شَهِدَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا فَلَابُدَّ أَنْ يَتَّبِعَهُ، فَإِنْ شَهِدَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا

ظَاهِرًا وَبَاطِنًا لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْهُ، لَمْ تَصِحَّ شَهَادَتُهُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ﴾ [القصص: ٥٠]، فَإِذَا لَمْ يُطِعْهُ فِي شَيْءٍ فَهَذَا كَافِرٌ، وَإِنْ أَطَاعَهُ فِي أَشْيَاءَ وَلَمْ يُطِعْهُ فِي بَعْضِ الأَشْيَاءِ فَهَذَا شَهَادَتُهُ نَاقِصَةٌ، عِنْدَهُ نَقْصٌ بِحَسَبِ مَا تَرَكَ، فَلَابُدَّ مِنْ طَاعَتِهِ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٠]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٣]، ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ [النساء: ٨٠]، ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٢]، ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ ﴾ [النور: ٥٤]، فَتَارَةً يَذْكُرُ طَاعَتَهُ مَعَ طَاعَةِ اللَّهِ، وَتَارَةً يَذْكُرُ طَاعَتَهُ وَحْدَهَا، فَلَابُدَّ مِنْ طَاعَتِهِ ﷺ وَاتِّبَاعِهِ، وَلَابُدَّ أَيْضًا مِنَ الاقْتِصَارِ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ وَعَدَمِ الزِّيَادَةِ عَمَّا جَاءَ بِهِ، فَلَا يَأْتِي بِأَشْيَاءَ مِنَ العِبَادَاتِ لَمْ يُشَرِّعْهَا الرَّسُولُ ﷺ، قَالَ ﷺ: «وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»(١)، وَقَالَ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»(٢).

فَمِنْ مَعَانِي شَهَادَةِ (أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) تَرْكُ البِدَعِ وَالمحْدَثَاتِ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٩) من حديث العرباض بن سارية ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨)، ورواه البخاري معلقاً في كتاب البيوع ـ باب النجش (٤/ ٣٥٦ فتح)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ـ باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (١٣/ ٣١٧ فتح).

والاقْتِصارُ عَلَى مَا جاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

ثُمَّ أَيْضًا لَابُدَّ مِنْ تَصْدِيقِهِ ﷺ فِيمَا أَخْبَرَ وَفِيمَا أَمَرَ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ(١)، فَلَوْ عَمِلَ العَبْدُ بِمَا جَاءَ بِهِ وَلَكِنَّهُ لَمْ يُصَدِّقْهُ، فَهَذِهِ طَرِيقَةُ المُنَافِقِينَ، فَهُمْ يُصَلُّونَ وَيَصُومُونَ وَيَحُجُّونَ وَيُجَاهِدُونَ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُصَدِّقُونَ بِمَا جَاءَ بِهِ ﷺ، فَلَابُدَّ مِنْ تَصْدِيقِهِ فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مِنَ المُغَيَّبَاتِ المَاضِيَةِ وَالمُسْتَقْبَلَةِ، وَفِيمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنَ الأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، لَابُدَّ مِنْ تَصْدِيقِهِ وَعَدَمِ الشَّكِّ فِي شَيْءٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كَمَا قَالَ اللهُ - جَلَّ وَعَلَا - فِي حَقِّهِ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، وَكَمَا قَالَ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وَتَجِبُ طَاعَتُهُ وَالاقْتِدَاءُ بِهِ، وَتَرْكُ البِدَعِ وَالمُحْدَثَاتِ الَّتِي لَمْ يَأْتِ بِهَا ﷺ، فَالخَيْرُ كُلُّه فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَمَا لَمْ يَأْتِ بِهِ فَهُوَ شَرٌّ وَلَيْسَ بِخَيْرٍ، وَلَوْ كَانَ صَاحِبُهُ يُرِيدُ بِهِ الخَيْرَ وَيَقُولُ: هَذَا زِيَادَةُ خَيْرٍ. نَقُولُ: لَا، هَذِهِ بِدْعَةٌ، وَالبِدْعَةُ مَرْدُودَةٌ، وَهَذَا شَرٌّ، فَأَنْتَ بِزَعْمِكَ تَتَقَرَّبُ بِهَا لِلَّهِ وَهِيَ تُبْعِدُكَ عَنِ اللَّهِ.

فَهَذِهِ بَعْضُ مَعَانِي شَهَادَةِ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)؛ كَذَلِكَ الَّذِي يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللهُ، ثُمَّ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ، كَحَالَةِ المُشْرِكِينَ اليَوْمَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ الإِسْلَامَ وَهُمْ يَعْبُدُونَ القُبُورَ وَالأَضْرِحَةَ، هَؤُلَاءِ لَا تَصِحُّ شَهَادَتُهُمْ بِأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ لِأَنَّهُمْ نَاقَضُوهَا بِالشِّرْكِ، فَهُمْ يَتَلَفَّظُونَ

(١) انظر: مؤلفات الإمام المجدد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله (٦/ ١٣٧) ثلاثة الأصول ـ ضمن القسم الأول: العقيدة والآداب الإسلامية.

بـ(لا إِلَهَ إلا الله) وَلَكِنَّ العَمَلَ عَلَى خِلَافِهَا، فَيَعْبُدُونَ غَيْرَ اللَّهِ، وَيَدْعُونَ غَيْرَ اللَّهِ، وَيَسْتَغِيثُونَ بِالأَمْوَاتِ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إلا اللهُ حَقًّا، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي الإِسْلَامِ؛ لأَنَّهُمْ يَتَنَاقَضُونَ.

الرُّكْنُ الثَّانِي: إِقَامُ الصَّلاةِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**وَتُقِيمَ الصَّلاةَ**» أَيْ: تُؤَدِّي الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ المفْرُوضَةَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، مَا مَعْنَى تُقِيمُهَا؟ لِأَنَّهُ مَا قَالَ: وأَنْ تُصَلِّيَ، إِنَّمَا قَالَ: «**وَتُقِيمَ الصَّلاةَ**»؛ لأَنَّ المقْصُودَ إِقَامَةُ الصَّلاةِ، وَلَيْسَ المقْصُودُ صُورَةَ الصَّلاةِ فَقَطْ، فَتُقِيمُ الصَّلاةِ بِأَنْ تَأْتِيَ بِهَا كَمَا جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»(١)، فَالَّذِي رَآهُ بِعَيْنِهِ يَقْتَدِي بِهِ، وَالَّذِي بَلَغَهُ خَبَرُهُ وَأَحَادِيثُهُ الصَّحِيحَةُ يَمْتَثِلُ وَيُصَلِّي كَمَا فِي الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي بَلَغَتْه، هَذَا مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤَدِّي الصَّلَاةَ بِهَا، وَلَا يُزِيدَ مِنْ عِنْدِهِ، أَوْ يُنْقِصَ مِنْهَا.

وَكَذَلِكَ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ: أَنْ يُصَلِّيَهَا فِي الوَقْتِ الَّذِي حَدَّدَهُ اللهُ لَهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوۡقُوتًا﴾ [النِّسَاء: ١٠٣]، فَلَا يُخْرِجهَا عَنْ وَقْتِهَا؛ لِأَنَّ المقْصُودَ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ، واللهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا، وَقَدْ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ: «**الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا**»(٢)، أَمَّا مَنْ يَتَصَرَّفُ وَيُصَلِّي عَلَى هَوَاهُ مَتَى مَا أَرَادَ وَمَتَى مَا قَامَ مِنْ نَوْمِهِ أَوْ فَرَغَ مِنْ شُغْلِهِ، فَهَذَا صَلَاتُهُ غَيْرُ صَحِيحَةٍ؛ لأَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ الَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا، وَإِنَّمَا صَلَّى صَلَاةً عَلَى حَسَبِ هَوَاهُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣١) من حديث مالك بن الحويرث ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٧)، ومسلم (٨٥) من حديث ابن مسعود ﷺ.

وَكَذَلِكَ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ: الْخُشُوعُ فِيهَا، وَحُضُورُ الْقَلْبِ، فَالَّذِي يُصَلِّي بِجِسْمِهِ وَلَكِنَّ قَلْبَهُ غَائِبٌ لَيْسَ لَهُ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا مَا عَقَلَ مِنْهَا وَحَضَرَ قَلْبُه فِيهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢]، وقال تعالَى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]، يَعْنِي: الصَّلَاةُ ثَقِيلَةٌ إِلَّا عَلَى الخَاشِعِينَ، فَإِنَّهَا تَكُونُ عَلَيهِمْ مُيَسَّرَةً وَيَتَلَذَّذُون بِهَا، والخُشُوعُ رُوحُ الصَّلَاةِ، وصَلَاةٌ بِلَا خُشُوعٍ كَجَسَدٍ بِلَا رُوحٍ، وَإِنْ كَانَ قَدْ صَلَّى فِي الظَّاهِرِ وَلَا يُؤْمَرُ بِالإِعَادَةِ، لَكِنْ لَيْسَ لَهُ فِيهَا ثَوَابٌ، فَقَدْ يَخْرُجُ مِنْهَا وَلَيْسَ مَعَهُ أَجْرٌ أَبَدًا؛ لِأَنَهُ لَمْ يَحْضُرْ قَلْبُهُ فِيهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا، وَقَدْ يَخْرُجُ مِنْهَا بِشَيْءٍ يَسِيرٍ، وَقَدْ يَخْرُجُ مِنْهَا بِكَثِيرٍ، وَقَدْ يَخْرُجُ مِنْهَا بِأَجْرٍ كَامِلٍ، وَذَلِكَ حَسَبَ خُشُوعِهِ فِي الصَّلَاةِ.

وَمِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ صَلَاتُهَا فِي المَسَاجِدِ مَعَ الجَمَاعَةِ، فَإِنَّ الجَمَاعَةَ وَاجِبَةٌ عَلَى الأَعْيَانِ - يَعْنِي عَلَى الأَشْخَاصِ - فَكُلُّ مُسْلِمٍ يَقْدِرُ عَلَى حُضُورِ المَسْجِدِ وَالصَّلَاةِ مَعَ الجَمَاعَةِ يَجِبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، قَالَ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»(١)، وَلَوْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ أَوْ فِي بَيْتِهِ لِمَاذَا شُرِعَ الأَذَانُ؟ لِمَاذَا شُرِعَ أَنْ يَقُولَ المُؤَذِّنُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ؟ يَعْنِي: تَعَالَوْا صَلُّوا مَعَ الجَمَاعَةِ فِي بُيُوتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا مَنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ، أَوْ لَيْسَ عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ، أَوْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَسْجِدٌ فَلْيُصَلِّ فِي

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٩٣)، وابن حبان في صحيحه (٥/ ٤١٥)، والطبراني في الأوسط (٤/ ٣١٤)، والكبير (١٢٢٦٦)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٧٣)، والدارقطني (١/ ٤٢٠)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٥٧)، والضياء المقدسي في المختارة (١٠/ ٢٣٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

مَكَانِهِ، أَمَّا الذِي حَوْلَ المسْجِدِ وَيَسْمَعُ الأَذَانَ وَهُوَ مُعَافًى وَآمِنٌ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِذَا صَلَّى فِي بَيْتِهِ.

الرُّكْنُ الثَّالِثُ: إِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَهِيَ حَقٌّ فَرَضَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي أَمْوَالِ الأَغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِي أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]، ﴿وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤، ٢٥]، فَهِيَ حَقٌّ وَاجِبٌ وَلَيْسَتْ سُنَّةً أَوْ مُسْتَحَبَّةً أَوْ تَبَرُّعًا[١]، فَمَنْ أَدَّاهَا بِطِيبِ نَفْسٍ قُبِلَتْ مِنْهُ، وَمَنِ امْتَنَعَ مِنْ أَدَائِهَا فَإِنْ كَانَ مُنْكِرًا لِوُجُوبِهَا فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِنْ كَانَ مُعْتَرِفًا بِوُجُوبِهَا وَلَكِنْ مَنَعَهُ البُخْلُ مِنْ إِخْرَاجِهَا، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنْهُ قَهْرًا وَيُعَزِّرَهُ وَيُؤَدِّبَهُ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ شَوْكَةٌ وَجُنُودٌ وَعُدَّةٌ يَمْتَنِعُ بِهِمْ، فَعَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ أَنْ يُجَيِّشَ الجَيْشَ لِقِتَالِهِ حَتَّى يُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ؛ كَمَا قَاتَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ مَانِعِي الزَّكَاةِ فِي خِلَافَتِهِ[٢]، أَمَّا إِذَا كَانَ يَجْحَدُ وُجُوبَهَا وَيَقُولُ: لَيْسَتِ الزَّكَاةُ وَاجِبَةً، وَالنَّاسُ أَحْرَارٌ، فَهَذَا يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ مُرْتَدًّا وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٦/ ٢٠٠-٢٠٤)، وتفسير ابن كثير (٤/ ٢٣٥، ٢٣٦)، وفتح الباري (٣/ ٣٣٧)، وفتح القدير (٥/ ٨٤).

(٢) أخرج البخاري (١٤٠٠، ١٤٥٦)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ قال: «لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: فَوَاللهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ».

الرُّكْنُ الرَّابِعُ: صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ سَنَةٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ فَيَجِبُ عَلَى المسْلِمِ أَنْ يَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ أَدَاءً إِنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ الأَدَاءَ وَلَيْسَ لَهُ عُذْرٌ، أَوْ قَضَاءً إِذَا كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ الأَدَاءَ وَلَهُ عُذْرٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فَالمَرِيضُ وَالمسَافِرُ يُفْطِرَانِ وَيَقْضِيَانِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ الصِّيَامَ لِكِبَرٍ وَهَرَمٍ أَوْ لِمَرَضٍ مُزْمِنٍ فَإِنَّهُ يَفْدِي، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، كُلَّ يَومٍ يُطْعِمُ مِسْكِينًا فِدْيَةً عَنْ الصِّيَامِ، إِذَا كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصُومَ لَا أَدَاءً وَلَا قَضَاءً(١).

الرُّكْنُ الخَامِسُ: حَجُّ بَيْتِ اللَّهِ الحَرَامِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً.

والحَجُّ مَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ(٢): القَصْدُ.

وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ(٣): فَهُوَ قَصْدُ البَيْتِ الحَرَامِ لأَدَاءِ مَنَاسِكِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَالحَجُّ وَالعُمْرَةُ عِبَادَتَانِ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَلَكِنَّ مَكَانَهُمَا وَمَحِلَّهُمَا فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ وَمَا حَوْلَهُ مِنَ المَشَاعِرِ، فَلَوْ أَنَّهُ حَجَّ إِلَى غَيْرِ الكَعْبَةِ، فَلَنْ يُقْبَلَ حَجُّه، وَإِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ يَحُجُّ إِلَى قَبْرٍ أَوْ إِلَى ضَرِيحٍ أَوْ إِلَى

---

(١) انظر: تفسير عبدالرزاق (١/ ٧٠)، وتفسير الطبري (٢/ ١٣٣-١٤٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (١/ ٣٠٧-٣١٢)، والدر المنثور (١/ ٤٢٨).

(٢) انظر: النهاية في غريب الأثر (١/ ٣٤٠)، ولسان العرب (٢/ ٢٢٦)، والقاموس المحيط (ص٢٣٤).

(٣) انظر: المغني (٣/ ٨٥)، وفتح الباري (٣/ ٣٧٨)، وعون المعبود (٥/ ٩٩)، وتحفة الأحوذي (٣/ ٤٥١).

بِنَايَةٍ أَوْ إِلَى شَجَرٍ فَإِنَّهُ يَرْتَدُّ عَنْ دِينِ الإِسْلَامِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ يُحَجُّ إِلَيْهِ إِلَّا بَيْتُ اللَّهِ- عَزَّ وَجَلَّ- البَيْتُ العَتِيقُ، فَتُؤَدَّى مَنَاسِكُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ عِنْدَهُ وَحَوْلَهُ، كَمَا أَمَرَ اللهُ، وَالحَجُّ فِي زَمَنٍ مَخْصُوصٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وَأَمَّا العُمْرَةُ فَفِي كُلِّ السَّنَةِ لَيْسَ لَهَا وَقْتٌ مُحَدَّدٌ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، لَمَّا كَانَ الحَجُّ يَحْتَاجُ إِلَى نَفَقَةٍ، وَيَحْتَاجُ إِلَى مَؤُونَةٍ، وَيَحْتَاجُ إِلَى سَفَرٍ، وَفِيهِ مَشَقَّةٌ، شَرَطَ اللهُ لِوُجُوبِهِ الاسْتِطَاعَةَ، فَالاسْتِطَاعَةُ تَكُونُ بِالمَالِ، وَتَكُونُ بِالبَدَنِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ بِبَدَنِهِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَالٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَجٌّ، وَمَنِ اسْتَطَاعَ بِمَالِهِ وَلَكِنْ لَا يَسْتَطِيعُ بِبَدَنِهِ فَإِنَّهُ يُوكِّلُ مَنْ يَحُجُّ عَنْهُ، وَلَمَّا كَانَ الحَجُّ شَاقًّا وَبَعِيدَ المَكَانِ عَلَى بَعْضِ المُسْلِمِينَ، يَسَّرَهُ اللهُ وَجَعَلَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي العُمْرِ مَعَ الاسْتِطَاعَةِ، وَمَا زَادَ عَنْ المَرَّةِ الوَاحِدَةِ فَإِنَّهُ تَطَوُّعٌ، كَمَا فِي الحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الحَجَّ فَحُجُّوا**»، فَقَالَ رَجُلٌ: **أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟** فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ**»(١)، فَالحَجُّ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ- وَلِلَّهِ الحَمْدُ- هَذَا هُوَ الفَرْضُ، وَمَا زَادَ عَنْ المَرَّةِ فَهُوَ تَطَوُّعٌ.

فَهَذِهِ أَرْكَانُ الإِسْلَامِ الخَمْسَةُ، وَالحَجُّ مَعَهُ العُمْرَةُ؛ لِأَنَّ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ حَدِيثِ عُمَرَ رضي الله عنه: «**وَأَنْ تَحُجَّ وَتَعْتَمِرَ**»(٢)، وَالعُمْرَةُ تُسَمَّى الحَجَّ الأَصْغَرَ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١/ ٣٩٨)، والنسائي في الصغرى (ص٢٣)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣)، والدارقطني في سننه (٢/ ٢٨٢)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٣٤٩)، وفي شعب الإيمان (٣/ ٤٢٨).

ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الإِيمَانِ، فَقَالَ: «أَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ»، فَقَال ﷺ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

فَالإِيمَانُ: هُوَ هَذِهِ الأَرْكَانُ البَاطِنَةُ.

وَهُوَ فِي اللُّغَةِ: التَّصْدِيقُ الجَازِمُ الذِي لَا يَعْتَرِيه شَكٌّ(١).

وَأَمَّا فِي الشَّرْعِ: فَهُوَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ واعْتِقَادٌ بِالقَلْبِ، وَعَمَلٌ بِالجَوارِحِ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالمعْصِيَةِ(٢)، هَذَا هُوَ الإِيمَانُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، خِلَافًا لِلْمُرْجِئَةِ(٣) الَّذِينَ يَقُولُونَ: الإِيمَانُ هُوَ التَّصْدِيقُ بِالقَلْبِ، أَوِ التَّصْدِيقُ بِالقَلْبِ وَالنُّطْقُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ، وَلَا يَدْخُلُ العَمَلُ فِيه. هَذَا قَوْلٌ مَرْدُودٌ، فَلَابُدَّ مِنَ العَمَلِ، وَلَا يَكُونُ الإِنْسَانُ مُؤْمِنًا بِدُونِ العَمَلِ، حَتَّى وَلَوْ صَدَّقَ بِقَلْبِهِ، وَلَوْ نَطَقَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَقُمْ بِالعَمَلِ وَلَيْسَ لَهُ عُذْرٌ يَمْنَعُهُ مِنْهُ فَلَيْسَ بِمؤْمِنٍ؛ لأَنَّ اللهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ذَكَرَ الإِيمَانَ مَقْرُونًا بِالعَمَلِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الآيَاتِ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى ذِكْرِ الإِيمَانِ فَقَطْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (١/٦٩)، ولسان العرب (١٣/٣٦)، ومختار الصحاح (ص١١).

(٢) انظر: العقيدة للإمام أحمد بن حنبل (ص١١٧)، ولمعة الاعتقاد (ص٢٣)، ومجموع الفتاوى (٧/٥٠٥)، واجتماع الجيوش الإسلامية (ص٨٤)..

(٣) المرجئة: قيل من الإرجاء أي: من التأخير؛ لأنهم أخَّروا العمل عن مسمى الإيمان، وقيل من الرجاء؛ لأنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية؛ كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وهم فِرَق شتَّى. انظر: مقالات الإسلاميين (ص١٣٢)، والفرق بين الفِرَق (ص١٩٠).

يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون ﴾ [الحجرات: ١٥].

وَفِي الحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**»(١)، هَذَا الحَدِيثُ فِيهِ أَنَّ الإِيمَانَ: قَوْلٌ وَعَمَلٌ واعْتِقَادٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «**أَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» هَذَا قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، «**وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ**» وَهَذَا عَمَلٌ «**وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**» وَهَذَا فِي القَلْبِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الإِيمَانَ يَتَكَوَّنُ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ الثَّلَاثَةِ، فَمَنْ تَرَكَ العَمَلَ نِهَائِيًّا وَلَمْ يَعْمَلْ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَى ذَلِكَ وَإِمْكَانِيَّةِ العَمَلِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، أَمَّا مَنْ تَرَكَ بَعْضَ العَمَلِ، فَهَذَا قَدْ يَكُونُ كَافِرًا، وَقَدْ يَكُونُ نَاقِصَ الإِيمَانِ، فَإِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ فَهُوَ كَافِرٌ، كَمَا فِي الأَحَادِيثِ وَالآيَاتِ، أَمَّا إِذَا تَرَكَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ غَيْرَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا نَاقِصَ الإِيمَانِ، كَأَصْحَابِ الكَبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ.

وَلَابُدَّ مِنَ اجْتِمَاعِ الإِسْلَامِ فِي الظَّاهِرِ وَالإِيمَانِ فِي البَاطِنِ، فَمَنْ اقْتَصَرَ عَلَى الإِسْلَامِ فَقَطْ دُونَ الإِيمَانِ فَهَذَا مُنَافِقٌ، فَإِنَّ المُنَافِقِينَ أَسْلَمُوا فِي الظَّاهِرِ، وَصَارُوا يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَعْمَلُونَ أَرْكَانَ الإِسْلَامِ، لَكِنْ لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ إِيمَانٌ، فَهُمْ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ. وَكَذَلِكَ مَنْ آمَنَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَمْتَثِلْ بِجَوَارِحِهِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِالشَّهَادَتَيْنِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ؛ لأَنَّ الإِيمَانَ بِالقَلْبِ فَقَطْ لَا يَكْفِي، وَإِنَّمَا الإِيمَانُ بِالقَلْبِ هُوَ أَحَدُ دَعَائِمِ الإِيمَانِ، وَلَابُدَّ مِنَ النُّطْقِ بِاللِّسَانِ وَالعَمَلِ بِالجَوَارِحِ، وَإِلَّا فَإِنَّ المُشْرِكِينَ يُؤْمِنُونَ بِقُلُوبِهِمْ، وَاليَهُودُ

---

(١) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة ﷺ.

والنَّصَارَى يُؤْمِنُونَ بِقُلُوبِهِمْ بِصِحَّةِ رِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيُصَدِّقُونَهُ فِي قُلُوبِهِمْ، لَكِنْ يُنْكِرُونَ هَذَا فِي ظَاهِرِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣].

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ:[١]

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ البَرِيَّةِ دِينَا

لَوْلَا المَلَامَةُ أَوْ حَذَارِ مَسَبَّةٍ ... لَرَأَيْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينَا

فَهُوَ مُعْتَرِفٌ بِقَلْبِهِ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ دِينَهُ أَزْكَى أَدْيَانِ الخَلِيقَةِ، لَكِنْ مَنَعَهُ مِنَ التَّصْرِيحِ بِذَلِكَ وَالنُّطْقِ بِذَلِكَ مُجَامَلَةُ قَوْمِهِ، لَوْ آمَنَ بِالرَّسُولِ لَتَبَرَّأَ مِنْ دِينِ قَوْمِهِ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ هَذَا، مَنَعَتْهُ النَّخْوَةُ الجَاهِلِيَّةُ وَالحَمِيَّةُ الجَاهِلِيَّةُ مِنْ أَنْ يُصَرِّحَ وَيُظْهِرَ مَا فِي قَلْبِهِ، حَتَّى وَهُوَ فِي سَكَرَاتِ المَوْتِ يَقُولُ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، فَيَقُولُ لَهُ أَبُو جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ: «أَتَتْرُكُ دِينَ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟» وَفِي النِّهَايَةِ قَالَ: «هُوَ عَلَى دِينِ عَبْدِ المُطَّلِبِ»[٢]، وَمَاتَ وَلَمْ يَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَعَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِقَلْبِهِ مُعْتَرِفٌ بِذَلِكَ، كَمَا فِي أَشْعَارِهِ المَوْجُودَةِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَالتِي فِيهَا التَّصْرِيحُ وَالإِقْرَارُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ حَقٌّ، وَأَنَّ دِينَ المُشْرِكِينَ بَاطِلٌ، لَكِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ خَلْعُ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ التِي هِيَ دِينُ قَوْمِهِ. فَهَذَا فِيهِ أَنَّ الحَمِيَّةَ الجَاهِلِيَّةَ قَدْ تَحْمِلُ

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٣/ ٤٢)، وسمط النجوم العوالي (١/ ٣٩٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٢٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤) من حديث المسيب بن حزن ﷺ.

الإِنسَانَ عَلَى الكُفْرِ – والعِيَاذُ بِاللَّـهِ – قَـالَ تَعَالَى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾ [الفتح: ٢٦]، فَالإِنْسَانُ لَا يُؤْثِرُ عَلَى الدِّينِ الحَقِّ شَيْئًا مَهْمَا كَلَّفَهُ ذَلِكَ، وَلَا يَخْشَى فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، هَذَا هُوَ الوَاجِبُ.

الحَاصِلُ: أَنَّهُ لَابُدَّ مِن اجْتِمَاعِ الإِسْلَامِ فِي الظَّاهِرِ، وَالإِيمَانِ فِي القَلْبِ، فَإِنِ انْفَرَدَ أَحَدُهُمَا لَمْ يَكُنِ الإِنْسَانُ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ.

وَفِي هَذَا الحَدِيثِ أَنَّ أَرْكَانَ الإِيمَانِ الَّتِي يُبْنَى عَلَيْهَا سِتَّةٌ، وَأَمَّا بَقِيَّةُ الأَعْمَالِ فَهِيَ مُكَمِّلَاتٌ لِهَذِهِ السِّتَّةِ أَوْ مُتَمِّمَاتٌ لَهَا، كَالصِّدْقِ فِي الحَدِيثِ، وَالأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ وَصِلَةِ الأَرْحَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَعْمَالِ الَّتِي هِيَ خَارِجُ هَذِهِ السِّتَّةِ فَهِيَ تَابِعَةٌ لَهَا وَمُكَمِّلَاتٌ لَهَا.

الرُّكْنُ الأَوَّلُ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ – جَلَّ وَعَلَا – بِأَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّ اللهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ هُوَ المُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ دُونَ غَيْرِهِ، وَتُؤْمِنَ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ – سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى –، فَالإِيمَانُ بِاللَّهِ يَشْمَلُ أَنْوَاعَ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةَ:

- تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ.
- وَتَوْحِيدُ الأُلُوهِيَّةِ.
- وَتَوْحِيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

فَلَا يَكُونُ الإِنْسَانُ مُؤْمِنًا إِلَّا بِتَحْقِيقِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، وَلَيْسَ الإِيمَانُ بِاللَّهِ – كَمَا يَقُولُ بَعْضُهُمْ أَوْ كَثِيرٌ مِمَّنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ –: الإِيمَانُ بِاللَّهِ هُوَ الإِيمَانُ بِوُجُودِ اللَّهِ. فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ هُوَ الإِيمَانَ بِاللَّهِ، فَلَا يَكْفِي الإِيمَانُ بِوُجُودِ اللَّهِ – عَزَّ وَجَلَّ –، وَإِنَّمَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ يَشْمَلُ الإِيمَانَ بِرُبُوبِيَّتِهِ، وَالإِيمَانَ بِأُلُوهِيَّتِهِ، وَالإِيمَانَ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَإِنْ نَقَصَ شَيْءٌ مِنْهَا لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ.

فَالإِيمَانُ بِرُبُوبِيَّتِهِ: أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّهُ هُوَ المُنْفَرِدُ بِالخَلْقِ وَالتَّدْبِيرِ وَالإِحْيَاءِ

وَالإِمَاتَةِ، وَالتَّصَرُّفِ فِي الكَوْنِ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي ذَلِكَ، هَذَا تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَهَذَا قَلَّ مَنْ يَجْحَدُهُ مِنَ الخَلْقِ، فَإِنَّ كُلَّ الخَلْقِ مُؤْمِنَهُمْ وَكَافِرَهُمْ يُقِرُّ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، كَمَا قَالَ اللهُ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٤، ٨٥]، وَقَالَ: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٦، ٨٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾ [يونس: ٣١]، فَهُمْ مُقِرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، ﴿وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ﴾ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، فَهُمْ لَا يَجْحَدُونَ هَذَا مَعَ أَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، يُؤْمِنُونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ فَقَطْ، وَهَذَا لَا يَكْفِي، بَلْ لَابُدَّ مِنَ الإِيمَانِ بِتَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ، أَيْ: بِأَنَّ العِبَادَةَ لَا يَسْتَحِقُّهَا إِلَّا اللهُ جَلَّ وَعَلَا، والأُلُوهِيَّةُ تَعْنِي العُبُودِيَّةَ.

وَهَذَا هُوَ مَحَطُّ الخِلَافِ بَيْنَ الأُمَمِ وَالرُّسُلِ، فَكَثِيرٌ مِنَ الأُمَمِ يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الخَالِقُ الرَّازِقُ، وَيَعْتَرِفُونَ بِتَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، لَكِنَّهُمْ يُشْرِكُونَ فِي تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ، فَيَعْبُدُونَ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ، فَيَذْبَحُونَ لَهُ، وَيَنْذُرُونَ لَهُ، وَيَسْتَغِيثُونَ بِهِ، سَوَاءٌ كَانَ هَذَا الغَيْرُ صَنَمًا أَوْ شَجَرًا أَوْ حَجَرًا أَوْ قَبْرًا أَوْ جِنًّا

أَوْ إِنْسًا، فَهَذَا شِرْكٌ فِي تَوْحِيدِ الأُلُوهِيَّةِ، وَهُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَ اللَّهِ- جَلَّ وَعَلَا-.

وَكَذَلِكَ حَدَثَ فِي القُرُونِ المتَأَخِّرَةِ بَعْدَ القُرُونِ المفَضَّلَةِ مَنْ يَجْحَدُ تَوْحِيدَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنَ الفِرَقِ الضَّالَّةِ، مِنْ جَهْمِيَّةٍ(١)، وَمُعْتَزِلَةٍ(٢)، وَأَشَاعِرَةٍ(٣)، وَمَنْ سَارَ فِي رِكَابِهِمْ، يَجْحَدُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ:

---

(١) هم أتباع الجهم بن صفوان أبو محرز الراسبي، مولاهم السمرقندي، الضال المبتدع رأس الجهمية هلك في زمان صغار التابعين، وقد زرع شرًا عظيمًا، وهو رأس في التعطيل، قُتِل سنة ثمان وعشرين ومائة، قتله سَلْم بن أحوز. انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٨٦)، والفرق بين الفرق (ص١٩٩)، وميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ١٥٩)، والتعريفات للجرجاني (ص١٠٨)، وفتح الباري (١٣/ ٣٤٥).

(٢) هي إحدى الفرق الضالة المخالفة لأهل السنة والجماعة، ورأس هذه الفرقة واصل بن عطاء الغزال، كان تلميذاً في مجلس الحسن البصري، فأظهر القول بالمنزلة بين المنزلتين وأن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن ولا يكافر، فطرده الحسن من مجلسه، وانضم إليه عمرو بن عبيد، واعتزلا مجلس الحسن، فسموا بالمعتزلة لذلك، ويلقبون بالقدرية لإسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم وإنكارهم القدر فيها.

وقد افترقت المعتزلة إلى فرق شتى يجمعهم القول بنفي الصفات، والقول بخلق القرآن، وأن العبد يخلق فعل نفسه، ولهم أصول خمسة جعلوها بمنزلة أركان الإيمان عند أهل السنة، وهي: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، والوعد والوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وإنما أرادوا بهذه المسميات معاني باطلة.

انظر: الملل والنحل (١/ ٣٠-٣٢)، والفرق بين الفرق (ص١٨، ٩٣، ٩٤)، والبدء والتاريخ (٥/ ١٤٢)، وسير الأعلام (٥/ ٤٦٤)، ووفيات الأعيان (٦/ ٨).

(٣) نسبة إلى أبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم الأشعري، ولد سنة ستين ومائتين، نشأ على مذهب المعتزلة، وتتلمذ على يد أبي علي الجبائي ثم ترك مذهبهم وتبرأ منه، وسلك طريقة ابن كلاب وانتشر مذهبه ثم رجع عنه إلى مذهب أهل الحديث وانتسب للإمام أحمد، وألف في مذهب أهل السنة والجماعة: الإبانة، والموجز، ورسائل الثغر، إلا أنه بقيت عليه بقايا من =

• فَمِنْهُمْ مَنْ يَجْحَدُ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ.

• وَمِنْهُمْ مَنْ يُقِرُّ بِالأَسْمَاءِ وَيُنْكِرُ الصِّفَاتِ.

• وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْكِرُ بَعْضَ الصِّفَاتِ.

وَالكُلُّ سَوَاءٌ، لَابُدَّ مِنَ الإِيمَانِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، كَمَا جَاءَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: «وَمَذْهَبُ السَّلَفِ أَنَّهُمْ يَصِفُونَ اللهَ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ»[(١)]، فَمَنْ جَحَدَ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ أَوْ شَيْئًا مِنْهَا مَعَ العِلْمِ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ؛ لأَنَّهُ جَحَدَ قِسْمًا مِنْ أَقْسَامِ التَّوْحِيدِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْذُورًا بِجَهْلٍ أَوْ تَقْلِيدٍ أَوْ تَأْوِيلٍ، فَهَذَا يَكُونُ ضَالًّا لَا كَافِرًا.

الرُّكْنُ الثَّانِي: الإِيمَانُ بِالمَلَائِكَةِ، فَتُؤْمِنُ بِأَنَّهُمْ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، وَمِنْ جُنُودِهِ خَلَقَهُمُ اللهُ مِنَ النُّورِ، كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**خُلِقَتِ المَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ**»[(٢)].

وَالمَلَائِكَةُ: جَمْعُ مَلَكٍ، وَالمَلَكُ: هُوَ الرَّسُولُ؛ لأَنَّ المَلَائِكَةَ رُسُلٌ مِنَ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا - إِلَى عِبَادِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا

= مذهب ابن كلاب، وتوفي ببغداد سنة أربع وعشرين وثلاثمائة، قال الذهبي: (ويقال بقي إلى سنة ثلاثين وثلاثمائة). ا.هـ.

انظر: تاريخ بغداد (١١/ ٣٤٦)، ووفيات الأعيان (٣/ ٢٨٤)، وسير الأعلام (١٥/ ٨٥)، وشذرات الذهب (٢/ ٣٠٣)، والبداية والنهاية (١١/ ١٨٧).

(١) انظر: اللمعة لابن قدامة (ص٩)، وتاريخ الإسلام للذهبي (ص٨٧)، وبيان تلبيس الجهمية (١/ ٣١)، ومجموع الفتاوى (٥/ ٢٦)، واجتماع الجيوش الإسلامية (ص١٣٢)، والصواعق المرسلة (٢/ ٤٢٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، وَهُمْ أَصْنَافٌ مُصَنَّفَةٌ كُلُّ صِنْفٍ لَهُ عَمَلٌ خَاصٌّ وَكَلَهُ اللهُ إِلَيْهِ، فَجِبْرِيلُ مُوَكَّلٌ بِالوَحْيِ، وَمِيكَائِيلُ مُوَكَّلٌ بِالقَطْرِ وَالنَّبَاتِ، وَإِسْرَافِيلُ مُوَكَّلٌ بِالنَّفْخِ فِي الصُّورِ، وَمِنْهُمْ مَلَكُ المَوْتِ مُوَكَّلٌ بِقَبْضِ الأَرْوَاحِ (١)، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ مُوَكَّلٌ بِالأَجِنَّةِ فِي بُطُونِ الأُمَّهَاتِ، يَنْفُخُ فِيهَا الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ يَكْتُبُهُنَّ (٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ مُوَكَّلٌ بِحِفْظِ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢]، فَالمَلَائِكَةُ لَهُمْ أَعْمَالٌ مُوَكَّلُونَ بِهَا يَقُومُونَ بِهَا، وَهُمْ جُنْدٌ مِنْ جُنْدِ اللَّهِ، وَهُمْ مِنْ عَالَمِ الغَيْبِ الَّذِينَ لَا نَرَاهُمْ وَلَكِنَّنَا نُؤْمِنُ

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٠٦١)، وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٧٠٠، ٧٠١)، وابن أبي شيبة في العرش (ص٨٦-٨٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «... فَمَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا إِسْرَافِيلُ خَلَقَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، صَافًّا قَدَمَيْهِ لَا يَرْفَعُ طَرْفَهُ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّبِّ سَبْعُونَ نُورًا، مَا مِنْهَا مِنْ نُورٍ يَكَادُ يَدْنُو مِنْهُ إِلَّا احْتَرَقَ، بَيْنَ يَدَيْهِ لَوْحٌ، فَإِذَا أَذِنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي شَيْءٍ فِي السَّمَاءِ، أَوْ فِي الأَرْضِ، ارْتَفَعَ ذَلِكَ الوَحْيُ، فَضَرَبَ جَبْهَتَهُ، فَيَنْظُرُ فَإِنْ كَانَ مِنْ عَمَلِي أَمَرَنِي بِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عَمَلِ مِيكَائِيلَ أَمَرَهُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ عَمَلِ مَلَكِ المَوْتِ أَمَرَهُ بِهِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ أَنْتَ؟ قَالَ: عَلَى الرِّيحِ وَالجُنُودِ قُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ مِيكَائِيلُ؟ قَالَ: عَلَى النَّبَاتِ وَالقَطْرِ قُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ مَلَكُ المَوْتِ؟ قَالَ: عَلَى قَبْضِ الأَنْفُسِ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ».

بِوُجُودِهِمْ، وَنُؤْمِنُ بِأَعْمَالِهِمْ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ - جَلَّ وَعَلَا - أَنَّهُمْ يَقُومُونَ بِهَا بِأَمْرِهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، لَا كَمَنْ انْحَرَفَ فِي المَلَائِكَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ عَادَى بَعْضَهُمْ، كَالْيَهُودِ، يُعَادُون جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَيَقُولُون: جِبْرِيلُ عَدُوُّنَا، وَلَوْ كَانَ الَّذِي نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ غَيْرَ جِبْرِيلَ لَآمَنَّا بِهِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيل فَنَحْنُ لَا نُؤْمِنُ بِهِ؛ لِأَنَّ جِبْرِيلَ عَدُوُّنَا. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٩٧، ٩٨][(١)].

وَمِنَ الشِّيعَةِ أَيْضًا مَنْ يُعَادِي جِبْرِيلَ تَأَثُّرًا بِاليَهُودِ، فَيَقُولُ: إِنَّ الرِّسَالَةَ لِعَلِيٍّ وَلَكِنَّ جِبْرِيلَ خَانَ وَأَعْطَاهَا لمحَمَّدٍ. وَشَاعِرُهُمْ يَقُولُ: خَانَ الأَمِينُ وَصَدَّهَا عَنْ حَيْدَرَةٍ.

وَمِنَ النَّاسِ - خُصُوصًا المشْرِكِينَ - مَنْ يَقُولُ: المَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ - تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُونَ - قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا ﴾ [الزخرف: ١٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ أَمْ لَهُ ٱلْبَنَٰتُ وَلَكُمُ ٱلْبَنُونَ ﴾ [الطور: ٣٩]، ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ [النَّحل: ٥٨]، ثُمَّ قَالَ: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾ [النَّحل: ٦٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتِ عَلَى ٱلْبَنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ أَفَلَا

---

(١) انظر: تفسير عبدالرزاق (١/ ٥٢، ٥٣)، وتفسير الطبري (١/ ٤٣١-٤٣٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (١/ ١٨٠)، وزاد المسير (١/ ١١٧)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٣٠)، وفتح القدير (٣/ ٧٧).

تَذَكَّرُونَ﴾ [الصَّافَّات: ١٥٣-١٥٥]، فَإِذَا كُنْتُمْ لَا تَرْضَوْنَ الْبَنَاتِ لِأَنْفُسِكُمْ وَتَكْرَهُونَهُنَّ فَكَيْفَ تَنْسِبُونَهُنَّ إِلَى اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-؟ مَعَ أَنَّ اللهَ لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا، وَلَكِنْ هَذَا مِنْ بَابِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَبَيَانِ فَسَادِ قَوْلِهِم، كَمَا أَنَّ النَّصَارَى يَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ. فَنَسَبُوا لِلَّهِ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ الابْنَ، وَالمُشْرِكُونَ نَسَبُوا لَهُ البَنَاتِ، وَاللهُ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا؛ لِأَنَّ الوَلَدَ جُزْءٌ مِنَ الوَالِدِ وَشَبِيهٌ بِالوَالِدِ، وَاللهُ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ وَلَا شَبِيهٌ، وَهُوَ الغَنِيُّ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ لَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَى الأَوْلَادِ، إِنَّمَا هَذَا فِي البَشَرِ، وَالمَخْلُوقَاتُ هِيَ الَّتِي بِحَاجَةٍ إِلَى الأَوْلَادِ.

الرُّكْنُ الثَّالِثُ: الإِيمَانُ بِالكُتُبِ المُنَزَّلَةِ، فَتُؤْمِنُ بِأَنَّ اللهَ أَنْزَلَ كُتُبًا عَلَى رُسُلِهِ، وَهِيَ مِنْ كَلَامِهِ وَوَحْيِهِ، وَفِيهَا شَرْعُهُ وَأَمْرُهُ وَنَهْيُهُ، أَنْزَلَهَا عَلَى رُسُلِهِ لِأَجْلِ بَيَانِ الحَقِّ وَالنَّهْيِ عَنِ البَاطِلِ، وَلِأَجْلِ هِدَايَةِ النَّاسِ، وَهِيَ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ، وَالَّذِي سَمَّى اللهُ مِنْهَا: التَّوْرَاةُ وَالزَّبُورُ وَالإِنْجِيلُ وَالقُرْآنُ وَصُحُفُ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى، فَنُؤْمِنُ بِالكُتُبِ مَا سَمَّى اللهُ مِنْهَا وَمَا لَمْ يُسَمِّ، وَأَعْظَمُهَا القُرْآنُ الكَرِيمُ.

الرُّكْنُ الرَّابِعُ: الإِيمَانُ بِالرُّسُلِ، فَتُؤْمِنُ بِرُسُلِ اللَّهِ مِنْ أَوَّلِهِمْ إِلَى آخِرِهِم، مَنْ سَمَّى اللهُ وَمَنْ لَمْ يُسَمِّ مِنْهُمْ، تُؤْمِنُ بِهِمْ جَمِيعًا، فَمَنْ جَحَدَ وَاحِدًا فَقَدْ جَحَدَ الجَمِيعَ، وَيَكُونُ كَافِرًا، وَلَوْ آمَنَ بِبَعْضِهِمْ وَكَفَرَ بِبَعْضِهِمْ يَكُونُ كَافِرًا، فَالَّذِي يُؤْمِنُ بِهِمْ وَيَكْفُرُ بِعِيسَى وَمُحَمَّدٍ ﷺ كَاليَهُودِ، فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ يُؤْمِنُ بِهِمْ وَيُنْكِرُ رِسَالَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَالنَّصَارَى، فَهُوَ كَافِرٌ بِالجَمِيعِ، فَاللهُ لَا يَقْبَلُ الإِيمَانَ بِالبَعْضِ وَالكُفْرَ بِالبَعْضِ الآخَرِ، هَذَا مِنَ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الرُّسُلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ

ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥٠، ١٥١].

وَأَوَّلُ المُرْسَلِينَ نُوحٌ عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ، وَأَمَّا الأَنبِياءُ فَآدَمُ نَبِيٌّ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، فَبَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ عَلَيْهِمَا السَّلامُ أَنْبِيَاءُ، لَكِنَّ أَوَّلَ الرُّسُلِ نُوحٌ عَلَيهِ السَّلامُ، أَرْسَلَهُ اللهُ - جَلَّ وَعَلا - إِلَى قَوْمِهِ لَمَّا عَبَدُوا الصَّالِحِينَ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٣].

وَالإِيمَانُ بِالرُّسُلِ كُلِّهِمْ إِيمَانٌ مُجْمَلٌ، وَالإِيمَانُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ إِيمَانٌ مُفَصَّلٌ؛ لأَنَّهُ هُوَ نَبِيُّنَا وَرَسُولُنَا، فَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ بِهِ عَلَى التَّفْصِيلِ.

الرُّكْنُ الخَامِسُ: الإِيمَانُ بِاليَوْمِ الآخِرِ، وَهُوَ يَوْمُ القِيَامَةِ، يُسَمَّى اليَوْمَ الآخِرَ لأَنَّهُ بَعْدَ الدُّنْيَا، وَيُسَمَّى يَوْمَ القِيَامَةِ لِقِيَامِ النَّاسِ فِيهِ مِنْ قُبُورِهِمْ لِرَبِّ العَالَمِينَ، وَيُسَمَّى يَوْمَ البَعْثِ لأَنَّ النَّاسَ يُبْعَثُونَ فِيهِ مِنْ قُبُورِهِم، وَيُسَمَّى النُّشُورَ، وَالنُّشُورُ هُوَ البَعْثُ، فَلَهُ أَسْمَاءٌ كَثِيرَةٌ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَظَمَتِهِ.

وَالإِيمَانُ بِاليَوْمِ الآخِرِ هُوَ التَّصْدِيقُ بِحُصُولِهِ وَوُقُوعِهِ، ثُمَّ الاسْتِعْدَادُ لَهُ، فَلا يَكْفِي أَنْ تُصَدِّقَ بِهِ وَتَجْزِمَ بِهِ، بَلْ لابُدَّ مِنَ الاسْتِعْدَادِ لَهُ، وَتَقْدِيمِ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَالتَّوْبَةِ مِنَ الأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ، وَالإِكْثَارِ مِنَ الحَسَنَاتِ، فَأَنْتَ تَسْتَعِدُّ لِهَذَا اليَوْمِ؛ لأَنَّهُ يَوْمٌ لا رَيْبَ فِيهِ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ - فِي دُعَائِهِ: ﴿وَلَا تُخْزِنِى يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴿٨٧﴾ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٧-٨٩]، فَهُوَ يَوْمٌ عَظِيمٌ ﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧]، وَفِي هَذَا

اليَوْم: ﴿يُبَصَّرُونَهُمْ يَوَدُّ الْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ ﴿١١﴾ وَصَاحِبَتِهِ وَأَخِيهِ ﴿١٢﴾ وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تُؤْوِيهِ ﴿١٣﴾ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنجِيهِ ﴿١٤﴾ كَلَّا﴾ [المعارج: ١١-١٥]، فَلا يُنْجِيهِ مِنْ هَذَا إِلَّا العَمَلُ الصَّالِحُ وَتَرْكُ العَمَلِ السَّيِّئِ.

هَذَا هُوَ المَقْصُودُ بِالإِيمانِ بِاليَوْمِ الآخِرِ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّه لَيْسَ هُنَاكَ بَعْثٌ وَإِنَّمَا هِيَ الحَيَاةُ الدُّنْيَا فَقَطْ. فَهَذَا كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ، وَلِمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِ مَنْ أَنْكَرَ البَعْثَ وَالنُّشُورَ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧]، فَاللهُ أَمَرَ رَسُولَهُ أَنْ يُقْسِمَ بِرَبِّهِ أَنَّهُ سَيَبْعَثُ عِبَادَهُ، وَقَوْلُهُ: ﴿زَعَمَ﴾ الزَّعْمُ هُوَ الكَذِبُ، يَعْنِي: كَذَبُوا فِي قَوْلِهِمْ هَذَا، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [الأنعام: ٢٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنَّكُم مُّخْرَجُونَ ﴿٣٥﴾ ۞ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ ﴿٣٦﴾ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٥-٣٧].

هَكَذَا مَقَالَةُ الكُفَّارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، يُنْكِرُونَ البَعْثَ، وَلَيْسَ لَهُمْ حُجَّةٌ إِلَّا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: كَيْفَ إِذَا مَاتَ النَّاسُ وَصَارُوا تُرَابًا أَنَّهُمْ يُبْعَثُونَ؟ فَهَذَا مُسْتَحِيلٌ! ﴿قَالَ مَن يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [يس: ٧٨]، سُبْحَانَ اللَّهِ! هُمْ مِنْ قَبْلُ كَانُوا غَيْرَ مَوْجُودِينَ أَصْلًا، ثُمَّ خَلَقَهُمُ اللهُ -جَلَّ وَعَلَا-، فَالَّذِي خَلَقَهُمْ فِي البِدَايَةِ قَادِرٌ مِنْ بَابِ أَوْلَى عَلَى إِعَادَتِهِم، ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ

خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴾ [يس: ٧٨، ٧٩]، فَالقُرْآنُ مَمْلُوءٌ بِالرَّدِّ عَلَى مُنْكِرِي البَعْثِ.

وَأَيْضًا أَيُّهُما أَعْظَمُ: خَلْقُ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ أَمْ خَلْقُ الإِنْسَانِ؟ لَا شَكَّ أَنَّ خَلقَ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ الإِنْسَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ ﴾ [غافر: ٥٧]، فَالَّذِي قَدَرَ عَلَى خَلْقِ السَّماوَاتِ وَالأَرْضِ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ الإِنْسَانَ مِنْ بَابِ أَوْلَى.

ثُمَّ أَيْضًا اللهُ -جَلَّ وَعَلَا- يُحْيِي الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا، تَكُونُ الأَرْضُ قَاحِلَةً جَرْدَاءَ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَإِذَا نَزَلَ عَلَيْهَا المَطَرُ فَإِنَّهَا تَتَحَرَّكُ بِالنَّبَاتِ، فَهَذَا الحَبُّ المَيِّتُ وَالبِذْرُ المَيِّتُ المُتَفَرِّقُ فِي الأَرْضِ يَحْيَا وَيَنْبُتُ، وَيَكُونُ نَبَاتًا وَأَشْجَارًا مُثْمِرَةً وَزُرُوعًا وَنَخِيلاً وَأَعْنَابًا وَأَنْوَاعًا مِنَ النَّبَاتَاتِ وَهِيَ كَانَتْ فِي الأَوَّلِ مَيِّتَةً، أَلَيْسَ الَّذِي أَحْيَا الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الإِنْسَانَ بَعْدَ مَوْتِهِ؟ فَهَذَا وَاقِعٌ يُشَاهِدُهُ النَّاسُ أَنَّ الأَرْضَ المَيِّتَةَ اليَابِسَةَ الهَامِدَةَ الخَاشِعَةَ إِذَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهَا المَاءَ اخْضَرَّتْ وَازْدَهَرَتْ بِالنَّبَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٥﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِى ٱلْقُبُورِ ﴾ [الحج: ٥-٧]، فَهَذَا شَاهِدٌ يَرَاهُ النَّاسُ وَلَا يُنْكِرُونَهُ، مَنِ الَّذِي قَدَرَ عَلَى إِحْيَاءِ هَذَا النَّبَاتِ؟ وَمَنِ الَّذِي أَخْرَجَ مِنْ هَذَا الحَبِّ اليَابِسِ الوَرَقَ وَالأَغْصَانَ وَالثِّمَارَ؟ هُوَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، فَإِذَا كَانَ يَبْعَثُ هَذَا النَّبَاتَ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ مَنْ فِي القُبُورِ، لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

وَأَيْضًا لَوْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ بَعْثٌ وَجَزَاءٌ عَلَى الأَعْمَالِ لَكَانَ خَلْقُ الخَلْقِ عَبَثًا، كَيْفَ يَخْلُقُهُمْ وَيَعْمَلُونَ الأَعْمَالَ الصَّالِحَةِ أَوِ الأَعْمَالَ الكُفْرِيَّةَ ثُمَّ يَمُوتُونَ وَيُتْرَكُونَ؟ هَذَا لَا يَلِيقُ بِعَدْلِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا- ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ [المؤمنون: ١١٥، ١١٦]، تَعَالَى اللهُ عَنْ هَذَا، فَاللهُ -جَلَّ وَعَلَا- لَابُدَّ أَنْ يَبْعَثَ النَّاسَ وَيُمَيِّزَ المُؤْمِنِينَ مِنَ الكُفَّارِ، وَيُجَازِيَ المُؤْمِنَ بِإِيمَانِهِ، وَيُجَازِيَ الكَافِرَ بِكُفْرِهِ، ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَٰلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ﴿٢٧﴾ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٧، ٢٨]، كُلُّهُمْ يَمُوتُونَ وَلَا يُبْعَثُونَ وَلَا يُجَازُونَ عَلَى أَعْمَالِهِمْ؟ حَاشَا وَكَلَّا، ثُمَّ إِنَّ اللهَ هَدَّدَ الكُفَّارَ وَالمُشْرِكِينَ وَالعُصَاةَ بِأَنَّهُمْ سَيُرْجَعُونَ إِلَى رَبِّهِم وَيُحَاسَبُونَ وَيُجَازُونَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ البَعْثَ لَابُدَّ مِنْهُ، وَأَنَّهُ كَائِنٌ لَا مَحَالَةَ، وَالدُّنْيَا دَارُ عَمَلٍ، وَالآخِرَةُ دَارُ جَزَاءٍ، هَذِهِ حِكْمَةُ اللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ هُنَاكَ دَارًا أُخْرَى يُجَازَى فِيهَا المُحْسِنُ بِإِحْسَانِهِ وَالمُسِيءُ بِإِسَاءَتِهِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ بَعْثٌ لَصَارُوا كُلُّهُمْ سَوَاءَ المُحْسِنُ وَالمُسِيءُ، وَالمُؤْمِنُ وَالكَافِرُ، لَيْسَ هُنَاكَ فَرْقٌ فِي الدُّنْيَا، إِنَّمَا الفَرْقُ فِي الآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ﴿١٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٥﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ فَأُولَٰئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ﴾ [الروم: ١٤-١٦]، وَقَالَ: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، يَتَفَرَّقُونَ فِي البَعْثِ، أَمَّا فِي

الدُّنْيَا فَهُمْ سَواءٌ، يَعِيشُونَ كُلُّهُمْ، وَرُبَّمَا يَكُونُ الكَافِرُ أَحْسَنَ حَالاً مِنَ المُسْلِمِ مِنْ نَاحِيَةِ الثَّرْوَةِ وَالمَالِ وَالصِّحَّةِ وَهُو كَافِرٌ، وَالمؤْمِنُ يُبتَلَى وَيجُوعُ وَيَمْرَضُ وَيَعْرِضُ لَهُ الأَشْيَاءُ المؤْذِيَةُ وَيَموتُ عَلَى هَذِهِ الحَالِ؛ لِأَنَّ اللهَ ادَّخَرَ لَهُ الجَزَاءَ فِي الآخِرَةِ، فَيُعْطِيه جَزَاءَ عَمَلِهِ فِي الآخِرَةِ، لَا يُمكِنُ أَنْ يُضيعَ عَمَلَهُ أبدًا.

فَهَذِهِ مِنْ أَدِلَّةِ البَعْثِ، وَهِيَ أَدِلَّةٌ عَقْلِيَّةٌ قُرْآنِيَّةٌ عَلَى البَعْثِ، وَأَدِلَّةُ البَعْثِ كَثِيرَةٌ، لَكِنْ مَعَ هَذَا أَنْكَرَهُ الكُفَّارُ والمَلَاحِدَةُ، وَبَعْضُ النَّاسِ يُؤْمِنُ بِهِ لَكِنْ لَا يَسْتَعِدُّ لَهُ فَكَأَنَّهُ يُنكِرُهُ.

وَالمُرَادُ بِاليَوْمِ الآخِرِ: مَا بَعْدَ المَوْتِ كُلُّهُ هُوَ اليَوْمُ الآخِرُ، فَإِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ وَفَاضَتْ رُوحُهُ دَخَلَ فِي اليَوْمِ الآخِرِ وَخَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا.

وَأَوَّلُ ذَلِكَ: أَنَّ الميتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُوِّيَ عَلَيْهِ التُّرَابُ وانْصَرَفَ عَنْهُ النَّاسُ «**وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِم، يَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ وَيُجْلِسَانِهِ، وَيَسْأَلَانِهِ مَنْ رَبُّكَ؟ مَا دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟**»[1] ثَلَاثَةُ أَسْئِلَةٍ، فَإِنْ أَجَابَ عَنْهَا بِجَوَابٍ صَحِيحٍ نَجَا وَفَازَ وَأَفْلَحَ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الجَوَابَ خَابَ وَخَسِرَ، وَضَلَّ سَعْيُهُ فِي الحَيَاةِ الدنْيَا.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ جَاءَ المَلَكَانِ إِلَيْهِ فِي قَبْرِهِ وَنَحْنُ لَا نَرَاهُمَا؟ الجَوَابُ: اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَمَّا أَنْتَ فَقَدْ غُيِّبَ عَنْكَ كَثِيرٌ مِنَ الأُمُورِ، فَالمَلَكَانِ يَأْتِيَانِهِ وَأَنْتَ لَا تَرَاهُمَا، وَهَلْ أَنْتَ تَرَى رُوحَكَ التِي تَدْخُلُ فِي جَسَدِكَ؟ هَلْ تَرَى كُلَّ شَيْءٍ؟ هُنَاكَ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ لَا تَرَاهَا وَهِيَ مَوْجُودَةٌ هَلْ تَرَى العَقْلَ

---

(١) حديث: سؤال الملكين، رواه البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس ﷺ، ومسلم (٢٨٧١) من حديث البراء بن عاذب ﷺ.

الَّذِي يُميِّزُكَ عَلَى غَيْرِكَ؟ مَا كُلُّ شَيْءٍ لَا تَرَاهُ لَيْسَ مَوْجُودًا، هَذَا كَلَامُ المادِّيِّينَ الطَّبَائِعِيِّينَ، أَمَّا أَهْلُ الإِيمَانِ فَإِنَّهُمْ يَتَّسِعُ إِيمَانُهُمْ لِكُلِّ مَا وَرَدَتْ بِهِ الأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ، وَلَا يَتَدَخَّلُونَ فِيهِ بِعُقُولِهِمْ.

فَالمَلَكَانِ يَأْتِيَانِهِ وَيُجْلِسَانِهِ وَيَسْتَنْطِقَانِهِ: مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ المؤْمِنُ: رَبِّيَ اللهُ، وَدِينِي الإِسْلَامُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: «أَنْ صَدَقَ عَبْدِي فَافْرِشُوه مِنَ الجَنَّةِ، وَوَسِّعُوا لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِه، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الجَنَّةِ»، فَيَأْتِيه مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا وَيَرَى مَنْزِلَهُ فِي الجَنَّةِ، فَيَقُولُ: «يَا رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي»(١)، فَيَصِيرُ قَبْرُهُ رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَإِنْ كُنَّا لَا نُشَاهِدُ هَذَا.

وَقَدْ يُشَاهِدُهُ بَعْضُ مَنْ يُطْلِعُهُ اللهُ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ هَذَا لَيْسَ بِلَازِمٍ.

وَأَمَّا المُنَافِقُ وَالمُرْتَابُ الَّذِي عَاشَ عَلَى الشَّكِّ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الشَّكِّ، فَإِذَا سَأَلَاهُ وَقَالَا: «مَنْ رَبُّكَ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي، «مَا دِينُكَ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ، «مَنْ نَبِيُّكَ؟» قَالَ: لَا أَدْرِي.

لأَنَّهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ بِلِسَانِهِ، «سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ» مِنْ بَابِ المجَارَاةِ لَهُمْ، وَهَذَا هُوَ المُنَافِقُ الَّذِي يَقُولُ مَا يَقُولُهُ المؤْمِنُونَ، وَيُصَلِّي وَيَصُومُ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي قَلْبِهِ إِيمَانٌ، إِنَّمَا يَفْعَلُ هَذَا مِنْ بَابِ المدَارَاةِ وَمِنْ بَابِ التَّقِيَّةِ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَعِيشَ مَعَ المُسْلِمِينَ فَقَطْ وَهُوَ لَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ.

وَلَوْ كَانَ فَصِيحًا مُتَعَلِّمًا يَحْفَظُ المُتُونَ وَالأَسَانِيدَ، فَإِنَّهُ فِي القَبْرِ يَتَلَعْثَمُ وَلَا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٥٣)، وأحمد في المسند (٤/ ٢٨٧)، والطيالسي (١/ ١٠٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٥٨) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وانظر: كتاب إثبات عذاب القبر للبيهقي.

يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَكَلَّمَ وَيَغِيبُ عَنْهُ الجَوَابُ، وَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، وَلَكِنْ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَعْرِفَ هَذَا الشَّيْءَ وَأَعْتَقِدَهُ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: «أَنْ كَذَبَ عَبْدِي، فَافْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ»، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا، وَيَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ ـ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ ـ وَيُصْبِحُ قَبْرُهُ حُفْرَةً مِنْ حُفَرِ النَّارِ، فَيَقُولُ: «يَا رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ»؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا قَامَتِ السَّاعَةُ فَمَا بَعْدَهَا أَشَدُّ مِمَّا هُوَ فِيهِ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَهَذَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ كَمَا أَنَّهُمْ عَاشُوا عَلَى القَوْلِ الثَّابِتِ فِي الدُّنْيَا، وَالإِيمَانِ الصَّادِقِ فَإِنَّ اللهَ يُثَبِّتُهُمْ فِي القَبْرِ وَعِنْدَ السُّؤَالِ، ﴿وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ الإِجَابَةَ، وَالأَحَادِيثُ فِي هَذَا مُتَوَاتِرَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ(١)، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مُجْمِعُونَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُنْكِرْهُ إِلا المُعْتَزِلَةُ الذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى عُقُولِهِمْ، وَالعَقْلَانِيُّونَ الآنَ الذِينَ هُمْ أَفْرَاخُ المُعْتَزِلَةِ وَهُمْ عَلَى هَذَا المَذْهَبِ.

وَهَذَا الذِي يُلَاقِيهِ فِي القَبْرِ أَوَّلُ اليَوْمِ الآخِرِ، فَإِذَا نَجَا الإِنْسَانُ مِنَ القَبْرِ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ، فَأَوَّلُ بَوَّابَةٍ لِلْيَوْمِ الآخِرِ هُوَ القَبْرُ، وَالدُّورُ ثَلَاثٌ ـ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ ـ:

---

(١) قال ابن أبي العز: وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً وسؤال الملكين، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به. انظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص٤٥٠).

- دَارُ الدُّنْيَا، وَهِيَ دَارُ عَمَلٍ.
- دَارُ البَرْزَخِ، وَهُوَ القَبْرُ، وَهُوَ دَارُ انْتِظَارٍ.
- وَدَارُ القَرَارِ، وَهِيَ الدَّارُ الآخِرَةُ، ﴿وَإِنَّ ٱلْـَٔاخِرَةَ هِىَ دَارُ ٱلْقَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩]، فَيَسْتَقِرُّ النَّاسُ فِيهَا إِلَى الأَبَدِ، فِي الجَنَّةِ أَوْ فِي النَّارِ.

فَالآخِرَةُ تَبْدَأُ مِنَ المَوْتِ، وَأَوَّلُ مَا يَكُونُ فِيهَا عَذَابُ القَبْرِ أَوْ نَعِيمُ القَبْرِ، فَالقَبْرُ فَاصِلٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ الآخِرَةِ، وَهُوَ مَحَطَّةُ انْتِظَارٍ؛ وَلِذَلِكَ سُمِّيَ بِالبَرْزَخِ؛ لِأَنَّ البَرْزَخَ هُوَ الفَاصِلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ.

وَكَذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ بِاليَوْمِ الآخِرِ الإِيمَانُ بِأَنَّ اللهَ يَبْعَثُ هَذِهِ الأَجْسَامَ مِنْ قُبُورِهَا، فَتَقُومُ لِرَبِّ العَالَمِينَ مُتَكَامِلَةَ الخِلْقَةِ، كَمَا كَانُوا فِي الدُّنْيَا مُتَكَامِلِي الخِلْقَةِ لَا يَضِيعُ مِنْهَا شَيْءٌ، فَإِذَا نَفَخَ إِسْرَافِيلُ فِي الصُّورِ النَّفْخَةَ الثَّانِيَةَ طَارَتِ الأَرْوَاحُ مِنَ الصُّورِ - وَهُوَ القَرْنُ - وَدَخَلَتْ كُلُّ رُوحٍ فِي جِسْمِهَا ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]، ثُمَّ يُؤْمَرُونَ بِالمَسِيرِ إِلَى المَحْشَرِ، ﴿يَخْرُجُونَ مِنَ ٱلْأَجْدَاثِ سِرَاعًا﴾ [المعارج: ٤٣] يَعْنِي بِسُرْعَةٍ، فَلَا يَتَخَلَّفُ أَحَدٌ أَوْ يَخْتَفِي أَحَدٌ، كُلُّهُمْ يَسِيرُونَ إِلَى المَحْشَرِ، يَقُومُونَ مِنْ قُبُورِهِم وَيُسَاقُونَ إِلَى المَحْشَرِ، فَيُحْشَرُونَ فِيهِ، وَيَقِفُونَ فِيهِ عَلَى أَقْدَامِهِمْ مِنْ أَوَّلِ الخَلْقِ إِلَى آخِرِهِمْ فِي مَوْقِفٍ وَاحِدٍ، حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً، حُفَاةً: لَيْسَ عَلَيْهِمْ نِعَالٌ، عُرَاةً: لَيْسَ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ، غُرْلاً: غَيْرَ مَخْتُونِينَ[1]، فَيُحْشَرُونَ فِي المَحْشَرِ بِمِقْدَارِ خَمْسِينَ أَلْفِ سَنَةٍ وَهُمْ وُقُوفٌ عَلَى أَقْدَامِهِمْ، يَنْتَظِرُونَ مَاذَا يُفْعَلُ بِهِمْ، أَمَّا المُؤْمِنُ فَلَا

(١) كما جاء في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٣٤٩)، ومسلم (٢٨٦٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا...».

يُحِسُّ بِهَذِهِ المشَقَّةِ، وَإِنَّمَا الذي يُحِسُّ بِمشَقَّةِ الحَشْرِ هُوَ الكَافِرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ عَسِيرًا﴾ [الفُرْقَان: ٢٦]، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِى ٱلنَّاقُورِ ﴿٨﴾ فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴿٩﴾ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ﴾ [المدَّثر: ٨-١٠].

ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ مِنَ المحْشَرِ ـ بَعْدَ هَذِهِ المدَّةِ الطَّوِيلَةِ ـ إِلَى الحِسَابِ، يُحَاسَبُونَ عَلَى أَعْمَالِهِم، لَا يُتْرَكُ مِنْهَا شَيْءٌ، يُوقَفُونَ عَلَيْهَا وَيُحَاسَبُونَ عَلَيْهَا، وَيُقَرَّرُونَ بِهَا، وَهُنَاكَ مَنْ لَا يُحَاسَبُ فَيَدْخُلُ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، كَمَا فِي حَدِيثِ السَّبْعِينَ أَلْفًا الذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِلَا حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ(١)، وَمِنْهُمْ مَنْ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَهُوَ العَرْضُ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٨، ٩]، وَمِنْهُمْ مَنْ يُنَاقَشُ الحِسَابَ، قَالَ ﷺ: «مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ»(٢) وَهَذِهِ الأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ فِي حَقِّ المؤْمِنِينَ، فَالمؤْمِنُ يُحَاسَبُ حِسَابَ مُوَازَنَةٍ بَيْنَ حَسَنَاتِهِ وَسَيِّئَاتِهِ، أَمَّا الكَافِرُ فَلَا يُحَاسَبُ حِسَابَ مُوَازَنَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَكِنَّهُ يُحَاسَبُ حِسَابَ تَقْرِيرٍ، يُقَرَّرُ بِأَعْمَالِهِ حَتَّى يَعْتَرِفَ بِهَا.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ الموَازِينُ، فَتُوزَنُ الأَعْمَالُ ـ الحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ ـ بِمِيزَانٍ حَقِيقِيٍّ لَهُ كِفَّتَانِ(٣)، تُوضَعُ الحَسَنَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالسَّيِّئَاتُ فِي كِفَّةٍ، قَالَ تَعَالَى:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) خرجه البخاري (١٠٣)، ومسلم (٢٨٧٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص ٤٧٥): (فثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال، وثبت أن الميزان له كفتان، والله أعلم بما وراء ذلك من الكيفيات).

وقد ورد ذكر الكفتين في عدد من الأحاديث، منها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي رواه ابن حبان في صحيحه (١٤/ ١٠٢)، والحاكم في المستدرك (١/ ٢٢٨) وصححه، وفيه: «يَا مُوسَى لَوْ كَانَ =

﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣]، ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦-٩]، يَعْنِي: مَوَازِينَ أَعْمَالِهِ، فَتُوضَعُ حَسَنَاتُهُ فِي كِفَّةٍ وَسَيِّئَاتُهُ فِي كِفَّةٍ، فَأَيُّهُمَا رَجَحَ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ جَزَاءَهُ بِمُوجَبِ ذَلِكَ مِنْ رُجْحَانِ الحَسَنَاتِ أَوْ رُجْحَانِ السَّيِّئَاتِ، وَهَذَا مِنْ عَدْلِ اللَّهِ أَنَّهُ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا، بَلْ يُجَازِي الإِنْسَانَ بِعَمَلِهِ.

وَهُوَ مِيزَانٌ حَقِيقِيٌّ، وَالمُعْتَزِلَةُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ مِيزَانٌ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ إِقَامَةُ العَدْلِ، فَهُوَ مِيزَانٌ مَعْنَوِيٌّ مَعْنَاهُ العَدْلُ بَيْنَ العِبَادِ. وَلَيْسَ لَهُمْ دَلِيلٌ إِلَّا عُقُولُهُمْ، فَهُمْ يُنْكِرُونَهُ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا المِيزَانَ، وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِالغَيْبِ، وَهَذِهِ آفَةُ الاعْتِمَادِ عَلَى العُقُولِ؛ لِأَنَّ المُؤْمِنَ لَا يَعْتَمِدُ عَلَى عَقْلِهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَالعَقْلُ دَلِيلٌ وَلَكِنْ لَا يَكُونُ هُوَ كُلَّ شَيْءٍ، هُنَاكَ أَشْيَاءُ لَا يُدْرِكُهَا العَقْلُ، فَالأُمُورُ المُغَيَّبَةُ لَا يُدْرِكُهَا العَقْلُ فَلَا تُحَكِّمْ عَقْلَكَ فِيهَا، وَإِنَّمَا يُعْتَمَدُ فِيهَا عَلَى الدَّلِيلِ فَقَطْ، فَهَذَا وَجْهُ إِنْكَارِهِمْ لَهُ، وَعَلَى مَذْهَبِهِمُ البَاطِلِ أَنَّ الَّذِي لَا يُشَاهِدُونَهُ وَلَا يَرَوْنَهُ أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَهُ، أَوْ يُؤَوِّلُونَهُ بِغَيْرِ مَعْنَاهُ، فَهُمْ لَا يُنْكِرُونَ لَفْظَ المِيزَانِ؛ لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي القُرْآنِ: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ

= السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ، وَعَامِرُهُنَّ غَيْرِي، وَالأَرَضِينَ السَّبْعُ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». وروى أحمد (٢/ ١٦٩، ١٧٠) نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وقد ورد ذكر الكفة في حديث البطاقة الذي رواه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ٦) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ٨، ٩]، ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦-٨]، فَلَا يُنْكِرُونَ لَفْظَ الموَازِينِ، وَلَكِنْ يُفَسِّرُونَهَا وَيُحَرِّفُونَهَا عَنْ مَعْنَاهَا؛ كَمَا هُوَ حَالُهُمْ مَعَ سَائِرِ النُّصُوصِ الَّتِي تُخَالِفُ عُقُولَهُمْ يُحَرِّفُونَهَا عَنْ مَعْنَاهَا الصَّحِيحِ، أَمَّا أَهْلُ الحَقِّ فَإِنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهَا عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَيَكِلُونَ كَيْفِيَّتَهَا إِلَى اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-.

ثُمَّ هُنَاكَ تَطَايُرُ الصُّحُفِ ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُواْ كِتَٰبِيَهْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩-٢٥]. ثُمَّ بَعْدَ هَذِهِ الأَهْوَالِ كُلِّهَا هُنَاكَ الصِّرَاطُ مَنْصُوبًا عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، وَالصِّرَاطُ: هُوَ الطَّرِيقُ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِالقَنْطَرَةِ، عَلَى مَتْنِ جَهَنَّمَ، أَيْ عَلَى وَسَطِ جَهَنَّمَ، يَمُرُّ الخَلَائِقُ كُلُّهُم عَلَى هَذَا الصِّرَاطِ، وَهُوَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، وَأَحَرُّ مِنَ الجَمْرِ، يَمُرُّ النَّاسُ عَلَيهِ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِم تَجْرِي بِهِم أَعْمَالُهُم فَوْقَ الصِّرَاطِ:

- فَمِنْهُم مَنْ يَمُرُّ كَالبَرْقِ الخَاطِفِ.
- وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالرِّيحِ.
- وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَالفَرَسِ الجَوَادِ.
- وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُرُّ كَرُكَّابِ الإِبِلِ.
- وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْدُو عَدْوًا.
- وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي مَشْيًا.

• وَمِنْهُم مَنْ يَزْحَفُ زَحْفًا.
• وَمِنْهُم مَنْ يُخْطَفُ وَيُلْقَى فِي جَهَنَّمَ.

وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا ﴿٦٨﴾ ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا ﴿٦٩﴾ ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴿٧٠﴾ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ كُلُّ النَّاسِ يَرِدُونَ جَهَنَّمَ، ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٦٨-٧٢]، فَإِذَا تَجَاوَزُوا الصِّرَاطَ أُوقِفُوا لِلْقِصَاصِ، يُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ.

الرُّكْنُ السَّادِسُ: الإِيمَانُ بِالقَدَرِ، وَالقَدَرُ هُوَ سِرُّ اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-[1]، وَالقَدَرُ هُوَ مَا قَدَّرَهُ اللهُ مِمَّا كَانَ وَمَا يَكُونُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، جَرَى القَلَمُ بِالمَقَادِيرِ، وَكُتِبَ فِي اللَّوْحِ المَحْفُوظِ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ[2]، فَلَا يَقَعُ شَيْءٌ إِلا بِقَدَرٍ ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، فَالأُمُورُ لَيْسَتْ عَبَثًا أَوْ أُنُفًا، بَلْ هِيَ مُقَدَّرَةٌ مِنْ قَبْلُ ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا

---

(١) كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، الذي أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٨١، ١٨٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَكَلَّمُوا فِي الْقَدَرِ فَإِنَّهُ سِرُّ اللهِ فَلَا تُفْشُوا للهِ سِرَّهُ». وانظر: تاريخ دمشق (٤٢/ ٥١٣)، وفيض القدير (١/ ٣٤٨)، وتحفة الأحوذي (٦/ ٢٧٩).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢١٥٥) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وفيه: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ القَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الأَبَدِ».

فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ﴾ [الحديد: ٢٢]، قَوْلُهُ: ﴿كِتَٰبٖ﴾ هُوَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ، وَقَوْلُهُ: ﴿قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ﴾ يَعْنِي: نَخْلُقَهَا وَنُوجِدَهَا.

وَالإِيمَانُ بِالْقَدَرِ عَلَى أَرْبَعِ مَرَاتِبَ(١):

الْمَرْتَبَةُ الأُولَى: الإِيمَانُ بِعِلْمِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا- الأَزَلِيِّ الأَبَدِيِّ الْمُحِيطِ بِكُلِّ شَيْءٍ، أَيْ: نَعْتَقِدُ أَنَّ اللهَ عَلِمَ كُلَّ شَيْءٍ، عَلِمَ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ.

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: الإِيمَانُ بِأَنَّ اللهَ كَتَبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: مَرْتَبَةُ الْمَشِيئَةِ وَالإِرَادَةِ، مَا شَاءَهُ اللهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

الْمَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ: مَرْتَبَةُ خَلْقِ الأَشْيَاءِ فِي أَوْقَاتِهَا الْمُقَدَّرَةِ لَهَا، كُلُّ شَيْءٍ فِي وَقْتِهِ، كُلُّ شَيْءٍ فِي حِينِهِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللهُ -جَلَّ وَعَلَا-، فَلَا خَالِقَ مَعَهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ﴾ [الزُّمَر: ٦٢]، وَقَالَ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [الصَّافات: ٩٦]، فَتُؤْمِنُ بِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ فَهُوَ مَخْلُوقٌ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

هَذِهِ مَرَاتِبُ الإِيمَانِ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، قَالَ اللهُ -جَلَّ وَعَلَا-: ﴿أَلَمۡ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ وَلَا خَمۡسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمۡ وَلَآ أَدۡنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمۡ أَيۡنَ مَا كَانُواْۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧]، وَقَالَ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ﴾ وَهُوَ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ، ﴿مِّن قَبۡلِ

(١) انظر: العقيدة الواسطية مع شرحها للمؤلف -حفظه الله تعالى- (ص١٦٢-١٦٩).

أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ أَيْ نَخلُقَهَا، فَهِيَ مَكْتُوبَةٌ قَبلَ أَنْ تُخلَقَ، ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [الحديد: ٢٢، ٢٣]، فَلَا تَحْزَنْ عَلَى مَا فَاتَ وَمَا نَقُصَ مِنْ مَالِكَ أَوْ أَوْلَادِكَ أَوْ مِمَّا تُحِبُّ، وَلَا تَفْرَحْ فَرَحَ الأَشِرِ وَالبَطِرِ والكِبْرِ بِمَا آتَاكَ اللهُ مِنَ المَالِ، أَمَّا الفَرَحُ بِفَضلِ اللَّهِ، فَهَذَا مَحْمُودٌ، تَشْكُرُ اللهَ وَتَفرَحُ بِمَا أَعْطَاكَ اللهُ، لَكِنْ فَرَحُ الأَشِرِ والبطِرِ هَذَا هُوَ المَمْنُوعُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَفْرَحْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦]، ﴿وَفَرِحُواْ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا مَتَٰعٌ﴾ [الرَّعد: ٢٦]، فَالفَرَحُ عَلَى قِسْمَينِ:

- فَرَحٌ مَذْمُومٌ، وَهُوَ فَرَحُ الكِبْرِ والبَطِرِ والأَشِرِ.
- وَفَرَحٌ مَحْمُودٌ، وَهُوَ الفَرَحُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

وَإِذَا آمَنَ الإِنْسَانُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ اسْتَرَاحَ، فَلَا يَحْزَنُ عَلَى مَا فَاتَ وَلَا يَفْرَحُ بِمَا أُعْطِيَ فَرَحًا يُخرِجُهُ عَنِ الاعْتِدَالِ، أَمَّا الذِي لَا يُؤْمِنُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ فَإِنَّهُ يَجْزَعُ وَيَسْخَطُ إِذَا فَاتَهُ شَيْءٌ، وَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ، أَو يَفْعَلُ فِعْلًا قَبِيحًا؛ كَلَطْمِ الخُدُودِ، وَشَقِّ الجُيُوبِ، وَدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ المَصَائِبِ؛ لأَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَلَيْس بِرَادٍّ مَا فَاتَهُ وَلَوْ جَزِعَ، وَلَوْ سَخِطَ، وَلَوْ لَطَمَ خَدَّهُ، وَشَقَّ جَيْبَهُ، فَلَنْ يُعِيدَ مَا فَاتَهُ، لَكِنْ تَحْصُلُ عَلَيْهِ المُصِيبَةُ، وَيَفُوتُهُ الأَجْرُ أَيْضًا، أَمَّا الذِي يُؤْمِنُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَيَصْبِرُ عَلَى مَا أَصَابَهُ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، فَإِنَّهُ يَسْتَرِيحُ.

وَكَذَلِكَ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ يُصَبْ بِالجُبْنِ وَالخَوْفِ، فَلَا يُجَاهِدُ

فِي سَبِيلِ اللَّـهِ، وَلَا يَطْلُبِ الرِّزْقَ؛ لأَنَّهُ يَخَافُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَيَنْحَبِسُ عَنْ الأَعْمَالِ مِنَ الخَوْفِ، أَمَّا إِذَا آمَنَ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ فَإِنَّهُ يَمْضِي فِي الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَمْضِي فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَيَكِلُ الأُمُورَ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ: **«إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، واعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»**(١).

فَالإِيمَانُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ يُكْسِبُ الإِنْسَانَ قُوَّةَ العَزِيمَةِ، وَقُوَّةَ الإِيمَانِ، وَالتَّوَكُّلَ عَلَى اللَّهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَعَدَمُ الإِيمَانِ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ يُؤَدِّي بِالإِنْسَانِ إِلَى الجَزَعِ وَالسَّخَطِ عِنْدَ المَصَائِبِ، وَأَيْضًا يُعَرْقِلُهُ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الأَعْمَالِ، فَيُصَابُ بِالتَّرَدُّدِ وَالأَوْهَامِ وَالوَسَاوِسِ، فَلَا يُقْدِمُ عَلَى شَيْءٍ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ كَذَا أَوْ يَكُونَ كَذَا، وَيَتْرُكُ الأُمُورَ النَّافِعَةَ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُصِيبَهُ كَذَا وَكَذَا؛ لأَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، فَمَا قَضَاهُ اللهُ وَقَدَّرَهُ لَابُدَّ أَنْ يَحْصُلَ سَوَاءٌ خَرَجْتَ أَوْ لَمْ تَخْرُجْ، سَوَاءٌ فَعَلْتَ أَوْ لَمْ تَفْعَلْ، فَتَعْتَصِمُ بِاللَّـهِ، وَتَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّـهِ، وَتَتْرُكُ القَضَاءَ وَالقَدَرَ لِلَّـهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَإِذَا أَصَابَكَ شَيْءٌ لَا تَجْزَعْ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: **«احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، واسْتَعِنْ**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد في المسند (١/ ٣٠٧)، وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٤٣٠)، وعبد بن حميد في مسنده (ص٢١٤)، والطبراني في الكبير (١١٢٤٣)، وابن المستفاض في القدر (ص١٣٠)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٦٢٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣١٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٢٧).

بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ» وَفِي رِوَايَةٍ: «قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ»(١)، فَإِذَا بَذَلْتَ السَّبَبَ وَلَمْ يَحْصُلِ المَقْصُودُ فَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ لَمْ يُرِدْهُ، وَأَنْتَ لَا تَدْرِي رُبَّمَا أَنَّ الخِيَرَةَ فِي عَدَمِ حُصُولِهِ، وَاللهُ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ حَكِيمٌ، فَأَنْتَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَبِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ وَتَصْبِرُ عَلَى المَصَائِبِ.

كَذَلِكَ لَا يُصِيبُكَ الأَشَرُ وَالبَطَرُ عِنْدَ النِّعَمِ، وَتَتَّزِنُ فِي أُمُورِكَ، وَتَرْتَاحُ فِي ضَمِيرِكَ، وَتَعِيشُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا عِيشَةَ المُؤْمِنِ المتوكِّلِ عَلَى اللَّهِ المُفَوِّضِ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَعْمَلُ وَتُنْتِجُ، وَتُجَاهِدُ؛ لِأَنَّكَ تُؤْمِنُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَتُؤْمِنُ أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ شَيْءٌ إِلا بِسَبَبٍ، وَلَا تُعَطِّلُ الأَسْبَابَ، وَلَكِنْ لَا تَعْتَمِدْ عَلَى الأَسْبَابِ، اجْمَعْ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ: الإِيمَانِ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَفِعْلِ الأَسْبَابِ مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ- سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

فَهَذِهِ صِفَةُ المؤْمِنِ، وَهَذَا هُوَ الإِيمَانُ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، فَإِنَّ الإِيمَانَ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ يُفِيدُ الإِنْسَانَ فِي هَذِهِ الحَيَاةِ، وَيُذْهِبُ عَنْهُ الخَوْفَ وَالوَسَاوِسَ وَالهُمُومَ، وَعَدَمُ الإِيمَانِ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ يُصِيبُ الإِنْسَانَ بِالخَوَرِ وَالضَّعْفِ وَالوَسَاوِسِ وَالأَوْهَامِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُخِيفُهُ، فَهَذَا نَتِيجَةُ عَدَمِ الإِيمَانِ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ.

وَيَجِبُ عَلَى العَبْدِ المؤْمِنِ مَعَ إِيمَانِهِ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ أَنْ يُؤْمِنَ بِأَنَّ العِبَادَ لَهُمْ أَفْعَالٌ يَفْعَلُونَهَا بِاخْتِيَارِهِمْ، لَيْسُوا مُجْبَرِينَ عَلَيْهَا، فَهُوَ يُؤْمِنُ أَوْ يَكْفُرُ، أَوْ يُصَلِّي أَوْ يَتْرُكُ، أَوْ يَصُومُ أَوْ يُفْطِرُ، هُوَ الذِي يَفْعَلُ هَذَا، فَيُثَابُ عَلَى

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

الطَّاعَاتِ ويُعَاقَبُ عَلَى المعَاصِي؛ لأَنَّهَا أَفْعَالُـهُ، فَهُو لَا يُعَاقَبُ عَلَى القَضَاءِ وَالقَدَرِ إِنَّمَا يُعَاقَبُ عَلَى أَفْعَالِهِ هُوَ التِي يَفْعَلُهَا باخْتِيَارِهِ وَإِرَادَتِهِ، فَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَقُومَ لِيُصَلِّيَ الفَجْرَ وَيَقْدِرُ أَنْ يَنَامَ وَيَتْرُكَ صَلَاةَ الفَجْرِ، يَقْدِرُ أَنْ يَصُومَ رَمَضَانَ، وَيَقْدِرُ أَنْ يَتْرُكَ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَيَقْدِرُ أَنْ يَمْنَعَ نَفْسَهُ مِنَ الفَوَاحِشِ، وَيَقْدِرُ أَنْ يَتْرُكَ نَفْسَهُ مَعَ الفَوَاحِشِ، كُلُّ شَيْءٍ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ بِمَشِيئَتِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَاللهُ أَعْطَاهُ الإِرَادَةَ، وَأَعْطَاهُ المشِيئَةَ، وَأَعْطَاهُ الاخْتِيَارَ أَنْ يَفْعَلَ أَوْ لَا يَفْعَلَ؛ وَلِذَلِكَ المُكْرَهُ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ اخْتِيَارٌ، وَكَذَلِكَ المجْنُونُ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ اخْتِيَارٌ؛ كَذَلِكَ الصَّبِيُّ الذِي لَمْ يَبْلُغْ لَيْسَ عَلَيهِ شَيْءٌ؛ لَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ اخْتِيَارٌ حتَّى يَبْلُغَ.

فَلَابُدَّ مِنَ الإِيمَانِ بِهَذَا أَنهُ مَعَ الإِيمَانِ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ نُؤْمِنُ بِأَنَّ العِبَادَ لَهُمْ أَفْعَالٌ وَلَهُمْ إِرَادَةٌ وَلَهُمْ مَشِيئَةٌ، لَا كَمَا تَقُولُهُ الجَبْرِيَّةُ(١): إِنَّ العِبَادَ مُجْبَرُونَ وَمُحرَّكُونَ فَقَطْ لَيْسَ لَهُمْ اخْتِيَارٌ، وَلَا كَمَا تَقُولُهُ المعْتَزِلَةُ: إِنَّ اللهَ لَيْسَ لَهُ قَضَاءٌ وَقَدَرٌ، وَإِنَّمَا العِبَادُ يَسْتَقِلُّونَ بِأَفْعَالِهِم، وَهُمُ الذِينَ يَخْلُقُونَ أَفْعَالَهُم بِقُدْرَتِهِمْ لَيْسَ بِإِرَادَةِ اللَّهِ، وَلَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ. فَالمُعْتَزِلَةُ وَالجَبْرِيَّةُ عَلَى طَرَفَيْ نَقِيضٍ، أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فَهُمْ مُعْتَدِلُونَ فِي هَذَا، يَقُولُونَ: اللهُ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ قَدَّرَ الأَشْيَاءَ، وَلَكِنَّهُ أَعْطَى العِبَادَ الاخْتِيَارَ وَالمَشِيئَةَ وَالإِرَادَةَ وَالقُدْرَةَ عَلَى الفِعْلِ أَوْ التَّرْكِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ

(١) الجبر هو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف: فالجبرية الخالصة هي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرة على الفعل أصلاً، والجبرية المتوسطة هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلاً. انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص٦٨)، والملل والنحل (١/ ٨٥)، والتعريفات (ص١٠١).

﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٤-١٠]، وَهَذَا فِيهِ رَدٌّ عَلَى الجَبْرِيَةِ الذِينَ يَنْفُونَ أَفعَالَ العِبادِ واختِيارَهِمْ، وَمَا عَلَيهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ هُوَ مُقْتَضَى القُرْآنِ والسُّنَّةِ، وَهُوَ الاعْتِدالُ بَيْنَ الجبْرِيةِ وَالقَدَرِيةِ.

فَلَابُدَّ مِنَ الإِيمَانِ بِالقَدَرِ بِجَمِيعِ هَذِهِ المَرَاتِبِ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ العِبَادَ هُمْ الذِينَ يَخْلُقونَ أَفعَاهُمْ دُونَ قَدَرِ اللَّهِ كَالمُعتَزِلَةِ، فَهَذَا إِنْ كَانَ مُتَبنيًا لِهَذَا الرَّأيِ وَهُوَ يَعْلَمُ الأَدِلَّةَ، وَلَكِنَّهُ يُنكِرُهَا وَيَأْخُذُ بِرَأْيِهِ، فَهَذَا كَافِرٌ بِلَا شَكٍّ، أَمَّا إِنْ كَانَ مُقَلِّدًا أَوْ جَاهِلًا فَهَذَا يُبَيَّنُ لَهُ، فَإِنْ أَصَرَّ عَلَى الكُفْرِ بِالقَدَرِ فَإِنَّهُ يُحكَمُ بِكُفْرِهِ، لَكِنْ إِنْ كَانَ جَاهِلًا أَوْ كَانَ مُقَلِّدًا فَهَذَا لا يُكَفَّرُ مِنْ أَوَّلِ الأَمْرِ، وَإِنَّمَا يُبَيَّنُ لَهُ وَيُشْرَحُ لَهُ الأَمْرُ، فَإِنْ رَجَعَ فَالحَمْدُ للَّهِ، وَإِنْ أَصَرَّ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا.

وَلَا يَكْفِي أَنْ تُؤْمِنَ بِالقَضَاءِ وَالقَدَرِ، بَلْ لَابُدَّ أَنْ تَعمَلَ وَلَا تَتَّكِلَ عَلَى القَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَتَقُولَ: إِنْ قَدَّرَ اللهُ لِي فَسَيَحْصُلُ وَإِنْ لَمْ يُقَدِّرْهُ فَإِنَّهُ لَا يَحْصُلُ وَلَا حَاجَةَ إِلَى العَمَلِ، كَمَا يَقُولُهُ الجَبْرِيَّةُ، فَهَذَا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ اللهَ أَمَرَ بِاتِّخَاذِ الأَسْبَابِ، وَأَمَرَ بِالعَمَلِ، وَأَمَرَ بِالسَّعْيِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَلَا يَتَّكِلُ الإِنْسَانُ عَلَى القَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَإِنَّمَا يَعمَلُ وَيَتَحَرَّكُ وَيَطْلُبُ الخَيْرَ وَيَتْرُكُ الشَّرَّ، وَهُوَ لَا يُجَازَى عَنِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ، وَإِنَّمَا يُجَازَى عَلَى عَمَلِهِ، وَعَلَى كَدِّهِ وَكَسْبِهِ، وَعَلَى إِرَادَتِهِ وَنِيَّتِهِ وَقَصْدِهِ، فَهُوَ يُحَاسَبُ عَلَى أَعْمَالِهِ، وَيُجَازَى عَلَى أَعْمَالِهِ، فَإِنْ كَانَتْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ كَانَتْ شَرًّا فَشَرٌّ.

هَذِهِ هِيَ أَرْكَانُ الإِيمَانِ، وَأَرْكَانُ الإِسْلَامِ، وَالإِسْلَامُ وَالإِيمَانُ مَرْتَبَتَانِ عَظِيمَتَانِ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ، فَإِذَا اجْتَمَعَا - بِأَنْ ذُكِرَ الإِسْلَامُ وَالإِيمَانُ - فُسِّرَ

الإِسْلَامُ بِالأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، وَفُسِّرَ الإِيمَانُ بِأَعْمَالِ القَلْبِ، كَمَا فِي هَذَا الحَدِيثِ حَدِيثِ عُمَرَ ﷺ، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، وَأَمَّا إِذَا ذُكِرَ أَحَدُهُمَا وَحْدَهُ دَخَلَ فِيهِ الآخَرُ، فَإِذَا ذُكِرَ الإِسْلَامُ وَحْدَهُ دَخَلَ فِيهِ الإِيمَانُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِسْلَامًا صَحِيحًا إِلا بِالإِيمَانِ، وَإِذَا ذُكِرَ الإِيمَانُ وَحْدَهُ دَخَلَ فِيهِ الإِسْلَامُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِيمَانًا صَحِيحًا إِلَّا بِالإِسْلَامِ، فَلَابُدَّ مِنِ اجْتِمَاعِ الأَمْرَيْنِ، وَلَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا دُونَ الآخَرِ، فَلَا إِسْلَامَ بِدُونِ إِيمَانٍ، وَلَا إِيمَانَ بِدُونِ إِسْلَامٍ، يَعْنِي: لَا تَكْفِي الأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ عَنْ أَعْمَالِ القَلْبِ، وَلَا تَكْفِي أَعْمَالُ القَلْبِ عَنْ الأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ.

وَمِنْ ثَمَّ قَالَ العُلَمَاءُ: إِنَّ الإِسْلَامَ وَالإِيمَانَ إِذَا ذُكِرَا جَمِيعًا افْتَرَقَا فِي المَعْنَى، فَيُفَسَّرُ الإِسْلَامُ بِكَذَا، وَيُفَسَّرُ الإِيمَانُ بِكَذَا، وَإِذَا ذُكِرَ أَحَدُهُمَا فَقَطْ دَخَلَ فِيهِ الآخَرُ(١).

وَيَأْتِي حِينَئِذٍ حُكْمُ مُرْتَكِبِ الكَبِيرَةِ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ الَّتِي هِيَ دُونَ الشِّرْكِ، هَلْ يُقَالُ لَهُ: مُسْلِمٌ أَوْ يُقَالُ لَهُ: مُؤْمِنٌ، أَوْ لَا يُقَالُ: مُسْلِمٌ وَلَا مُؤْمِنٌ؟(٢) أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَالمَذْهَبِ الحَقِّ أَنَّ مُرْتَكِبَ الكَبِيرَةِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ يُقَالُ لَهُ: مُؤْمِنٌ، لَكِنَّهُ نَاقِصُ الإِيمَانِ، فَالإِيمَانُ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ

---

(١) انظر: كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ابن تيمية ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٢٥٩)، وفتح الباري (١/ ١١٥)، وعمدة القاري (١/ ١٩٦).

(٢) انظر: العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مع شرحها للمؤلف -حفظه الله- (ص ١٣٤).

بالمعصية، كما دلت على ذلك الأدلة، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا ﴾ [الأنفال: ٢]، فدل على أن الإيمان يزيد، وليس هو شيئًا واحدًا، قال تعالى: ﴿ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا ﴾ [المدثر: ٣١]، وقال: ﴿ وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى ﴾ [مريم: ٧٦]، فالإيمان يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي حتى يصل إلى مثقال ذرة، كما في حديث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال ﷺ: «**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**»(١)، فدل على أن الإيمان يكون ضعيفًا، ويكون قويًا، وفي الحديث أيضًا: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**»(٢). فدل على أن الإيمان فيه أعلى، وفيه أدنى.

بخلاف المرجئة فإنهم يقولون: الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وهو شيء واحد لا تدخل فيه الأعمال، وإنما هو في القلب فقط، فهذا قول باطل بلا شك؛ لأنه بخلاف الأدلة.

وعلى العكس الخوارج(٣)، فإنهم يقولون: مرتكب الكبيرة التي دون

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه (ص٤٧).

(٣) هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه حين جرى أمر المحكمين، واجتمعوا بحروراء من ناحية الكوفة، وفيهم قال النبي ﷺ: «... **يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**» أخرجه البخاري (٢٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. انظر: مقالات الإسلاميين (ص٨٦،٤)، والفرق بين الفرق (ص٥٤)، والملل والنحل (١/ ١١٤).

الشِّرْكِ كَافِرٌ لَيْسَ عِنْدَهُ إِيمَانٌ. فَيَسْلِبُونَهُ الإِيمَانَ بِالكُلِّيَةِ، وَيَجْعَلُونَهُ كَافِرًا وَمُخَلَّدًا فِي النَّارِ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ، فَهَؤُلاءِ يَسْلِبُونَهُ الإِيمَانَ نِهَائِيًا، والمُرْجِئَةُ يُعْطُونَهُ الإِيمَانَ كَامِلاً، هَذَا تَنَاقُضٌ بَيْنَهُمْ، أَمَّا أَهْلُ الحَقِّ وَأَهْلُ المَذْهَبِ الصَّحِيحِ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالمَعْصِيَةِ، وَلَيْسَ إِيمَانُ النَّاسِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ مُؤْمِنٌ كَامِلُ الإِيمَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الإِيمَانِ.

والمُعْتَزِلَةُ جَاءُوا بِطَرِيقَةٍ جَدِيدَةٍ، فَقَالُوا: لَا نَقُولُ إِنَّ مُرْتَكِبَ الكَبِيرَةِ مُؤْمِنٌ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ كَافِرٌ، بَلْ هُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ. فَمِنْ أُصُولِ مَذْهَبِهِم: المَنْزِلَةُ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ، أَمَّا إِذَا مَاتَ وَلَمْ يَتُبْ فَهُمْ مِثْلُ الخَوَارِجِ يَقُولُونَ: مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ. فَيَجْتَمِعُونَ مَعَ الخَوَارِجِ فِي عُقُوبَتِهِ فِي الآخِرَةِ وَأَنَّهُ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ، وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَأَحْدَثُوا لَهُمْ مَذْهَبًا لَيْسَ هُوَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَلَيْسَ هُوَ مَذْهَبَ الخَوَارِجِ، وَلَيْسَ هُوَ مَذْهَبَ المرجِئَةِ أَيْضًا، فَيَقُولُونَ: هُوَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٍ. هَلْ هُنَاكَ مَنْ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٍ؟ يُمْكِنُ هَذَا فِي المَجْنُونِ والصَّغِيرِ، أَمَّا البَالِغُ العَاقِلُ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَافِرًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، وَلَمْ يَقُلْ: وَمِنْكُمْ مَنْ هُوَ لَيْسَ بِكَافِرٍ وَلَا بِمُؤْمِنٍ، فَهَذَا قَوْلٌ مُبْتَدَعٌ وَلَا أَصْلَ لَهُ، وَلَكِنْ هَذَا هُوَ الضَّلَالُ، فَمَنْ تَرَكَ الحَقَّ فَإِنَّهُ يُبْتَلَى بِالمُتَنَاقِضَاتِ، وَيُبْتَلَى بِالبَاطِلِ، وَيَهِيمُ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ.

فَهَذِهِ أُمُورٌ لَابُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهَا؛ لِأَنَّهَا مَحَطُّ الجِدَالِ وَالكَلَامِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَبَيْنَ مُخَالِفِيهِمْ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ: الخَوَارِجِ وَالمُرْجِئَةِ وَالمُعْتَزِلَةِ، وَغَيْرِهِم.

ثُمَّ إِنَّ جِبْرِيلَ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «**أَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ**»،

والإِحْسَانُ هُوَ المرتبةُ العُلْيَا، وَمَعْنَى الإِحْسَانِ: إِتْقَانُ الشَّيْءِ وَإِتْمَامُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴾ [السجدة: ٧]، وَإِحْسَانُ العَمَلِ إِتْمَامُهُ وَإِتْقَانُه، وَإِحْسَانُ الصَّنْعَةِ إِتْمَامُهَا وَإِتْقَانُهَا؛ وَلِهَذَا يَقُولُونَ: أَنْتَ تُحْسِنُ كَذَا أَوْ لَا تُحْسِنُ؟ يَعْنِي هَلْ تَعْرِفُ هَذَا الشَّيْءَ تَمَامًا أَوْ أَنَّكَ لَا تَعْرِفُهُ.

وَالإِحْسَانُ يَكُونُ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَيَكُونُ الإِحْسَانُ بَيْنَ النَّاسِ بِالصَّدَقَةِ وَالمَعْرُوفِ وَبَذْلِ الخَيْرِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَتَعْلِيمِ العِلْمِ النَّافِعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وَإِحْسَانُ العَمَلِ: إِتْقَانُهُ بِأَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ، وَلَيْسَ فِيهِ بِدْعَةٌ، فَإِذَا كَانَ فِي العَمَلِ بِدْعَةٌ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ إِحْسَانِ العَمَلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ [البقرة: ١١٢]، وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»(١)، وَقَالَ: «**وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ**»(٢)، فَإِحْسَانُ العَمَلِ إِخْلَاصُهُ لِلَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَمُوَافَقَتُهُ لِلسُّنَّةِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾، فَقَوْلُهُ: ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ ﴾ بِالتَّوْحِيدِ وَالإِخْلَاصِ، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أَيْ: مُتَّبِعٌ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَلَمْ يَتَقَرَّبْ إِلَى اللَّهِ بِالبِدَعِ وَالمحْدَثَاتِ.

وَفِي هَذَا الحَدِيثِ: الإِحْسَانُ «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ**»، هَذَا هُوَ الإِحْسَانُ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، أَنْ تَعْبُدَ اللهَ مُوقِنًا بِهِ مُؤْمِنًا بِهِ تَمَامَ الإِيمَانِ حَتَّى كَأَنَّكَ تَرَاهُ بِبَصَرِكَ، مِنْ شِدَّةِ الإِيمَانِ؛ لَأَنَّ الشَّيْءَ الذِي يُرَى لَا يُشَكُّ فِيهِ،

---

(١) سبق تخريجه (ص٣٩).

(٢) سبق تخريجه (ص٣٩).

فَعِنْدَمَا تَرَى الجِدَارَ لَا تَشُكُّ فِيهِ، أَوْ تَرَى البَابَ لَا تَشُكُّ فِيهِ أَبَدًا، فَالإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ كَأَنَّكَ تُشَاهِدُهُ بِعَيْنَيْكَ مِنْ قُوَّةِ إِيمَانِكَ وَيَقِينِكَ، وَإِلَّا فَإِنَّ اللهَ لَا يُرَى فِي هَذِهِ الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ الخَلْقَ لَا يَسْتَطِيعُونَ رُؤْيَةَ اللَّهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا يَرَاهُ المؤْمِنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي الجَنَّةِ إِذَا أَعْطَاهُمُ اللهُ قُوَّةً يَسْتَطِيعُونَ بِهَا أَنْ يَرَوْا رَبَّهُمْ، أَمَّا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا فَلَا أَحَدَ يَرَى اللهَ مُعَايَنَةً، إِنَّمَا يَرَاهُ بِقَلْبِهِ وَإِيمَانِهِ وَيَقِينِهِ كَأَنَّهُ يُشَاهِدُهُ.

لِهَذَا لَمَّا سَأَلَ مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾، قَالَ اللهُ لَهُ: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، يعني: فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ لَا يَسْتَطِيعُ رُؤْيَةَ اللَّهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَلَا أَحَدَ يَسْتَطِيعُ رُؤْيَةَ اللَّهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لِعَظَمَتِهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-؛ لِأَنَّهُ احْتَجَبَ عَنْ عِبَادِهِ بِالنُّورِ، كَمَا فِي الحَدِيثِ: «حِجَابُهُ النُّورُ»(١)، فَلَا أَحَدَ يَرَى اللهَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا دَلَّتِ الأَدِلَّةُ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى أَنَّ المؤْمِنِينَ يُكْرِمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ فَكَمَا أَنَّهُمْ عَبَدُوهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ رُؤْيَةٍ لَهُ، وَإِنَّمَا آمَنُوا بِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُقِرُّ عُيُونَهُمْ بِأَنْ يَتَجَلَّى لَهُمْ وَيَرَوْنَهُ عِيَانًا بِأَبْصَارِهِمْ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-(٢)، أَمَّا الكُفَّارُ لَمَّا لَمْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا فَإِنَّ اللهَ يَحْجُبُهُمْ عَنْ رُؤْيَتِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، قَالَ تَعَالَى:

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٩) من حديث أبي موسى ﷺ.

(٢) تواترت الأحاديث الصحيحة التي تثبت رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، منها ما أخرجه البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٦٣٣) من حديث جرير بن عبدالله البجلي ﷺ قال: كنا جلوسًا عند رسول الله ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر، فقال: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لَا تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ»، ومنها حديث أبي هريرة ﷺ الذي أخرجه البخاري (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢)، وحديث أبي سعيد الخدري ﷺ الذي أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣).

﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فَإِذَا كَانَ الكُفَّارُ يُحْجَبُونَ عَنِ اللَّهِ فِي الآخِرَةِ، فَإِنَّ المؤْمِنِينَ يرَوْنَ رَبَّهُمْ -سُبْحَانَهُ وتَعَالَى-؛ كَمَا تَوَاتَرَتْ بِهَذَا الأَدِلَّةُ، فَقَوْلُهُ: «كَأَنَّكَ تَرَاهُ» هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يُرَى فِي الدُّنْيَا مُعَايَنَةً، وَإِنَّمَا يُرَى فِي القَلْبِ وَاليَقِينِ وَالإِيمَانِ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُ شَكٌّ، وَهَذِهِ أَعْلَى المَرَاتِبِ.

وَبَعْدَهَا مَرْتَبَةٌ قَالَ فِيهَا ﷺ: «فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ» يَعْنِي: لَمْ تَصِلْ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ مِنَ اليَقِينِ «فَإِنَّهُ يَرَاكَ» أَيْ: تُؤْمِنُ بِاطِّلَاعِ اللَّهِ عَلَيْكَ، وَهَذِهِ أَقَلُّ مِنَ الأُولَى، لَكِنَّهَا دَرَجَةٌ عَالِيَةٌ، فَتَعْبُدُهُ مُؤْمِنًا بِأَنَّهُ يَطَّلِعُ عَلَيْكَ، وَيَرَاكَ فِي جَمِيعِ تَصَرُّفَاتِكَ، «فَإِنَّهُ يَرَاكَ» يَعْنِي: اعْتَقِدْ بِقَلْبِكَ وَاسْتَحْضِرْ أَنَّ اللهَ يَرَاكَ وَيَطَّلِعُ عَلَيْكَ، وَهَذِهِ مَرْتَبَةٌ عَظِيمَةٌ وَلَا شَكَّ، وَهِيَ تُسَمَّى: مَرْتَبَةُ المُرَاقَبَةِ- مُرَاقَبَةِ اللَّهِ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ وَلَكِنَّهَا أَقَلُّ مِنَ الأُولَى، فَالإِحْسَانُ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ هُوَ مَا بَيَّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي هَذَا الحَدِيثِ؛ أَنَّ المؤْمِنَ يَعْبُدُ اللهَ عَلَى اليَقِينِ وَالإِيمَانِ، إِمَّا اليَقِينُ الَّذِي يَجْعَلُ العَبْدَ كَأَنَّهُ يَرَى اللهَ، أَوِ اليَقِينُ الَّذِي يَسْتَحْضِرُ بِهِ العَبْدُ أَنَّ اللهَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِ وَمُشَاهِدٌ لِأَعْمَالِهِ، فَلَا يَنْحَرِفُ عَنْ طَاعَتِهِ، وَإِذَا انْحَرَفَ أَوْ أَخْطَأَ فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللهِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَالإِنْسَانُ لَيْسَ مَعْصُومًا، وَلَكِنْ إِذَا حَصَلَ مِنْهُ مُخَالَفَةٌ فَإِنَّهُ يُبَادِرُ بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللَّهِ، وَيَعْلَمُ أَنَّ اللهَ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ، وَلَا يَأْخُذُهُ القُنُوطُ وَاليَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا يَتَلَاعَبُ بِهِ الشَّيْطَانُ حَتَّى يَيْأَسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، هَذَا هُوَ الإِحْسَانُ.

فَدَلَّ هَذَا الحَدِيثُ عَلَى أَنَّ الدِّينَ يَتَفَاضَلُ وَأَنَّ بَعْضَهُ أَعْظَمُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَوَّلُ مَرَاتِبِهِ هِيَ الإِسْلَامُ، وَهُوَ الانْقِيَادُ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: إِسْلَامٌ مَعَهُ إِيمَانٌ، سَوَاءٌ كَانَ قَلِيلاً أَوْ كَثِيرًا، وَهَذَا إِسْلَامٌ

المؤْمِنِينَ، وَهُوَ الإِسْلَامُ الصَّحِيحُ الذِي يُثَابُ عَلَيْهِ، وَهُوَ الإِسْلَامُ الذِي مَعَهُ إِيمَانٌ يُصَحِّحُهُ وَلَوْ كَانَ قَلِيلاً؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، لَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنَّ هَؤُلَاءِ الأَعْرَابَ مُنَافِقُونَ، لَكِنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لَمْ يَتَكَامَلْ عِنْدَهُمْ الإِيمَانُ، وَهُمْ ادَّعَوْا مَنْزِلَةً لَمْ يَصِلُوا إِلَيْهَا حِينَمَا قَالُوا: ﴿ءَامَنَّا﴾ فَلَوْ قَالُوا: ﴿أَسْلَمْنَا﴾. لَكَانَ هَذَا هُوَ التَّعْبِيرَ السَّلِيمَ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللهُ: ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ (لَمَّا) للمُسْتَقْبَلِ الَّذِي لَيْسَ مَوْجُودًا الآنَ وَلَكِنَّهُ سَيُوجَدُ، فَاللهُ بَشَّرَهُمْ بِأَنَّ الإِيمَانَ سَيَدْخُلُ فِي قُلُوبِهِمْ فِي المسْتَقْبَلِ، وَيَقْوَى إِيمَانُهُمْ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، وَلَكِنَّهُمْ اسْتَعْجَلُوا وَقَالُوا: ﴿ءَامَنَّا﴾ فَهُمْ ادَّعَوْا مَنْزِلَةً لَمْ يَصِلُوا إِلَيْهَا؛ فَلِذَلِكَ أَنْكَرَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وَبَيَّنَ اللَّائِقَ بِهِمْ، وَأَنَّ الإِنْسَانَ لَا يُكَمِّلُ نَفْسَهُ وَيَدَّعِي شَيْئًا لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ، قَالَ: ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ لَمْ يَقُلْ: لَمْ تُؤْمِنُوا، بَلْ قَالَ: ﴿وَلَمَّا﴾ وَفَرْقٌ بَيْنَ (لَمَّا) وَبَيْنَ (لَمْ)، (لَمْ) لِلنَّفْيِ المطْلَقِ، أَمَّا (لَمَّا) فَهِيَ لِلنَّفْيِ المؤَقَّتِ.

قَالَ: «أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ» إِلَى آخِرِ الحَدِيثِ، لَمَّا كَانَ مِنْ جُمْلَةِ أَرْكَانِ الإِيمَانِ: الإِيمَانُ بِاليَوْمِ الآخِرِ، وَهُوَ يَبْدَأُ بِقِيَامِ السَّاعَةِ وَنِهَايَةِ الدُّنْيَا، فَقِيَامُ السَّاعَةِ هُوَ نِهَايَةُ الدُّنْيَا، وَبِدَايَةُ الآخِرَةِ، فَهُوَ الأَجَلُ الذِي ضَرَبَهُ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لِهَذِهِ الحَيَاةِ، يَنْتَهِي ثُمَّ تَقُومُ القِيَامَةُ، وَالإِيمَانُ بِذَلِكَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإِيمَانِ، فَمَنْ شَكَّ فِي قِيَامِ السَّاعَةِ، أَوْ تَرَدَّدَ أَوْ جَحَدَ قِيَامَ السَّاعَةِ فَإِنَّهُ كَافِرٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَن لَّن يُبْعَثُوا۟ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧]، وَلَا يَكْفِي أَنَّ الإِنْسَانَ يُؤْمِنُ بِاليَوْمِ

الآخِرِ، بَلْ لَابُدَّ أَنْ يَعْمَلَ لِلْيَوْمِ الآخِرِ، فَيَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ وَيَتُوبُ مِنَ السَّيِّئَاتِ، وَيَسْتَعِدُّ لِهَذَا الْيَوْمِ، هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ، أَمَّا مُجَرَّدُ الإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلَا يَسْتَعِدُّ وَلَا يَعْمَلُ لَهُ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا الإِيمَانِ، وَقِيَامُ السَّاعَةِ وَتَوْقِيتُهُ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - اسْتَأْثَرَ اللهُ بِعِلْمِهِ، فَلَمْ يُخْبِرْ بِهِ الْمَلَائِكَةَ، وَلَمْ يُخْبِرْ بِهِ الرُّسُلَ؛ بَلْ إِنَّ اللهَ - جَلَّ وَعَلَا - أَخْفَى عِلْمَهُ عَنِ الْخَلْقِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلنَّاسِ مَصْلَحَةٌ فِي مَعْرِفَةِ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ، إِنَّمَا الْمَصْلَحَةُ فِي الإِيمَانِ بِقِيَامِهَا وَالاسْتِعْدَادِ لَهَا، هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ، وَأَمَّا وَقْتُ قِيَامِ السَّاعَةِ فَهَذَا إِلَى اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا - قَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ بَيَانُ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ وَقْتَ قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا اللهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وَقَالَ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا ﴿٤٥﴾ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓا۟ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴾ [النازعات: ٤٢-٤٦]، وَقَالَ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴾ [لقمان: ٣٤]، فَعِلْمُ السَّاعَةِ عِنْدَ اللَّهِ - جَلَّ وَعَلَا -، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ فِي وَقْتِ كَذَا وَيَعْتَمِدُ عَلَى حِسَابَاتٍ وَعَلَى خُرَافَاتٍ وَعَلَى أَوْهَامٍ؛ كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُدَجِّلِينَ وَالْمُتَنَطِّعِينَ، فَهَذَا مِنَ التَّكَلُّفِ الَّذِي مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهِ مِنْ سُلْطَانٍ، وَمَنْ يَفْعَلْ هَذَا فَهُوَ كَذَّابٌ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنَّ اللهَ يَحْجُبُ عِلْمَ قِيَامِ السَّاعَةِ وَيَأْتِي أَحَدٌ يَعْرِفُهُ أَبَدًا.

وَلَيْسَ مِنَ الْحِكْمَةِ أَنْ تَسْأَلَ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ، بَلِ الْحِكْمَةُ أَنْ تَسْأَلَ عَمَّا

تَعْمَلُ، وَكَيْفَ تَسْتَعِدُّ لِهَذَا اليَوْمِ، هَذَا هُوَ الذِي لَكَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ؛ وَلِهَذَا لَمَّا قَالَ جِبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «**أَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ**» قَالَ ﷺ: «**مَا المَسْؤولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**» أَيْ أَنَا وَأَنْتَ سَوَاءٌ، كُلُّنَا لَا نَعْلَمُ مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ، فَإِذَا كَانَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهُوَ سَيِّدُ المَلَائِكَةِ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ لَا يَعْلَمَانِ وَقْتَ قِيَامِ السَّاعَةِ، فَكَيْفَ يَأْتِي مَنْ يَدَّعِي هَذَا؟ فَهَذَا فِيهِ أَنَّ عِلْمَ أَوْ تَوْقِيتَ قِيَامِ السَّاعَةِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، «**مَا المَسْؤولُ عَنْهَا**» وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، «**بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**» وَهُوَ جِبْرِيلُ، أَيْ كُلُّنَا سَوَاءٌ لَا نَعْرِفُ هَذَا، وَهَذَا تَصْدِيقٌ لِلقُرْآنِ فِي أَنَّ عِلْمَ السَّاعَةِ إِلَى اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-. وَفِي هَذَا أَنَّ مَنْ سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ فَإِنَّهُ يَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَلَا يَتَخَرَّصُ فِيهِ.

قَالَ: «**أَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا**» أَيْ عَلَامَاتِهَا، العَلَامَاتُ التِي تَدُلُّ عَلَى قُرْبِ قِيَامِ السَّاعَةِ مَوْجُودَةٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا** ﴾ [مُحَمَّد: ١٨]، أَيْ عَلَامَاتُهَا، الأَشْرَاطُ: يَعْنِي العَلَامَاتُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ** ﴾ [البَقَرَة: ٢١٠] وَقْتُ قِيَامِ السَّاعَةِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ.

أَمَّا العَلَامَاتُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى قُرْبِ قِيَامِ السَّاعَةِ فَهِيَ كَثِيرَةٌ وَمَعْلُومَةٌ، مِنْهَا مَا هُوَ كَبِيرٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ صَغِيرٌ، وَمِنْهَا مُتَوَسِّطٌ، وَقَدْ حَدَثَ الكَثِيرُ مِنْهَا، وَبَقِيَ العَلَامَاتُ الكِبَارُ، وَقَدْ أَلَّفَ العُلَمَاءُ مُؤَلَّفَاتٍ كَثِيرَةً فِي ذِكْرِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ[1]، وَعَلَامَاتِ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَهَذَا عِلْمٌ يُدْرَكُ مِنَ النُّصُوصِ وَالأَدِلَّةِ.

---

(١) ومن المصنفات في أشراط الساعة: (صفة أشراط الساعة) للسرخسي، (القناعة فيما تمس الحاجة من أشراط الساعة) للسخاوي، (الإذاعة) لصديق حسن خان، (إتحاف الجماعة فيما ورد في =

قَالَ: «**أَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا**» فَلَمَّا كَانَ السُّؤَالُ عَنْ عَلَامَاتِهَا جَائِزًا أَجَابَهُ ﷺ، فَذَكَرَ عَلَامَتَيْنِ: قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا**» هَذِهِ وَاحِدَةٌ، وَمَعْنَى تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا أَيْ سَيِّدَتَهَا، ، تَكُونُ الأُمُّ مَسُودَةً وَالبِنْتُ سَيِّدَةً لَهَا، هَذَا مِنَ العَجَائِبِ، أَنَّ البِنْتَ تَكُونُ سَيِّدَةً لِأُمِّهَا، فَمَا مَعْنَى هَذَا؟ ذَكَرُوا مَعْنَيَيْنِ(١):

المَعْنَى الأَوَّلُ: أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَكْثُرُ التَّسَرِّي فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ بِنْتَ الأَمَةِ تَكُونُ حُرَّةً تَبَعًا لِأَبِيهَا، فَالبِنْتُ حُرَّةٌ، وَالأُمُّ أَمَةٌ، فَتَكُونُ البِنْتُ سَيِّدَةً لِأُمِّهَا.

المَعْنَى الثَّانِي: أَنَّ المرادَ بِذَلِكَ ـ وَاللهُ أَعْلَمُ ـ أَنَّهُ يَكْثُرُ العُقُوقُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ حَتَّى كَأَنَّ البِنْتَ تَكُونُ سَيِّدَةً لِأُمِّهَا، بِأَنْ تَتَكَبَّرَ عَلَيْهَا وَتَعُقَّهَا وَتَعْصِيَهَا.

الثَّانِيَةُ: قَالَ: «**أَنْ تَرَى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ**» يَعْنِي البَادِيَةَ، هَذِهِ صِفَاتُ البَادِيَةِ، حُفَاةٌ أَقْدَامُهُمْ، عُرَاةٌ أَجْسَامُهُمْ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يَلْبَسُونَ ثِيَابًا تَكُونُ مُتَوَاضِعَةً أَوْ ثِيَابًا لَا تَسْتُرُ جَمِيعَ أَبْدَانِهِمْ بِسَبَبِ الفَقْرِ، أَوْ عَدَمِ

= أشراط الساعة) للشيخ حمود التويجري ﷺ، (أشراط الساعة) ليوسف عبدالله الوابل، (القيامة الكبرى) للدكتور عمر سليمان الأشقر.

(١) اختلف أهل العلم في تفسير هذه الجملة على سبعة أقوال، لخصها الحافظ ابن حجر في (الفتح) (١/ ١٢٢، ١٣٣) في أربعة، وارتضى منها واحدًا، فقال: (أن يكثر العقوق في الأولاد، فيعامل الولد أمه معاملة السيد أمته؛ من الإهانة بالسب، والضرب، والاستخدام، فأطلق عليه ربها مجازًا لذلك، أو المراد بالرب المربي فيكون حقيقة، وهذا أوجه الأوجه عندي لعمومه، ولأن المقام يدل على أن المراد حالة تكون مع كونها تدل على فساد الأحوال مستغربة، ومحصله الإشارة إلى أن الساعة يقرب قيامها عند انعكاس الأمور، بحيث يصير المربى مربيًا، والسافل عاليًا، وهو مناسب لقوله في العلامة الأخرى: أن تصير الحفاة ملوك الأرض).

العِنَايَةِ بِالمَلابِسِ؛ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ عَلَى الأَعْرَابِ، لَيْسَ مَعْنَاهُ التَّعَرِّي، وَلَكِنْ مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لا يَلْبَسُونَ ثِيَابًا جَمِيلَةً، وَثِيَابًا فَاخِرَةً، إِنَّمَا يَلْبَسُونَ ثِيَابًا مُتَبَذِّلَةً، أَوْ ثِيَابًا قَصِيرَةً، أَوْ عَلَى غَيْرِ الثِّيَابِ المَعْرُوفَةِ الَّتِي تُجَمِّلُ الإِنْسَانَ.

قَوْلُهُ: «رِعَاءَ الشَّاءِ» هَذَا عَمَلُهُمْ أَنَّهُمْ رِعَاءٌ يَرْعَوْنَ الشَّاةَ وَالإِبِلَ، وَهَذِهِ طَبِيعَةُ البَادِيَةِ يَعِيشُونَ عَلَى تَرْبِيَةِ المَوَاشِي هَذِهِ تِجَارَتُهُمْ وَمَعِيشَتُهُمْ، وَيَعِيشُونَ فِي البَرَارِي، وَفِي آخِرِ الزَّمَانِ يَتَحَضَّرُونَ، وَيَسْكُنُونَ الحَاضِرَةَ وَيَبْنُونَ، كَانُوا بِالأَوَّلِ يَسْكُنُونَ فِي الخِيَامِ وَفِي بُيُوتِ الشَّعْرِ، فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَتَطَاوَلُونَ فِي المَبَانِي، يَبْنُونَ وَيَتَفَاخَرُونَ فِي المَبَانِي، وَرُبَّمَا يَبْنِي الطَّوَابِقَ الكَثِيرَةَ العَالِيَةَ وَيُنَمِّقُهَا وَيُزَيِّنُهَا وَيُحَسِّنُهَا، وَهُوَ كَانَ فِي الأَصْلِ يَسْكُنُ فِي بَيْتِ شَعْرٍ أَوْ خَيْمَةٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَتَحَوَّلَ حَالُهُمْ، هَذَا مِنْ عَلامَاتِ السَّاعَةِ «**يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ**»؛ كَمَا هُوَ وَاقِعٌ الآنَ مِصْدَاقًا لِقَوْلِهِ ﷺ، فَإِنَّ أَهْلَ البَادِيَةِ سَكَنُوا المُدُنَ وَصَارُوا يَتَبَاهَوْنَ فِي المَبَانِي، كُلُّ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ أَحْسَنَ مِنَ الآخَرِ فِي بِنَايَتِهِ، وَمَظْهَرِهَا، وَارْتِفَاعِهَا، فَهَذَا مِنْ عَلامَاتٍ وَمِنْ مُعْجِزَاتِ الرَّسُولِ ﷺ حَيْثُ أَخْبَرَ عَنْ شَيْءٍ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ.

قَالَ: «**ثُمَّ انْطَلَقَ**» أَيْ: قَامَ السَّائِلُ وَخَرَجَ، فَخَرَجَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ فِي أَثَرِهِ فَلَمْ يَجِدُوهُ، وَهَذِهِ عَجِيبَةٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُمْ وَيَسْأَلُ وَيَتَكَلَّمُ، وَفِي لَحْظَةٍ اخْتَفَى عَنْهُمْ.

قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَنِ السَّائِلُ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**» هَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ المَلَكَ لَا يَأْتِي فِي صُورَتِهِ المَلَكِيَّةِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ لَا يُطِيقُونَ رُؤْيَتَهُ عَلَى صُورَتِهِ المَلَكِيَّةِ، وَإِنَّمَا يَأْتِي فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ؛ حَتَّى لَا يَنْفُرَ النَّاسُ مِنْهُ، وَغَالِبًا مَا يَأْتِي جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فِي صُورَةِ رَجُلٍ

وَعِنْدَهُ أَصْحَابُهُ(١)؛ كَسَائِرِ السَّائِلِينَ وَالطُّلَّابِ لَا يَتَمَيَّزُ عَنْهُمْ؛ لِأَجْلِ أَنْ لَا يَنْفِرُوا.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الملائِكَةَ تَتَشَكَّلُ بِأَشْكَالٍ حَسَبَ المَصْلَحَةِ، وَقَدْ أَعْطَاهُمُ اللهُ القُدْرَةَ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَجْلِ مَصْلَحَةِ البَشَرِ. وَالنَّاسُ لَا يَرَوْنَ المَلَائِكَةَ إِلَّا عِنْدَ العَذَابِ ـ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ ـ وَكَذَلِكَ عِنْدَ المَوْتِ تَظْهَرُ المَلَائِكَةُ وَيَرَاهُمُ المحْتَضِرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ ﴾ [الفرقان: ٢٢]، أَمَّا قَبْلَ ذَلِكَ فَالنَّاسُ يَرَوْنَهُمْ فِي صُوَرٍ لَا تَخْتَلِفُ عَنْ صُوَرِ النَّاسِ.

لَكِنْ لِمَاذَا جَاءَ جِبْرِيلُ؟ وَلِمَاذَا جَلَسَ؟ الجَوَابُ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**»، فَهُوَ لَا يَسْأَلُ لِيَتَعَلَّمَ، وَإِنَّمَا يَسْأَلُ لِيُعَلِّمَ، فَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ السُّؤَالَ وَالجَوَابَ مِنْ طُرُقِ التَّعْلِيمِ، بَلْ مِنْ أَبْلَغِ طُرُقِ التَّعْلِيمِ أَنْ يَكُونَ عَنْ طَرِيقِ السُّؤَالِ وَالجَوَابِ، وَهِيَ طَرِيقَةٌ تَرْبَوِيَّةٌ جَيِّدَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

قَوْلُهُ: «**يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**» فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الدِّينَ يُؤْخَذُ بِالتَّعَلُّمِ، لَا يُؤْخَذُ مِنَ العَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ وَالبِدَعِ وَالمحْدَثَاتِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الدِّينَ يَتَكَوَّنُ مِنْ ثَلَاثِ مَرَاتِبَ، بَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ:

- **المَرْتَبَةُ الأُولَى**: الإِسْلَامُ وَأَرْكَانُهُ خَمْسَةٌ.

---

(١) جاء في بعض الروايات أن جبريل عليه السلام يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي، أخرج هذه الرواية النسائي في الكبرى (٦/ ٥٢٨)، وفي المجتبى (٨/ ١٠١، ١٠٢)، وابن راهويه في مسنده (١/ ٢٠٩، ٢١٠) من حديث أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما، يُراجع: الدر المنثور (٧/ ٦٤٦) حيث قال النبي ﷺ: «**وَأَكْثَرُ مَا كُنْتُ أَرَاهُ عَلَى صُورَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ**».

• المَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ فَوْقَهَا: الإِيمَانُ وَأَرْكَانُهُ سِتَّةٌ.

• المَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ ـ وَهِيَ أَعْلَاهَا: الإِحْسَانُ وَهُوَ رُكْنٌ وَاحِدٌ، «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

وَفِي هَذَا الحَثُّ عَلَى تَعَلُّمِ الدِّينِ، وَأَنَّ المُسْلِمَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ دِينَهُ، لَا يَكْتَفِي أَنْ يَقُولَ: أَنَا مُسْلِمٌ، لَابُدَّ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا هُوَ الإِسْلَامُ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُؤَدِّيَهُ عَلَى الوَجْهِ المَطْلُوبِ، فَلَا يَكْفِي أَنْ يَنْتَسِبَ الإِنْسَانُ إِلَى الإِسْلَامِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ عَنْهُ شَيْئًا، وَلَوْ سُئِلَ عَنِ الإِسْلَامِ لَقَالَ: أَنَا مُسْلِمٌ وَلَكِنْ لَا أَدْرِي مَا هُوَ الإِسْلَامُ. وَهَذَا مِنَ العَجَائِبِ، كَيْفَ يَكُونَ مُسْلِمًا وَهُوَ لَا يَدْرِي مَا هُوَ الإِسْلَامُ؟ هَذِهِ مُشْكِلَةٌ، فَقَدْ يَقَعُ فِي شَيْءٍ يُخَالِفُ الإِسْلَامَ وَهُوَ لَا يَدْرِي، أَوْ يَتْرُكَ شَيْئًا يُخِلُّ بِالإِسْلَامِ وَهُوَ لَا يَدْرِي، أَوْ يَفْعَلُ شَيْئًا يَتَنَافَى مَعَ الإِسْلَامِ وَهُوَ لَا يَدْرِي؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّمِ الإِسْلَامَ.

فَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ تَعَلُّمِ الدِّينِ بِمَرَاتِبِهِ: الإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ وَالإِحْسَانِ.

* * *

الحَدِيثُ الثَّالِثُ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» [رواه البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ](١).

هَذَا الحَدِيثُ كَالحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ ـ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه ـ فِي بَيَانِ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَهُوَ قَوْلُهُ: «**بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ**»، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ قَالَ: «**أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلامِ. قَالَ: الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ...**» إِلَى آخِرِ الحَدِيثِ، فَظَاهِرُ حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّ الإِسْلَامَ هُوَ هَذِهِ الأَرْكَانُ الخَمْسَةُ فَقَطْ، بَيْنَمَا هَذَا الحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الخَمْسَةَ لَيْسَتْ هِيَ كُلَّ الإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَيْهَا، فَهِيَ مَبَانِيهُ وَأَرْكَانُهُ، وَإِلَّا فَالإِسْلَامُ كَثِيرٌ، وَالأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ كُلُّهَا مِنَ الإِسْلَامِ: الوَاجِبَاتُ، وَالمسْتَحَبَّاتُ، وَكُلُّ الطَّاعَاتِ، وَتَرْكُ المَعَاصِي، كُلُّ ذَلِكَ هُوَ الإِسْلَامُ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»(٢)، فَعَدَّ كَفَّ الأَذَى مِنَ الإِسْلَامِ، فَالإِسْلَامُ وَاسِعٌ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الخَمْسَةَ هِيَ دَعَائِمُهُ، وَهِيَ أَرْكَانُهُ، وَهِيَ مَبَانِيهُ الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا، وَبِفَقْدِهَا أَوْ فَقْدِ شَيْءٍ مِنْهَا لَا يَكُونُ الإِنْسَانُ مُسْلِمًا الإِسْلَامَ الحَقِيقِيَّ، وَأَمَّا بَقِيَّةُ الأَعْمَالِ إِذَا فُقِدَ شَيْءٌ مِنْهَا فَإِنَّهُ يَكُونُ مُسْلِمًا، لَكِنْ يَكُونُ إِسْلَامُهُ نَاقِصًا،

---

(١) أخرجه البخاري (٨، ٤٥١٤)، ومسلم (١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٨٤، ١٠)، ومسلم (١٤).

بِحَسَبِ مَا تَرَكَ مِنْهَا.

قَوْلُهُ: «شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ» مَعْنَاهَا: الاعْتِقَادُ وَاليَقِينُ مَعَ النُّطْقِ بِاللِّسَانِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ العِبَادَةَ إِلَّا اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-، وَأَنَّ عِبَادَةَ مَا سِوَاهُ بَاطِلَةٌ وَشِرْكٌ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنْ كَانَتْ تُسَمَّى آلِهَةً، وَلَكِنَّهَا آلِهَةٌ بَاطِلَةٌ، فَالإِلَـٰهُ الحَقُّ هُوَ اللهُ -جَلَّ وَعَلَا-، وَمَا سِوَاهُ فَأُلُوهِيَّتُهُ بَاطِلَةٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢]، فَلَابُدَّ مِنَ الاعْتِقَادِ بِالقَلْبِ، وَالنُّطْقِ بِاللِّسَانِ، وَالعَمَلِ بِالجَوَارِحِ؛ لِأَنَّ العِبَادَةَ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- لَا يَسْتَحِقُّهَا سِوَاهُ، وَلَا يَكْفِي أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ العِبَادَةَ حَقٌّ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- بَلْ لَابُدَّ أَنْ تَعْتَقِدَ أَيْضًا أَنَّ عِبَادَةَ مَا سِوَاهُ بَاطِلَةٌ، وَهَذَا هُوَ مُقْتَضَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)؛ فَإِنَّ (لَا إِلَهَ) نَفْيٌ، وَ(إِلَّا اللهُ) إِثْبَاتٌ، فَالنَّفْيُ هُوَ نَفْيٌ وَإِبْطَالٌ لِعِبَادَةِ مَا سِوَى اللَّهِ، وَالإِثْبَاتُ هُوَ إِثْبَاتُ العِبَادَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا يَكْفِي النَّفْيُ بِدُونِ إِثْبَاتٍ، وَلَا الإِثْبَاتُ بِدُونِ نَفْيٍ، لَابُدَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا، فَالَّذِي يَعْبُدُ اللهَ وَلَا يَعْبُدُ مَعَهُ غَيْرَهُ، لَكِنْ لَا يَعْتَقِدُ بُطْلَانَ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ وَالطَّوَاغِيتِ، وَيَقُولُ: النَّاسُ أَحْرَارٌ فِي عَقَائِدِهِمْ كُلٌّ لَهُ عَقِيدَتُهُ، وَلَا يَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا بَاطِلٌ، فَهَذَا كَافِرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ مُنَاقِضٌ لِشَهَادَةِ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللهُ)؛ لِأَنَّهَا تَشْتَمِلُ عَلَى النَّفْيِ، وَالإِثْبَاتِ.

قَالَ: «وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» لَا تَكْفِي شَهَادَةُ «أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللهُ» وَهُوَ لَا يَعْتَقِدُ بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِأَنَّ اليَهُودَ يَشْهَدُونَ «أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللهُ» لَكِنْ لَا يُؤْمِنُونَ بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَهَذَا لَا يُدْخِلُهُمْ فِي الإِسْلَامِ، فَمَنْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَإِنَّهُ لَا تَنْفَعُهُ حَتَّى يُصَدِّقَ بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيُطِيعَهُ فِيمَا أَمَرَ، وَيَتْرُكَ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ، وَيَعْبُدَ اللهَ -جَلَّ وَعَلَا- بِشَرِيعَةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَا يَعْبُدَ اللهَ بِهَوَاهُ

وَالبِدَعِ وَالمحْدَثَاتِ.

فَلَابُدَّ مِنَ الشَّهَادَتَيْنِ، بِأَنْ يَنْطِقَ بِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ يَنْطِقَ بِـ«لا إِلَهَ إلا اللهُ» مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فتكونُ دَاخِلَةً ضِمْنًا، أَمَّا إِذَا قَالَ: أَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، لَكِنْ لَا أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَيُقَالُ: أَنْتَ كَافِرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَقَضْتَ شَهَادَتَكَ «أَنْ لا إِلَهَ إلا اللهُ»؛ لِأَنَّ اللهَ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَإِذَا كَفَرْتَ بِالرَّسُولِ كَفَرْتَ بِالمرْسِلِ؛ لِأَنَّ الإِيمَانَ بِهِمَا مُتَلَازِمٌ.

قَالَ: «إِقَامِ الصَّلاةِ» لَمْ يَقُلْ: وَأَنْ تُصَلِّيَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ المقْصُودُ وُجُودَ الصَّلاةِ، إِنَّمَا المقْصُودُ أَنْ تُقَامَ عَلَى حَقِيقَتِهَا بِأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا وَشُرُوطِهَا، مَعَ إِخْلَاصِهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَابُدَّ مِنْ هَذَا، أَمَّا مَنْ أَتَى بِصُورَةِ الصَّلَاةِ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مِنْ غَيرِ طُمَأْنِينَةٍ، أَوْ بِإِخْرَاجِهَا عَنْ وَقْتِهَا بِغَيرِ عُذْرٍ، أَوْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مَعَ الجَمَاعَةِ، فَهَذَا لَمْ يُقِمْ الصَّلَاةَ. فَإِمَّا أَلَّا يُقِيمَهَا أَصْلاً وَتَكُونَ صَلَاتُهُ بَاطِلَةً، أَوْ لَا يُتِمَّ إِقَامَتَهَا بِتَرْكِ الجَمَاعَةِ، أَوْ إِخْرَاجِهَا عَنْ وَقْتِهَا بِغَيرِ عُذْرٍ، وَالذِي يُخْرِجُهَا عَنْ وَقْتِهَا بِغَيرِ عُذْرٍ صَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ التِي أَمَرَ اللهُ بِهَا، وَاللهُ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ يَقُولُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النِّسَاء: ١٠٣].

فَاللهُ لَا يَقْبَلُ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذَا الوَقْتِ الذِي حَدَّدَهُ لَهَا، فَإِذَا أَخْرَجْتَهَا عَنْ وَقْتِهَا لَمْ تُصَلِّ كَمَا أَمَرَكَ اللهُ، إِنَّمَا صَلَّيْتَ عَلَى حَسَبِ هَوَاكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْذُورًا بِنَوْمٍ غَلَبَكَ، أَوْ نِسْيَانٍ طَرَأَ عَلَيْكَ، أَوْ كُنْتَ مِمَّنْ يُبَاحُ لَهُ الجَمْعُ وَأَرَدْتَ أَنْ تَجْمَعَ الظُّهْرَ مَعَ العَصْرِ، أَوِ المغْرِبَ مَعَ العِشَاءِ، فَهَذِهِ الأَحْوَالُ لَا بَأْسَ بِهَا، وَتَكُونُ صَلَاتُكَ صَحِيحَةً؛ لِأَنَّكَ مَعْذُورٌ.

أَمَّا مَنْ تَرَكَ الجَمَاعَةَ لِغَيرِ عُذْرٍ، أَوْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا لِغَيرِ عُذْرٍ؛ فَإِنَّه يَكُونُ مُضَيِّعًا لِلصَّلَاةِ، وَلَيْسَ المرَادُ بِتَضْيِيعِ الصَّلَاةِ تَرْكَهَا، إِنَّمَا المُرَادُ بِتَضْيِيعِهَا

تَضْيِيعُ الوَقْتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [مَرْيَم: ٥٩] يَعْنِي: أَخْرَجُوهَا عَنْ مَوَاقِيتِهَا، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤، ٥]، سَمَّاهُمْ مُصَلِّينَ وَتَوَعَّدَهُمْ بِالوَيْلِ مَعَ أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ، وَالسَّبَبُ أَنَّهُمْ ﴿عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ وَالسَّهْوُ عَنِ الصَّلَاةِ هُوَ إِخْرَاجُهَا عَنْ وَقْتِهَا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَهَذِهِ صَلَاةٌ لَا تُقْبَلُ عِنْدَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَهِيَ صَلَاةٌ مُضَيَّعَةٌ.

أَمَّا الذِي يَتْرُكُ الصَّلَاةَ نِهَائِيًّا فَهَذَا كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ هَدَمَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ؛ بَلْ هَدَمَ الرُّكْنَ الثَّانِيَ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ، الذِي هُوَ عَمُودُ الإِسْلَامِ كَمَا فِي الحَدِيثِ.

فَالصَّلَاةُ شَأْنُهَا عَظِيمٌ، وَلَا يَتَهَاوَنُ بِالصَّلَاةِ مَنْ فِي قَلْبِهِ إِسْلَامٌ، وَيَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يُحَافِظَ عَلَيْهَا، وَيُقِيمَهَا فِي أَوْقَاتِهَا، هَذِهِ هِيَ الصَّلَاةُ النَّافِعَةُ، التِي تَبْرَأُ بِهَا الذِّمَّةُ، أَمَّا الذِي يُصَلِّي حَسَبَ هَوَاهُ، فَيَنَامُ وَيَتَعَمَّدُ النَّوْمَ وَيَقُولُ: مَتَى مَا قُمْتُ مِنَ النَّوْمِ أُصَلِّي، فَيُصَلِّي الفَجْرَ بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ، أَوْ قُبَيْلَ الظُّهْرِ، وَبَعْضُهُمْ يَجْمَعُ أَوْقَاتَ النَّهَارِ فِي اللَّيْلِ وَيُصَلِّيهَا كُلَّهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَيَقُولُ: الذِي يَقْبَلُهَا مُتَفَرِّقَةً يَقْبَلُهَا مُجْتَمِعَةً. هَذَا بَاطِلٌ وَالعِيَاذُ بِاللَّهِ، هَذَا مُسْتَهْزِئٌ وَسَاخِرٌ بِاللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

قَالَ: «وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ» الزَّكَاةُ قَرِينَةُ الصَّلَاةِ، وَهِيَ حَقٌّ وَاجِبٌ فِي أَمْوَالِ الأَغْنِيَاءِ لِلْفُقَرَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]، فَهِيَ فَرْضٌ، وَلَيْسَتْ تَبَرُّعًا، وَإِنَّمَا هِيَ فَرْضٌ وَرُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، وَهِيَ قَرِينَةُ الصَّلَاةِ، فَالذِي يُصَلِّي وَلَا يُزَكِّي قَدْ تَرَكَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، فَإِنْ

كَانَ جَاحِدًا لِوُجُوبِ الزَّكَاةِ فَهُوَ كَافِرٌ، وَإِنْ كَانَ مُعْتَرِفًا بِوُجُوبِهَا، لَكِنْ مَنَعَهَا بُخْلاً، فَهَذَا يَأْخُذُهَا وَلِيُّ الأَمْرِ مِنْهُ قَهْرًا؛ لأَنَّهَا حَقٌّ عَلَيْهِ، فَيَأْخُذُهَا مِنْهُ كَمَا يَأْخُذُ الدُّيُونَ الَّتِي لِلنَّاسِ فِي ذِمَّتِهِ إِذَا أَبَى أَنْ يُسَدِّدَهَا، فَإِذَا كَانَ لِلْقَاضِي أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ وَيُسَدِّدَ دُيُونَهُ مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ وَمِنْ غَيْرِ رِضَاهُ، فَالزَّكَاةُ مِنْ بَابِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهَا حَقٌّ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ وَلِذَلِكَ قَاتَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه الَّذِينَ مَنَعُوا الزَّكَاةَ؛ لِأَنَّهُمْ مَنَعُوا حَقًّا وَاجِبًا عَلَيْهِم لِغَيْرِهِم. فَالزَّكَاةُ إِذًا شَأْنُهَا عَظِيمٌ.

قَالَ: «وَصَومِ رَمَضَانَ» وَهُوَ الرُّكْنُ الرَّابِعُ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، فَمَنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ أَدَاءً فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ شَرْعِيٌّ فَإِنَّهُ يُفْطِرُ وَيَقْضِي؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، والذي لَهُ عُذْرٌ؛ كَالمَرِيضِ الذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصَّوْمَ، أَوِ المُسَافِرِ مَسَافَةَ قَصْرٍ؛ فَإِنَّهُ يُفْطِرُ مِنْ رَمَضَانَ بِقَدْرِ الحَاجَةِ ثُمَّ يَقْضِي مِنْ أَيَامٍ أُخَرَ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فَلابُدَّ مِنْ صَومِ رَمَضَانَ إِمَّا أَدَاءً وَإِمَّا قَضَاءً لِأَهْلِ الأَعْذَارِ، وَلَا يَجُوزُ تَرْكُ الصِّيَامِ بِحَالٍ مِنَ الأَحْوَالِ، مَادَامَ عَقْلُ الإِنْسَانِ بَاقِيًا فَإِنَّهُ لَابُدَّ أَنْ يَصُومَ إِذَا كَانَ يَقْدِرُ عَلَى الصِّيَامِ، أَمَّا إِذَا كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى الصِّيَامِ، فَإِنْ كَانَ لِعُذْرٍ يُرْجَى زَوَالُهُ فَإِنَّهُ يُفْطِرُ وَيَقْضِي، وَإِنْ كَانَ لِعُذْرٍ لَا يُرْجَى زَوَالُهُ مَعَ بَقَاءِ عَقْلِهِ وَفِكْرِهِ فَإِنَّهُ يُطْعِمُ عَنْهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البَقَرة: ١٨٤] فَيُطْعِمُ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

قَالَ: «وَحَجِّ بيتِ الله الحرام» وَالحَجُّ هُوَ الرُّكْنُ الخَامِسُ مِنْ أَرْكَانِ

الإِسْلَامِ، وَهُوَ لَا يَجِبُ عَلَى المسْلِمِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً فِي العُمْرِ.

وَالحَجُّ لُغَةً: القَصْدُ، وَشَرْعًا: هُوَ قَصْدُ البَيْتِ الحَرَامِ لِأَدَاءِ العِبَادَةِ؛ مِنْ طَوَافٍ، وَسَعْيٍ، وَوُقُوفٍ بِعَرَفَةَ، وَمَبِيتٍ بِمُزْدَلِفَةَ وَبِمِنًى، وَرَمْيٍ لِلْجِمَارِ، فَهَذَا الحَجُّ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، وَنَظَرًا لِكَوْنِهِ شَاقًّا، وَيَأْتِيهِ النَّاسُ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ، مِنْهَا القَرِيبُ وَمِنْهَا البَعِيدُ؛ فَإِنَّ اللهَ أَوْجَبَهُ عَلَى المُسْتَطِيعِ بِمَالِهِ الَّذِي عِنْدَهُ مَا يَكْفِي لِسَفَرِهِ ذِهَابًا وَإِيَابًا وَعِنْدَهُ مَا يَكْفِي لِأَوْلَادِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ حَتَّى يَرْجِعَ، فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ الحَجُّ، فَإِنْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ حَجَّ بِنَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ وَعَجْزُهُ مُسْتَمِرٌّ فَإِنَّهُ يُنِيبُ مَنْ يَحُجُّ عَنْهُ، وَإِنْ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ وَهُوَ مُسْتَطِيعٌ فَعَلَى وَرَثَتِهِ أَنْ يُخْرِجُوا مِنْ تَرِكَتِهِ مَا يُحَجُّ بِهِ عَنْهُ؛ لِأَنَّ هَذَا رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ، أَمَّا الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ مَالٌ، فَهَذَا لَا حَجَّ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ مِنْ نَاحِيَةِ المَالِ لَكِنْ لَا يَسْتَطِيعُ مِنْ نَاحِيَةِ البَدَنِ، فَإِنْ كَانَ يُرْجَى زَوَالُ عُذْرِهِ فَإِنَّهُ يَنْتَظِرُ حَتَّى يَقْدِرَ وَيَحُجَّ، وَإِنْ كَانَ لَا يُرْجَى زَوَالُ عُذْرِهِ؛ لِأَنَّهُ كَبِيرٌ هَرِمٌ أَوْ مَرِيضٌ مَرَضًا مُزْمِنًا، فَهَذَا يُنِيبُ مَنْ يَحُجُّ عَنْهُ.

فَالحَاصِلُ: أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ مُكَمِّلٌ لِحَدِيثِ عُمَرَ وَمُبَيِّنٌ لَهُ؛ وَلِذَلِكَ ذَكَرَهُ المُصَنِّفُ بَعْدَهُ.

* * *

الحَدِيثُ الرَّابِعُ

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ][(١)].

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ -: إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» يُجْمَعُ؛ لِأَنَّ الْمَوْلُودَ يَتَكَوَّنُ مِنَ الْمَاءَيْنِ: مَاءِ الرَّجُلِ وَمَاءِ الْمَرْأَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾ [الإِنْسَان: ٢] ﴿أَمْشَاجٍ﴾ يَعْنِي مُخْتَلِطَةً[(٢)]، وَيَقُولُ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بَيْنِ ٱلصُّلْبِ وَٱلتَّرَآئِبِ﴾ [الطَّارِق: ٧]، أَيْ: صُلْبِ الرَّجُلِ، وَتَرَائِبِ الْمَرْأَةِ، فَالْمَوْلُودُ يُخْلَقُ مِنَ الْمَاءَيْنِ: مَاءِ الرَّجُلِ، وَمَاءِ الْمَرْأَةِ.

قَالَ: «يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً» نُطْفَةً: يَعْنِي نُقْطَةً

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، (٣٣٣٢)، (٦٥٩٤)، (٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) قال ابن منظور في لسان العرب (٢/ ٣٦٧): (الْمَشْجُ والْمَشِجُ والْمَشِيج: كل لونين اختلطا، وقيل: هو ما اختلط من حمرة وبياض، وقيل: هو كل شيئين مختلطين، والجمع مشاج).

مَنِيٌّ(١).

قَالَ: «ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً» يَتَحَوَّلُ المَنِيُّ إِلَى دَمٍ، هَذِهِ العَلَقَةُ فِي مُدَّةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، هَذِهِ ثَمَانُونَ يومًا.

قَالَ: «ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً» ثُمَّ يَتَحَوَّلُ مِنَ الدَّمِ إِلَى المُضْغَةِ، يَعْنِي قِطْعَةَ لَحْمٍ فِي مُدَّةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثَالِثَةً، هَذِهِ مَائَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا، وَفِي طَوْرِ المُضْغَةِ تُخْلَقُ أَعْضَاؤُهُ، وَيَتَبَيَّنُ أَنَّهُ جَنِينٌ.

قَالَ: «ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ» يَعْنِي: ثُمَّ فِي الأَرْبَعِينَ الرَّابِعَةِ تَمَامَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، أَيْ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِالأَجِنَّةِ فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ.

قَالَ: «ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ» الرُّوحُ الَّتِي يَتَحَرَّكُ بِهَا؛ رُوحُ الحَيَاةِ، وَقَدْ عَجَزَ البَشَرُ أَنْ يَعْلَمُوا حَقِيقَةَ هَذِهِ الرُّوحِ، فَهِيَ سِرٌّ مِنْ أَسْرَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، فَلَا أَحَدَ يَعْلَمُ حَقِيقَةَ هَذِهِ الرُّوحِ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يَأْتِي بِهِ المَلَكُ فَيَنْفُخُهُ فِي هَذَا الجَنِينِ، فَيَتَحَرَّكُ وَيَحْيَى بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا جَاءَ المَوْتُ خَرَجَتْ هَذِهِ الرُّوحُ، فَيَهْمَدُ الجِسْمُ وَيَصِيرُ جُثَّةً، فَمَا دَامَتْ فِيهِ الرُّوحُ فَهُوَ حَيٌّ، وَإِذَا خَرَجَتْ فَهَذَا عَلَى قِسْمَيْنِ:

- إِمَّا أَنْ تَخْرُجَ بِالنَّوْمِ، وَهَذِهِ وَفَاةٌ صُغْرَى.

---

(١) قال ابن منظور في لسان العرب، مادة (ن ط ف) (٩/ ٣٣٥): (النُّطْفَةُ: هي الماء الصافي، قلَّ أو كثر، والجمع نُطَف ونِطاف، وقد فرق الجوهري بين هذين اللفظين في الجمع فقال: النُّطفة الماء الصافي، والجمع النِّطاف، والنُّطفة ماء الرجل، والجمع نُطَف).

● وَإِمَّا أَنْ تَخْرُجَ بِالمَوْتِ، وَهَذِهِ الوَفَاةُ الكُبْرَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، هَذَا النَّوْمُ، وَهُوَ الوَفَاةُ الصُّغْرَى، وَقَالَ: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١]، هَذِهِ الوَفَاةُ الكُبْرَى ﴿رُسُلُنَا﴾ يَعْنِي مَلَائِكَةَ المَوْتِ.

«يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحُ» وَهَذَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَهَذَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، هَذَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٣]، هَذِهِ الأَرْبَعُونَ الأُولَى، ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ عَلَقَةً: يَعْنِي دَمًا، ﴿فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً﴾ يَعْنِي قِطْعَةَ لَحْمٍ، ﴿فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤] هَذِهِ الأَطْوَارُ الَّتِي تَأْتِي عَلَى الجَنِينِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ: طَوْرُ النُّطْفَةِ، طَوْرُ العَلَقَةِ، طَوْرُ المُضْغَةِ، طَوْرُ العِظَامِ وَاللَّحْمِ، ثُمَّ يَكُونُ إِنْسَانًا، هَذَا خَلْقُ الإِنْسَانِ، وَهَذَا مِنْ عَجَائِبِ قُدْرَةِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ خَلْقًا مِّنۢ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ﴾ [الزُّمَر: ٦]، ﴿ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ﴾: ظُلْمَةِ البَطْنِ، وَظُلْمَةِ الرَّحِمِ، وَظُلْمَةِ المَشِيمَةِ، الجَنِينُ فِي هَذِهِ الظُّلُمَاتِ الثَّلَاثِ.

قَالَ: «وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ» ثُمَّ بَعْدَ نَفْخِ الرُّوحِ فِيهِ يُؤْمَرُ المَلَكُ بِكَتْبِ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، يَكْتُبُ كِتَابَةً خَاصَّةً بِهَذَا الجَنِينِ، وَهُنَاكَ كِتَابَةٌ عَامَّةٌ لِجَمِيعِ

الخَلْقِ، وَهَذِهِ فِي اللَّوْحِ المحْفُوظِ، أَمَّا هَـذِهِ فَهِيَ كِتَابَةٌ خَاصَّةٌ لِكُلِّ جَنِينٍ، وَهِيَ مَنْقُولَةٌ مِنَ اللَّوْحِ المحْفُوظِ وَلَيْسَتْ كِتَابَةٌ جَدِيدَةً.

قَالَ: «بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ»، فَلَا يَخْرُجُ الرِّزْقُ عَنْ هَذِهِ الكِتَابَةِ، لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَلَا يَأْخُذُ مِنَ العُمْرِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ مِنَ العُمْرِ، وَلَا يَعْمَلُ شَيْئًا مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ إِلَّا بِمُوجَبِ مَا كُتِبَ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُيَسَّرٌ لَهُ، فَلَا يَكُونُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا إِلَّا بِحَسَبِ مَا كُتِبَ لَهُ فِي اللَّوْحِ المَحْفُوظِ وَفِي بَطْنِ أُمِّهِ.

هَذَا قَلَمُ القَضَاءِ وَالقَدَرِ، يَجْرِي عَلَى العِبَادِ، وَاللهُ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ قَدَّرَ لِكُلِّ أَحَدٍ مِنَ الشَّقَاوَةِ وَالسَّعَادَةِ مَا يَكُونُ العَبْدُ سَبَبًا فِيهِ، فَإِنْ فَعَلَ الخَيْرَ يَسَّرَهُ اللهُ لِلْخَيْرِ، وَإِنْ فَعَلَ الشَّرَّ يَسَّرَهُ اللهُ لِلشَّرِّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٥-٧]، فَالقَدَرُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَالسَّبَبُ مِنْ عِنْدِ العَبْدِ، قَالَ: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [اللَّيل: ٨-١٠]، فَيَكُونُ العَبْدُ سَبَبًا فِي شَقَائِهِ أَوْ سَعَادَتِهِ بِحَسَبِ أَعْمَالِهِ وَمَقَاصِدِهِ، وَاللهُ تَعَالَى يُقَدِّرُ عَلَى العَبْدِ بِحَسَبِ مَا يَفْعَلُهُ العَبْدُ وَمَا يَقْصِدُهُ. وَهَذَا هُوَ الجَمْعُ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ: أَنَّ الأَعْمَالَ بِقَدَرِ اللَّهِ وَأَنَّهَا بِفِعْلِ العَبْدِ، فَالعَبْدُ سَبَبٌ، وَذَلِكَ لِأَنَّ المجْنُونَ وَغَيْرَ العَاقِلِ وَالمُكْرَهَ وَالنَّاسِي لَا يُؤَاخَذُ؛ لِأَنَّهُ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ كَسْبِهِ وَلَا مِنْ عَمَلِهِ، إِنَّمَا يُؤَاخَذُ البَالِغُ العَاقِلُ المُدْرِكُ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الذِي يَجْنِي عَلَى نَفْسِهِ أَوْ يَجْنِي لَهَا، فَإِمَّا أَنْ يَجْنِيَ لَهَا خَيْرًا، وَإِمَّا أَنْ يَجْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا.

ثُمَّ قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» هَذَا قَسَمٌ، وَلَكِنْ مَنْ هُوَ المُقْسِمُ؟ الظَّاهِرُ

أَنَّهُ الرَّسُولُ ﷺ فيكُونُ هَذَا مِنْ أَصْلِ الحَدِيثِ، وَقِيلَ: إِنَّ المقسِمَ هُوَ الرَّاوِي ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَيَكُونُ هَذَا مِنَ المدْرَجِ فِي الحَدِيثِ، وَلَكِنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهُ مِنْ كَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ، «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» أقسم ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ وَالمصْدُوقُ- مِنْ بَابِ التَّأْكِيدِ، وَلِأَهَمِّيَّةِ هَذَا الأَمْرِ.

قَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ**» يَعْنِي الذِي قُدِّرَ لَهُ، أي: كُتِبَ عَلَيْهِ «**فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ**» فَصَارَ هُوَ السَّبَبَ؛ إِذْ هُوَ الذِي عَمِلَ «**فَيَدْخُلُهَا**».

قَالَ: «**وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا**» هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأَعْمَالَ بِالخَوَاتِيمِ، وَأَنَّ المعْتَبَرَ مَا يَمُوتُ عَلَيْهِ الإِنْسَانُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، فَلَوْ أَنَّهُ أَفْنَى عُمُرَهُ بِالطَّاعَةِ، ثُمَّ ارْتَدَّ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ إِلَى الكُفْرِ صَارَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ والعِيَاذُ بِاللَّهِ، أَوْ ظَلَّ عَلَى إِسْلَامِهِ لَكِنَّهُ عَمِلَ عَمَلاً يُوجِبُ دُخُولَهُ وَلَمْ يَكْفُرْ، دَخَلَ النَّارَ إِذَا شَاءَ الله دُخُولَهُ، فَالعِبْرَةُ بِالخَاتِمَةِ.

وَكَذَلِكَ لَوْ أَفْنَى العَبْدُ عُمُرَهُ بِالكُفْرِ، ثُمَّ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ عِنْدَ الموْتِ قَبْلَ أَنْ تُغَرْغِرَ رُوحُهُ دَخَلَ الجَنَّةَ؛ وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي للمُسْلِمِ أَنْ يُكْثِرَ مِنَ الدُّعَاءِ بِحُسْنِ خَاتِمَتِهِ، وَلَا يَغْتَرَّ بِعَمَلِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُخْتَمُ لَهُ بِهِ.

وَعَلَى هَذَا لَا يُحْكَمُ عَلَى إِنْسَانٍ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَوْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ بِمُوجَبِ أَعْمَالِهِ، إِلَّا مَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ هَذَا رَاجِعٌ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِلَى الخَوَاتِيمِ التِي يَمُوتُ عَلَيْهَا الإِنْسَانُ، وَالخَوَاتِيمُ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

* * *

الحَدِيثُ الخَامِس

عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ](١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»(٢).

قَالَ: «عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا» هِيَ أُمُّ عَبْدِاللَّهِ، أُمُّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَهِيَ لَيْسَ لَهَا أَوْلَادٌ، وَلَكِنَّهَا كُنِيَتْ بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ؛ لأَنَّهَا خَالَةٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ فَكُنِيَتْ بِهِ؛ لِأَنَّ الخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ، وَهِيَ الصِّدِّيقَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ أَحَبُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ.

قَالَتْ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»، قَوْلُهُ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا» أَيْ فِي شَرْعِنَا، و«أَحْدَثَ» يَعْنِي: أَوْجَدَ عِبَادَةً لَمْ يَكُنْ لَهَا دَلِيلٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لِأَنَّ العِبَادَاتِ تَوْقِيفِيَّةٌ لَا يُعْمَلُ إِلَّا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ مِنْهَا، أَمَّا مَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ فَإِنَّ اللهَ لَمْ يُشَرِّعْهُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ لَمْ يُشَرِّعْهُ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُحْدِثٌ فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَعَمَلُهُ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ لَا يُقْبَلُ عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّ العِبَادَةَ وَسَائِرَ الأَعْمَالِ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِشَرْطَيْنِ:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨)، ورواه البخاري معلقاً في كتاب البيوع ـ باب النجش (٤/٣٥٦ مع الفتح)، وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ـ باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ (١٣/٣١٧ مع الفتح).

الأَوَّلُ: الإِخْلَاصُ لِلَّـهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

الثَّانِي: المُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ ﷺ.

فَلَوْ أَنَّ الإِنْسَانَ جَاءَ بِعِبَادَاتٍ مُحْدَثَةٍ لَيْسَ فِيهَا شِرْكٌ أَبَداً كُلُّهَا خَالِصَةٌ لِلَّـهِ، وَلَكِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ شَرِيعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهِيَ بِدْعَةٌ مَرْدُودَةٌ لَا تُقْبَلُ.

فَلَا يُقْبَلُ العَمَلُ إِلَّا بِهَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ، وَقَدْ مَضَى الشَّرْطُ الأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(١)، فَهَذَا شَرْطُ الإِخْلَاصِ، وَأَمَّا شَرْطُ المُتَابَعَةِ فَهُوَ فِي هَذَا الحَدِيثِ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

قَوْلُهُ: «فَهُوَ رَدٌّ» أَيْ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ لَا يُقْبَلُ عِنْدَ اللَّـهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مَهْمَا أَتْعَبَ الإِنْسَانُ نَفْسَهُ فِيهِ، وَمَهْمَا خَلُصَتْ نِيَّتُهُ فِيهِ، فَلَا يُنْظَرُ إِلَى صَلَاحِ النِّيَّةِ وَحُسْنِ القَصْدِ، بَلْ لَابُدَّ مِنَ المُتَابَعَةِ حَتَّى يُقْبَلَ العَمَلُ، فَإِنْ خَلَا مِنْ أَحَدِ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِهِ.

فَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى بُطْلَانِ البِدَعِ جَمِيعِهَا، وَأَنَّ صَاحِبَهَا آثِمٌ غَيْرُ مَأْجُورٍ؛ لِأَنَّهُ مُحْدِثٌ فِي دِينِ اللَّـهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ.

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ البِدَعَ فِي الدِّينِ كُلَّهَا مَرْدُودَةٌ، فَفِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ يَقُولُ: إِنَّ هُنَاكَ بِدْعَةً حَسَنَةً(٢). وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ فِي الحَدِيثِ الآخَرِ: «فَإِنَّ كُلَّ

---

(١) سبق تخريجه (ص ١٩).

(٢) قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ١٨٨-١٩٣): (ومما يورد في هذا الموضع أن العلماء قسموا البدع بأقسام أحكام الشريعة الخمسة، ولم يعدوها قسماً واحداً مذموماً، فجعلوا منها ما هو واجب، ومندوب، ومباح، ومكروه، ومحرم، وبسط ذلك القرافي بسطاً شفياً، وأصل ما أتى به من ذلك شيخه عز الدين بن عبدالسلام)، ثم بعد أن نقل كلام القرافي وشيخه في تقسيم البدعة، قال: (... هذا التقسيم أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي، بل هو في نفسه متدافع؛
=

مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»(١)، وَهَذَا يَقُولُ: هُنَاكَ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ! فَهَذَا مُخَالِفٌ لِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ، فَلَيْسَ هُنَاكَ بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ، وَإِنَّمَا البِدَعُ كُلُّهَا سَيِّئَةٌ وَمَرْدُودَةٌ بِنَصِّ الحَدِيثِ، لَكِنَّ هَؤُلَاءِ يُحَاوِلُونَ إِجَازَةَ البِدَعِ وَتَحْسِينَهَا، فَيَقُولُونَ عَنْ بِدْعَةِ الاحْتِفَالِ بِمَوْلِدِ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّهَا بِدْعَةٌ حَسَنَةٌ؛ لِأَنَّهَا دَلِيلٌ عَلَى حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ. فَعَلَى قَوْلِهِمْ هَذَا يَكُونُ أَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَأَكَابِرُ الصَّحَابَةِ لَا يُحِبُّونَ الرَّسُولَ ﷺ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُقِيمُوا المَوْلِدَ، بَلْ

= لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي لا من نصوص الشرع ولا من قواعده، إذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة لما كان ثم بدعة، ولكان العمل داخلاً في عموم الأعمال المأمور بها أو المخير فيها، فالجمع بين أن تلك الأشياء بدعاً، وبين كون الأدلة تدل على وجوبها أو ندبها أو إباحتها جمع بين متنافيين. أما المكروه منها والمحرم فمُسَلَّم من جهة كونها بدعاً لا من جهة أخرى، إذ لو دلَّ دليل على منع أمر أو كراهته فلم يثبت ذلك كونه بدعة؛ لإمكان أن يكون معصية، كالقتل والسرقة وشرب الخمر ونحوها، فلا بدعة يتصور فيها ذلك التقسيم البتة إلا الكراهية والتحريم حسبما يذكر في بابه... فما ذكره القرافي عن الأصحاب من الاتفاق على إنكار البدع صحيح وما قسمه فيها غير صحيح) اهـ. بتصرف.

(١) ورد هذا اللفظ في خطبة الحاجة التي كان يقولها النبي ﷺ بين يدي حاجته، أخرجها مسلم مختصرة من حديث جابر رضي الله عنه (٨٦٧)، ومن حديث ابن عباس رضي الله عنهما (٨٦٨)، ووردت مطولة ومختصرة من حديث ابن مسعود عند الإمام أحمد في المسند (١/ ٣٩٢، ٣٩٣)، وأبي داود في سننه (١٠٩٧)، والترمذي في سننه (١١٠٥)، والنسائي في الكبرى (١/ ٥٥٠)، (٣/ ٤٤٩)، وابن ماجه (١٨٩٢)، ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله شرح لها في جزء لطيف، طبعته دار الأضحى بالأردن.

كما ورد في حديث العرباض بن سارية الذي أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، والدارمي (٩٥)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١١٤).

القُرُونُ المفَضَّلَةُ كُلُّهَا لَا تُحِبُّ الرَّسُولَ ﷺ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحْتَفِلْ بِمَوْلِدِهِ ﷺ.

فَلَيْسَ إِحْدَاثُ البِدَعِ دَلِيلاً عَلَى مَحَبَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، بَلْ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى بُغْضِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ كَانَ يُحِبُّ الرَّسُولَ ﷺ فَإِنَّهُ يَتَّبِعُهُ، وَلَا يُخَالِفُهُ، وَلَا يُحْدِثُ البِدَعَ.

قَالَ الشَّاعِرُ: (١)

لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ ... إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

وَفِي الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»، الرِّوَايَةُ الأُولَى: «مَنْ أَحْدَثَ» يَعْنِي: أَحْدَثَ مَا لَمْ يُشَرِّعْهُ اللهُ، وَالرِّوَايَةُ الثَّانِيَةُ: لَمْ يُحْدِثْ، وَإِنَّمَا اتَّبَعَ مَنْ أَحْدَثَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُ الرَّسُولِ ﷺ، فَعَمِلَ هُوَ بِهِ صَارَ مُبْتَدِعًا، فَمَنْ عَمِلَ بِالبِدَعِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ وَإِنْ لَمْ يُحْدِثْهَا هُوَ.

وَهَذِهِ فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ؛ لِئَلَّا يَقُولَ مَنْ يَقُولُ: أَنَا لَمْ أُحْدِثْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا أَنَا أَعْمَلُ بِمَا عَمِلَ بِهِ مَنْ قَبْلِي. نَقُولُ لَهُ: حَتَّى وَإِنْ أَحْدَثَهُ وَعَمِلَ بِهِ مَنْ كَانُوا قَبْلَكَ، فَمَا دَامَ بِدْعَةً فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ. فَإِنْ قَالَ: إِنَّمَا تَقَعُ المسْؤُولِيَّةُ عَلَى مَنِ ابْتَدَعَهَا. نَقُولُ لَهُ: المسْؤُولِيَّةُ عَلَى مَنِ ابْتَدَعَهَا وَعَلَى مَنْ عَمِلَ بِهَا؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا»، وَأَنْتَ مَنْهِيٌّ عَنِ العَمَلِ بِالبِدْعَةِ، وَتَعْرِفُ أَنَّهُمْ مَنْهِيُّونَ عَمَّا ابْتَدَعُوهُ، فَكَيْفَ تُطَاوِعُهُمْ وَتَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ؟

---

(١) ينسب هذا البيت للإمام عبدالله بن المبارك، المتوفى سنة إحدى وثمانين ومائة، طلب العلم وهو ابن بضع عشرة سنة، ولقي التابعين، وأكثر الترحال والتطواف إلى الغاية في طلب العلم والجهاد والحج والتجارة. انظر: ديوان عبدالله بن المبارك (ص ١٥)، وتاريخ دمشق (٣٢/ ٤٦٩).

فَهَذِهِ فَائِدَةُ الرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ: أَنَّ العَمَلَ بِالبِدَعِ هُوَ فِي ذَاتِهِ ابْتِدَاعٌ وَإِنْ لَمْ يُحْدِثْهَا العَامِلُ وَإِنَّمَا أَحْدَثَهَا غَيْرُهُ، فَهَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ مَعَ حَدِيثِ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[1]، فَهُمَا يَدُلَّانِ عَلَى شَرْطَيْ قَبُولِ العَمَلِ: الإِخْلَاصِ، وَالمُتَابَعَةِ.

* * *

(١) سبق تخريجه (ص٢٩).

الحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنِ النُّعمانِ بنِ بشيرٍ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ، لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ؛ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلا وَهِيَ القَلْبُ» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ] (١).

النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - هُوَ وَأَبُوهُ بَشِيرُ بْنُ عَمْرٍو الأَنْصَارِيُّ صَحَابِيَّانِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ». فَالحَلالُ بَيِّنٌ فِيمَا نَصَّ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فِي القُرْآنِ أَنَّهُ حَلالٌ، أَوْ نَصَّ عَلَيْهِ ﷺ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [المائدة: ١]، فَاللهُ - جَلَّ وَعَلَا - نَصَّ عَلَى حِلِّ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ، وَهِيَ: الإِبِلُ وَالبَقَرُ وَالغَنَمُ وَمَا تُوَلَّدَ مِنْهَا، وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فَالبَيْعُ حَلالٌ مَا لَمْ يَشْتَمِلْ عَلَى غَرَرٍ أَوْ غِشٍّ أَوْ خِدَاعٍ، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ المَكَاسِبِ. فَمَا نَصَّ اللهُ - جَلَّ وَعَلَا - عَلَى أَنَّهُ حَلالٌ، يَأْخُذُهُ الإِنْسَانُ وَلَا يَتَحَرَّجُ مِنْهُ.

قَالَ: «وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ» وَهُوَ مَا نَصَّ اللهُ أَوْ رَسُولُهُ عَلَى تَحْرِيمِهِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢، ٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩).

[المائدة: ٣]، إِلَى آخِرِ الآيَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣]، فَاللهُ حَرَّمَ قَتْلَ الأَنْفُسِ المَعْصُومَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، قَالَ: لَا تَقْرَبُوهُ، يَعْنِي: اتْرُكُوهُ واتْرُكُوا الوَسَائِلَ الَّتِي تُقَرِّبُ إِلَيْهِ، مِثْلَ النَّظْرَةِ وَالخَلْوَةِ المحَرَّمَيْنِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَوٰا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فَنَصَّ عَلَى تَحْرِيمِ الرِّبَا، فَمَا نَصَّ اللهُ أَوْ رَسُولُهُ عَلَى أَنَّهُ حَلَالٌ يُؤْخَذُ، وَمَا نَصَّ عَلَى أَنَّهُ حَرَامٌ يُتْرَكُ، وَلَيْسَ هُنَاكَ مَجَالٌ لِلتَّرَدُّدِ إِلَّا مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ أَوْ هَوَى.

قَالَ: «وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ» يَعْنِي: هُنَاكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ بَيْنَ الحَلَالِ وَالحَرَامِ لَا يُدْرَى هَلْ هِيَ مِنَ الحَلَالِ أَوْ هِيَ مِنَ الحَرَامِ؛ لِأَنَّهَا تَنَازَعُ فِيهَا الأَدِلَّةُ، أَدِلَّةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا حَلَالٌ، وَأَدِلَّةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا حَرَامٌ؟ وَهَذَا مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ العُلَمَاءُ، فَبَعْضُهُمْ أَفْتَى بِجَوَازِهِ، وَبَعْضُهُمْ أَفْتَى بِتَحْرِيمِهِ، نَظَرًا لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ رَجَّحَ جَانِبًا مِنَ الدَّلِيلِ. فَهَذَا مُشْتَبِهٌ لَا يُدْرَى هَلْ هُوَ مِنَ الحَلَالِ أَوْ هُوَ مِنَ الحَرَامِ؟ فَإِنَّهُ يُتْرَكُ مِنْ بَابِ الاحْتِيَاطِ وَالتَّوَرُّعِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَمْرُهُ، فَإِنْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ حَرَامٌ يُتْرَكُ نِهَائِيًا، وَإِنْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ حَلَالٌ أُخِذَ، أَمَّا مَا لَمْ يَتَبَيَّنْ وَهُوَ مُشْتَبِهٌ فَإِنَّ الوَرَعَ وَالاحْتِيَاطَ تَرْكُ هَذَا الشَّيْءِ(١).

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ٢٩١): (إن الشيء إما أن يُنَص على طلبه مع الوعيد على تركه، أو يُنَص على تركه مع الوعيد على فعله، أو لا يُنص على واحد منهما، فالأول: الحلال البيِّن، والثاني: الحرام البيِّن، فمعنى قوله: «الحلال بيِّن» أي: لا يحتاج إلى بيانه، ويشترك في معرفته كل أحد، والثالث: مشتبه لخفائه، فلا يُدرى هل هو حلال أو حرام؟ وما كان هذا سبيله ينبغي اجتنابه؛ لأنه إن كان في نفس الأمر حراماً فقد برئ من تبعته، وإن كان حلالاً فقد أجر على تركه بهذا القصد).

قَالَ: «لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ»؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ جُهَّالٌ، لَا يَعْرِفُونَ طَرِيقَ الاسْتِدْلَالِ والتَّرْجِيحِ، وَنَوْعَ الأَدِلَّةِ، وَنَوْعَ الاسْتِدْلَالِ، قَوْلُهُ: «لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» دَلَّ عَلَى أَنَّ القَلِيلَ مِنَ النَّاسِ يَعْلَمُهُنَّ، وَهُمْ الرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ، يَعْلَمُونَ هَذِهِ المشْتَبِهَاتِ، هَلْ هِيَ مِنَ الحَلَالِ أَوْ مِنَ الحَرَامِ؟ وَذَلِكَ بِمَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِنَ العِلْمِ وَالفَهْمِ، وَمَعْرِفَةِ قَوَاعِدِ الاسْتِدْلَالِ وَالتَّرْجِيحِ، فَمَنْ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهَا حَلَالٌ أَخَذَهَا، وَمَنْ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهَا حَرَامٌ تَرَكَهَا، وَمَنْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ الأَمْرُ فَإِنَّهُ يَتَوَقَّفُ عَنْهَا، هَذَا هُوَ الموْقِفُ مِنَ المشْتَبِهَاتِ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: «فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ» أَيْ: جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا وِقَايَةً وَهِيَ التَّرْكُ «فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ» أَيْ: نَزَّهَ دِينَهُ مِنْ أَنْ يَتَنَاوَلَ الحَرَامَ، وَنَزَّهَ عِرْضَهُ أَيْضًا مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ النَّاسُ فِيهِ.

فَمَنْ تَرَكَ المُشْتَبِهَاتِ حَصَلَ عَلَى هَاتَيْنِ الخَصْلَتَيْنِ:

- بَرَاءَةُ الدِّينِ، يَعْنِي: طَهَارَتُهُ وَنَزَاهَتُهُ.
- وَطَهَارَةُ العِرْضِ.

وَهَاتَانِ مَزِيَّتَانِ عَظِيمَتَانِ تُوجِبَانِ عَلَى الإِنْسَانِ أَلَّا يَتَعَجَّلَ فِي الأُمُورِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ أَمْرُهَا، وَإِذَا رَأَى النَّاسَ يَخْتَلِفُونَ فِيهَا، فَهَذَا يُفْتِي بِأَنَّهَا حَلَالٌ، وَهَذَا يُفْتِي بِأَنَّهَا حَرَامٌ، تَوَقَّفَ وابْتَعَدَ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الخِلَافَ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مُشْتَبِهَةٌ.

قَالَ: «وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ» إِذَا تَسَاهَلْتَ فِي المُشْتَبِهَاتِ وَأَخَذْتَهَا، وَقُلْتَ: مَا دَامَ فِيهَا خِلَافٌ فَلَا بَأْسَ فِيهَا. فَهَذَا يَجُرُّكَ إِلَى أَنْ تَقَعَ فِي الحَرَامِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا تَسَاهَلْتَ فِي المُشْتَبِهَاتِ تَسَاهَلْتَ فِي الحَرَامِ الصَّرِيحِ، وَهَذَا خَطَرٌ عَظِيمٌ، فَإِذَا تَسَاهَلَ الإِنْسَانُ فِيمَا اخْتُلِفَ فِيهِ فَإِنَّهُ يَتَجَرَّأُ عَلَى مَا